المواطنة وحقوق النساء في مصر
بعد الثورات العربية

المواطنة وحقوق النساء في مصر بعد الثورات العربية

(أوراق ورشة عمل، القاهرة، الأحد7 سبتمبر 2014)

الباحثون

- أ/ محمد العجاتي، باحث ومدير منتدى البدائل العربي للدراسات
- أ/ نوران سيد أحمد، باحث مساعد بمنتدى البدائل العربي للدراسات
- أ/ عمر سمير خلف، باحث مساعد بمنتدى البدائل العربي للدراسات
- أ/ رانيا زادة، باحث بمنتدى البدائل العربي للدراسات
- د. سامح فوزي، مدير مركز دراسات التنمية- مكتبة الإسكندرية
- أ/ عزة خليل، باحث في الشئون السياسية

الناشر: منتدى البدائل العربي للدراساتAFA

باحث رئيسي للدراسات: محمد العجاتي

مراجعة: أيمن عبد المعطي

رقم الإيداع : 18618/ 2012

نشر وتوزيع

+2 01222235071

rwafead@gmail.com

تم إنتاج البحث العلمي والأوراق الصادرة في هذا الكتاب بالتعاون مع المعهد الدولي للسلام بناء على مشروعه مع الحكومة الأسترالية. وتعبر الأراء الواردة في هذه الأوراق عن وجهة نظر المؤلفين فقط، ولا تعبر بالضرورة عن رأي منتدى البدائل العربي للدراسات أو أي مؤسسة شريكة.

المواطنة وحقوق النساء في مصر بعد الثورات العربية

أوراق ورشة عمل

القاهرة، الأحد 7 سبتمبر 2014

منتدى البدائل العربي للدراسات

منتدى البدائل العربي للدراسات (AFA): مؤسسة بحثية تأسست عام 2008 وتسعى لتكريس قيم التفكير العلمي في المجتمعات العربية، وتعمل على معالجة القضايا السياسية والاجتماعية والاقتصادية في إطار التقاليد والقواعد العلمية، بعيدا عن لغة التحريض والدعاية السياسية، في إطار احترام السياقات السياسية والاجتماعية الخاصة، وأيضا القيم الإنسانية العالمية. ويعمل المنتدى على توفير مساحة لتفاعل الخبراء والنشطاء والباحثين المهتمين بقضايا الإصلاح في المنطقة العربية، تحكمها القواعد العلمية واحترام التنوع، كما يحرص المنتدى على تقديم البدائل السياسية والاجتماعية الممكنة، وليس فقط المأمولة لصانع القرار وللنخب السياسية المختلفة ومنظمات المجتمع المدني، في إطار احترام قيم العدالة والديمقراطية (www.afaegypt.org).

المنتدى العربي للمواطنة في المرحلة الانتقالية (FACT): مبادرة من باحثين ونشطاء في العمل الأهلي في كل من مصر وتونس بدأت تحت رعاية المعهد الدولي للسلام منذ عام 2011، وامتدت لتشمل ليبيا واليمن. يهدف المنتدى إلى إتاحة منبر إقليمي لتبادل المعرفة و التجارب حول المواطنة المتساوية في الدول العربية التي تمر بمرحلة انتقالية، مع التركيز بشكل خاص على المساواة بين الجنسين. ومن خلال شراكة مع منظمات المجتمع المدني والجهات الحكومية، يسعى المنتدى إلى تحقيق رؤيته من خلال العمل البحثي وتقديم توصيات السياسات العامة التي تستهدف صناع القرار، وكذلك صقل البحث والخبرات من خلال عقد اجتماعات وتنظيم ورشات تدريبية على المستويين الوطني والإقليمي (www.muwatana.net).

المعهد الدولي للسلام (IPI): مؤسسة بحثية دولية غير هادفة للربح، تعمل بالشراكة مع الأمم المتحدة وحكومات الدول الأعضاء ومؤسسات المجتمع المدني، بالإضافة إلى المنظمات الإقليمية والدولية في تعزيز الوقاية والتسوية السلمية للنزاعات واقتراح السياسات البديلة ذات العلاقة ببناء السلام، الشئون الإنسانية، والوساطة في حالة النزاعات، و بناء الدول والمنظمات الدولية(www.ipinst.org)

المحتويات

مقدمة: المواطنة المفهوم والممارسة بعد الثورة المصرية.....9

الفصل الأول: أزمة الحقوق المدنية والسياسية الهيكلية والمرأة

" قراءة من الواقع المصري للمواطنة".....19

الفصل الثاني: المواطنة والحقوق الاقتصادية والاجتماعية للنساء في مصر بعد الثورة.....53

الفصل الثالث: المجتمع المدني والمواطنة.....73

الفصل الرابع: المرأة والمواطنة قراءة في رأس المال الديني.....99

الفصل الختامي: المواطنة كما يراها المصريون.....119

مقدمة: المواطنة.. المفهوم والممارسة بعد الثورة المصرية

محمد العجاتي

مفهوم المواطنة من أكثر مفاهيم العلوم السياسية والاجتماعية تركيبا وتعقيدا، ليس فقط على مستوى التطور التاريخي الذي لحق بهذا المفهوم ومازال حتى اللحظة الراهنة على نحو يعقد من مهمة التعامل معه ودراسته، بل وعلى مستوى المجالات والأبعاد التي يتداخل فيها هذا المفهوم، وهي الأبعاد التي تراكمت على بعضها البعض وتداخلات بفعل التطور التاريخي والفعلي على الأرض الذي لحق بهذه القضية ودفع للارتقاء بها على المستوى التنظيري. فالمواطنة كمفهوم تندرج تحت تلك الفئة من المفاهيم التي تُسمي مفاهيم المنظومة والتي يقصد بها أنها تتقاطع وترتبط بمجموعة أخرى من القيم والمفاهيم مثل سيادة القانون، الديمقراطية.. إلخ، إلى جانب أنه مفهوم من المفاهيم الحركية والتي تطورت كنتاج لحركة المواطنين والأفراد من أجل الحصول على حقوقهم داخل مجتمعاتهم السياسية، على نفس القدر من المساواة بينهم جميعا.

إلى جانب وجود توجهات أخرى تسعي لتعريف المواطنة باعتبارها هي المرادف للديمقراطية، والبعض رأى باعتبارها مرادف لعملية خلق المواطن الصالح، وهناك تعريفات أخرى مثل تعريف المواطنة باعتبارها: العضوية الكاملة والمتساوية في المجتمع بين الأفراد بما يترتب عليه من حقوق وواجبات، بغض النظر عن الدين، الجنس، اللون، أو المستوي الاقتصادي، أو الانتماء السياسي والفكري. وأحد التعريفات يعرفها بأنها جملة من الحقوق والحريات المتبادلة بين الفرد والدولة التي يدين لها بالولاء والانتماء.[1]

أولا: التطور التاريخي للمفهوم

بالنظر للتعريفات السابقة نجد أن الركيزة الأساسية لهذا المفهوم هو الوطن/الدولة ككيان، حيث أن التطور التاريخي للمجتمع السياسي في أوروبا والذي أفضي لخلق كيان (الدولة القومية) قد ساهم إلى حد كبير في تدعيم مفهوم المواطنة

1 بشير نافع، سمير الشميري، علي خليفة الكواري، "المواطنة والديمقراطية في البلدان العربية" مركز دراسات الوحدة العربية، 2001

وترسيخه، بما خلقه من رابطة جديدة تجمع الأفراد داخل كيان سياسي محدد بديل أكثر حداثة وعلمانية ونفعية، بدلا من الاعتبارات الأولية كالدين، العائلة، العرق، وهي الأفكار التي تعرض لها جان جاك روسو وأريك هوبسباوم، حيث أشار كلاهما إلى أهمية المواطنة وضرورتها في تأسيس الدول الحديثة والتي تقوم على مجموعات مختلفة ثقافيا واثنيا وعرقيا مدمجة في كيان سياسي وجغرافي واحد تأسس منه الدولة. وهو الكيان الذي يسعى لفرض قيم الدولة الجديدة المتمثلة بالقوانين والدستور والسلم الأهلي والمشاركة السياسية، وضرورة الانصياع لها، ما دفعهم لتشبيه رابطة المواطنة تلك بالدين الجديد الذي ترتضيه هذه الجماعات وتلتزم به، والتي يمكنها أن ترسخ أسس بناء دولة تقوم على أساس المشاركة والحقوق والحريات الأساسية وبما يمكن من توفير الأجواء الطبيعية والضرورية لبناء كيان الدولة. وهو الدين الذي تسعى الدول إلى تعزيز قيمه والتمسك به حينما تتهاوى العلاقات السياسية والاجتماعية السائدة في البلد والناظمة لقضية تلاحم المجموعات البشرية المنضوية تحت لواء الدولة الواحدة.[2]

إن مفهوم المواطنة الذي ابتكرته الثورة الفرنسية في أدبيتها لأول مرة كنموذج معياري لثقافتها السياسية الجديدة، هو بتعبير البعض قائم على مبدأ تحويل الشعب من رعايا الملك بحقه الإلهي المقدس إلى مواطنين للجمهورية، وهو نظام مغاير لفهم الاجتماعي والسياسي، حيث الإنسان ذاتي المرجعية المعبر عنها بمبدأ المسؤولية الحقوقية، التي تتعدى المواطن كفرد ينتمي إلى الأمة، وكمجتمع مؤلف من الناس الأحرار بالفطرة وليس الاكتساب، من الناس المقتنعين بضرورة العيش المشترك وعدالته وأهدافه المجتمعية وكيفية النهوض بالسلطة والاحتكام إلى المبادئ التي تنظم تداولها[3].

ويلاحظ في سياق هذا التطور بروز دور المجتمع المدني في المجتمعات الديمقراطية، كما أن تعثر التحول الديمقراطي في أي بلد، يرجع إلى غياب أو توقف نمو المجتمع المدني وغياب ثقافة الديمقراطيةالتي توجه سلوك المواطنين في المجتمع للمشاركة في

---

2 شاكر الناصري، "في الدفاع عن دولة المواطنة"، 2 أبريل 2012، موقع جدلية الالكتروني، متاح على الرابط التالي: http://is.gd/zxJ1e6

3 مطاع صفدي، "ماذا يعني أن نفكر اليوم: فلسفة الحداثة السياسية/ نقد الاستراتيجية الحضارية"، بيروت: مركز الإنماء القومي، 2002، صـ365

النشاط السياسي،أي أن هناك علاقة طردية بين فاعلية المجتمع المدني وتكريس الديمقراطية.

ثانيا: الأبعاد المختلفة للمواطنة

لمفهوم المواطنة أبعاد عدة، فهناك الشق السياسي المرتبط بالحق في الانتخاب والانضمام للأحزاب والمشاركة بصفة عامة في إدارة شئون البلاد، وهناك البعد الاقتصاديالذي ينطلق من المساواة في الفرص وعدم تهميش الفئات الاجتماعية الضعيفة مثل النساء، أيضا البعد الثقافي أو الديني المتعلق بحرية الانعتاق وحرية ممارسة الشعائر الدينية والذي ينظر للتنوع الثقافي والحقوق المرتبطة بالهوية كأساس للمفهوم. وفي كل شق نجد اتجاهات تركز على الجانب الحركي للمفهوم وآخرون يطرحونها من بعدها القانوني القائم على المساواة في القانون وأمام القانون، بينما يطرح محللون آخرون السياسات العامة كأساس للمفهوم.وعليه فإننا نجد قدرا كبيرا من التنوع فيما يتعلق بتعريف المواطنة يمكن أجماله في تعريف د. سمير مرقس "باعتبارها حركة الناس اليومية مشاركين ومناضلين من أجل نيل الحقوق بأبعادها المدنية والاجتماعية والثقافية والسياسية والاقتصادية على قاعدة المساواة مع الآخرين دون تمييز لأي سبب، واندماج المواطنين في العملية الإنتاجية بما يتيح لهم تقاسم الموارد العامة والثروة الوطنية مع الآخرين الذين يعيشون معهم في إطار الوطن الواحد".[4]

وفي تفكيك مفهوم المواطنة يرى البعض أن الحاضن الأساسي للمواطنة كمفهوم وقيمة هو المجتمع المدني الذي يلعب دور الوسيط في الفضاء الاجتماعي، وبمعنى أن مؤسساته تشكل بني وسطي بين ثالوث (الدولة–السوق - العائلة أو الطائفة) أي بين النظام السياسي والمصالح الاقتصادية والمجتمع الأهلي، ومهمة هذا الحاضن الأساسي هو حفظ التوازن بين العام والخاص، أو بين الفرد والجماعة، أو بين الأنا والآخر، وبين الحرية والسلطة، وبما يحول دون استبداد الدولة أو جشع الشركة أو عصبية العائلة أو انغلاق الطائفة[5]

4سمير مرقس، "المواطنة والتغيير: تأصيل المفهوم وتفعيل الممارسة"، دار الشروق الدولية، 2006

5علي حرب، "العالم ومأزقه: منطق الصدام ولغة التداول، الدار البيضاء: المركز الثقافي العربي، 2002، ص138.

أما المواطنة كمفهوم حقوقي يفترض حقوقا وواجبات للمواطن في الإطار السياسي العام الذي ينتمي إليه. والنسيج الاجتماعي في جميع الدول النامية كان -ولا يزال نسبيا- نسيجا تقليديا يتميز بالفئوية العشائرية أو القبلية أو الدينية أو المحلية أو اللغوية أو العرقية. وقد انعكس ذلك ضعفا في الشعور بالانتماء الوطني وللولاء الوطني وهشاشة المؤسسات الوطنية المشتركة وتمييزا بين أبناء البلد الواحد في التشريعات والممارسات على السواء. كذلك صادف تشكل الدول الحديثة النامية ضعفا في الوعي الفردي ووجود ظاهرة الفردية في مقابل تكلس الوعي الجماعي الفئوي التقليدي مما أبطأ وتيرة تأسيس وترسيخ الدولة الحديثة وأخَّر تنزيه التشريعات والممارسات من أشكال التمييز كافة بحق سائر أبناء البلد. مما يسمح بالتمييز بين أنواع عدة من الروابط: الروابط التقليدية الموروثة، وأغلبيتها مبني على صلة القربى والجوار الجغرافي، والروابط الاختيارية المعقودة في أفق وطني.[6]

إذن يمكننا تبين أن جوهر المواطنة هو المساواة أمام القانون، واعتبار المواطن تحت حماية الدولة بشكل متساو مع الجميع طبقا للقانون، فمضمون هذه المواطنة يدور حول كيفية اكتساب الحقوق وكيفية ممارستها[7]، وعدم التمييز وقبول التنوع والاختلاف وانعكاسها في حزمة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية التي يجب أن يتمتع بها المواطن، وتجاوز النظر إليه من زاوية ضيقة تحصره في حل الصراعات أو المشكلات بين المختلفين.ومن البديهي أن يترتب على المواطنة إقرار قيمة المساواة بين جميع المواطنين، وانتماء المختلفين دينيا أو عرقيا واثنيا إلى وطن واحد يدينون له بالولاء باعتبارهم مواطنين وفقط، ويتضح الارتباط العضوي بين فاعلية المواطنة على مستوى الممارسة وبين شرعية النظام السياسي القائم، فكلما كانت قدرة النظام كبيرة على مواجهة مشكلات المواطنة وإيجاد حلول لها، وكفالة تمتع أكبر عدد ممكن من المواطنين بها، زادت قدرته على الاستمرار، ودعمت شرعيته السياسية، واتسع نطاق الرضا الاجتماعي عنه والعكس صحيح.أي ان المواطنة في هذا السياق مفهوم قانوني نابع من الديمقراطية وضمانات المشاركة.

6فاديا كيوان، "المجتمع المدني في لبنان وبناء الدولة الديمقراطية"، في دراسات لبنانية مهداة إلى جوزيف مغيزل، دار النهار للنشر ومؤسسة جوزيف مغيزل، بيروت 1996، ص 109.

7. د. إبراهيم غانم،الإطار النظري لعلاقة المواطنة بالتحول الديمقراطي،في: د. إبراهيم غانم (محررا)، المواطنة والديمقراطية في مصر، القاهرة: المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية، 2009، ص3

ثالثا: الإشكاليات المرتبطة بمفهوم المواطنة

تعد المواطنة أحد اهم القضايا التي شغلت الساحة السياسية في مصر لسنوات. فقد سعى نظام مبارك خلال سنواته الاخيرة إلى محاولة اكتساب بعض الشرعية بإجراء عدة تعديلات على الدستور المصري بهدف النص صراحة على مبدأ المواطنة كأساس للحقوق والحريات. كما سعت القوى الإسلامية وفي مقدمتها جماعة الإخوان المسلمين إلى تأكيد ايمانها بمبدأ المواطنة كأساس لعلاقة السلطة السياسية بالمصريين. وشهدت الساحة الفكرية الإسلامية العديد من الكتابات في هذا الشأن، جاء على رأسها كتاب "مواطنون لا ذميون" لفهمي هويدي، والذى سعى فيه الكاتب إلى تأصيل لفكرة المواطنة دينيا، ولرفض بعض الدعوات للتفريق بين المصريين على أساس الدين لمسلمين وذميين. وسواء جاء الأمر من نظام مبارك أو من القوى الإسلامية، فإن المواطنة ظلت مفهوما فارغا دون أي رغبة من النظام أو المعارضة الدينية في أن تتحول المواطنة لقواعد سياسية تضمن الحقوق السياسية والاجتماعية والاقتصادية لكل المصريين. فطالما انهار هذا المبدأ أمام ضغوط من هذا الطرف أو ذاك خاصة عندما تعلق الأمر بالمساواة ما بين الجنسين والحقوق الدينية للأقليات. إلا أن الموجة الأولى الثورة المصرية في 25 يناير 2011، واندفاع ملايين المصريين إلى ميادين التحرير في كل الجمهورية رافعين شعار "عيش، حرية، عدالةاجتماعية" أعاد قضية العلاقة بين السلطة السياسية والمصريين إلى صدارة المشهد السياسي.

إذن فهو مفهوم مبني على فكرة الحقوق والواجبات المتبادلة بين الدولة ومواطنيها، والتي تطور شكلها من الدولة القومية بمفهومها الجامد إلى الدولة ما بعد الحداثية التي تتحدث عن مفاهيم إنسانية وقيم عالمية، ويتداخل فيها ما هو محلي بما هو إقليمي ودولي بشكل كبير.

وهذه الحقوق المترتبة علي المواطنة تتناسب طرديا من حيث التمتع بها مع مستوى الطبقة الاجتماعية التي ينتمي إليها المواطن وفقا للبعض[8]، وهذه النظرية تصدق نسبيا بشكل كبير على كثير من المجتمعات مع اختلاف في مدي ديمقراطيتها وتمتع مواطنيها بحقوق المواطنة وعلى اختلاف بعض الظروف والعوامل الأخرى، حيث يقدم أصحاب هذا المنظور تحليلا دقيقا لتطور مفهوم المواطنة من منظور سيسيولوجي

8T. H. MARS HALL, "CITIZENSHIP AND SOCIAL CLASS", CAMBRIDGE: CAMBRIDGE UNIVERSITY PRESS, 1950. Available on: http://is.gd/yanXt9

متميز من حيث أن محتواها في بداية القرن التاسع عشر -وإن كان مدنيا - يؤكد على الحقوق والحريات المدنية، فإنه قد تطور في منتصف هذا القرن ليصبح سياسيا، بحيث سعى الناس بشكل أكبر للمشاركة في الشأن السياسي سواء مرشحين أو ناخبين، ثم تطور في نهاية القرن التاسع عشر ليصبح ذو محتوى اجتماعي بشكل كبير حيث يبحث الناس عن المشترك الإنساني وحقوقهم الاقتصادية والاجتماعية بشكل أكبر[9].

ومثل هذا التحليل وإن كان يصدق بشكل كبير كتحليل واقعي للمواطنة ومدى تمتع الأفراد بها وبالحقوق المترتبة عليها في تحليل واقع القرن التاسع عشر والنصف الأول من القرن العشرين، إلا أنه إذا أسقط على الواقع العربي فإنه يصدق على واقعنا في القرن الحادي والعشرين من حيث الصراع الطبقي المركب من أجل التمتع بقدر أكبر من الحقوق والحريات مع اختلاف في شكل وأدوات هذا الصراع، وإن كانت بعض تفاصيله لا تخضع لهذا التحليل.

وإذا كان ثمة تطور لمفهوم المواطنة ومحتوياته وتجلياته في خطابات النخب وسياسات الحكومات والمؤسسات وسلوكيات الأفراد فإنه لا مجال لمبادلة المحتوى السياسي والمدني بالاقتصادي والاجتماعي أو العكس في عالم اليوم إذ أن التجارب الدولية في التعامل مع الإشكاليات المرتبطة بمفهوم المواطنة وتطبيقاته تؤكد أن المفهوم ومحتوياته كل متكامل وأن الأنظمة التي رفعت أولوية الاقتصادي والاجتماعي على السياسي والمدني أو العكس قد فشلت في تحقيق أي منهما بشكل كبير وأن معظمها نظم ديكتاتورية أنهت وجودها بسياساتها أو هي في الطريق إلى ذلك.

تعد النساء هي الفئة الاكبر مجتمعيا (49٪ من تعداد السكان في مصر) التي تتعرض لمشكلات تتعلق بمفهوم المواطنة، إذ تعد مشكلة عدم المساواة في الحقوق مع الرجل أهم مشكلات المواطنة التي تعاني منها المرأة المصرية مثل عدم المساواة في الأجر في القطاع الخاص، وأيضا تخطي البعض في الترقيات للمناصب الأعلى بغض النظر عن الكفاءة وكذلك ما زالت هناك مشكلات وتحديات مثل تلك المرتبطة بالتنشئة الاجتماعية والتمييز النوعي لا يزال فاعلا في مختلف مؤسسات المجتمع، وأيضا استمرار العلاقات التسلطية الأبوية في كثير من الشرائح الاجتماعية وبخاصة الشرائح الأقل خطأ في الريف والعشوائيات التي تتسم بفقر الخدمات الاجتماعية التي

9المرجع السابق، صـ10 -12.

لا تمكن المرأة من الملائمة بين أدوارها التقليدية وأدوارها الحديثة وكذلك التهميش السياسي لفئات كثيرة فاعلة في المجتمع المصري لا تقتصر فقط على المرأة بل تمتد لتشمل فئة الشباب التي تكاد تقترب من ثلثي التكوين الجيلي للشعب المصري، كانت من الأسباب القوية لقيام الثورة ذاتها وللمشاركة الكثيفة للنساء والشباب في فعاليات هذه الثورة

رابعا: التطورات بعد الثورة المصرية

وإذا كانت أحداث ثورة الخامس والعشرين من يناير وما تلاها من احتجاجات وترتيبات سياسية وما رفع خلال المرحلة من شعارات سياسية واقتصادية واجتماعية قد هزت بدرجة أو بأخرى بعض القيم والممارسات السلبية تجاه بعض الفئات الاجتماعية المهمشة كالمرأة والشباب والأقباط الذين كان لهم دورا بالغ الأهمية في الحراك الثوري على الأرض وإن لم يحظوا بذات الدور في رسمترتيبات المرحلة الانتقالية والتي أثرت على أوضاعهم الاقتصادية والاجتماعية –كما سيرد لاحقا في الأوراق التي تتضمنها هذه الدراسة – التي يحتوي بدرجة أو بأخرى وهو ما يسعي المشروع إلى بحثه ودراسته للوصول إلى توصيف دقيق لحالة المواطنة في مصر بعد الثورة.ويحاول المشروع في هذا الإطار ربط مفهوم المواطنة بالواقع الاجتماعي والاقتصادي والسياسي والثقافي والخروج من الإطار النظري إلى مجال الممارسة كمدخل لتحليل وضع المرأة في مصر كنموذج أساسي من نماذج المواطنة الواجبة كإطار لتعزيز حقوق المرأة. وذلك بهدفربط مفهوم المواطنة بالأبعاد المختلفة للحقوق والحريات:سياسية ومدنية، اقتصادية واجتماعية، ثقافية ودينية.ومحاولة تحليل أوجه الشبه والاختلاف فيما يخص المواطنة على مستوى المفهوم والممارسة بناء على المنطقة الجغرافية و/أو النوع الاجتماعي أو البعد الجيلي.

في محاولة للإجابة على مجموعة من الأسئلة البحثية الأساسية:

- ماهي العلاقة بين مفهوم المواطنة والحياة التي يعيشها المواطن، والمتمثلة في منظومة حقوقه، وكيف يرها المواطن ذاته؟.
- ما مدي التأثر المتبادل بين الحقوق والحريات بمختلف فئتها ومفهوم المواطنة في ظل السياق الثوري والسياسي التي تعيشه مصر حاليا مع التركيز على قضية المرأة كدراسة حالة، وتأثير درجة وعي المواطن على ذلك؟.

- ما مدى معرفة وتفاعل وتأثير المفهوم على قطاعات المختلفة في المجتمع على أساس النوع الاجتماعي (ذكور -إناث) الجيل (شباب -كبار) الموقع الجغرافي (ريف -حضر) وهي الفئات التي سيحرص التحليل على تغطيتها في العينة؟.
- ما هي رؤية المواطنين/المواطنات لآليات تطوير المواطنة على مستوى الممارسة وكيف يمكن للمجتمع المدني وصناع القرار الاستفادة من سياق ما بعد الثورة لتحويل المواطنة إلى واقع معاش من خلال العمل على الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وما هي أهم الآليات التي تخص المرأة في هذا الإطار؟.

يسعى الفصل الأول من هذا الكتاب "أزمة الحقوق المدنية والسياسية الهيكلية والمرأة: قراءة من الواقع المصري للمواطنة" في المقام الأول لتقديم معالجة للحقوق المدنية والسياسية كأحد المداخل الرئيسية لفهم قضية المواطنة، وانطلاقا من هذه المعالجة تركز الورقة بالتناول بشكل أساسي على هذه الحقوق في السياق المصري، وعلى نحو يسحب هذا التناول على المرأة في السياق المصري، وهي المعالجة التي يفترض الباحث أنها لا يمكن أن تكون دقيقة دون الخوض على نحو معمق في البنية الهيكلية، وما يرتبط بها من عوامل (تتنوع بين الثقافية، التاريخية، القانونية والتشريعية.. إلخ) يمكن أن تمثل تحديات أو فرص مؤثرة على وضعية المرأة فيما يتعلق بهذه الحقوق، وهي العوامل التي سعت الورقة قدر الاستطاعة لمعالجتها في ضوء رصد تاريخي مرتبط بالأوضاع الحالية في السياق المصري، ومآلات الأمور فيه، بما فيها تعامل ومعالجة الفاعلين السياسيين للمرأة في خضم العملية السياسية الجارية في مصر.

بينما يسعى الباحث في الفصل الثاني "المواطنة والحقوق الاقتصادية والاجتماعية للنساء في مصر بعد الثورة"لتحليل علاقة مفهوم المواطنة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية للنساء في مصر بعد ثورة الخامس والعشرين من يناير، وذلك من خلال بحث وتحليل أحوال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية للنساء كالصحة والتعليم والعمل والإسكان، ومدى التطورات التي طالت المؤسسات والسياسات والخدمات المتعلقة بها بعد الثورة، ومدى انعكاس الثورة على قناعات المجتمع بحصول المرأة على هذه الحقوق، واستكشاف ما إذا كان الواقع الاحتجاجي المرتبط بهذه الحقوق قد أثر على السياسات المتبعة في المجالات المتعلقة بها بعد الثورة، وذلك من خلال مجموعات حوار معمقة في محافظات خمس هي: القاهرة،

والإسكندرية، والدقهلية، وسوهاج، والفيوم من أجل تعميق فهم أفضل لعلاقة المواطنة بالمرأة كإحدى المكونات التي عانت التهميش في المجتمع المصري على المستويين الاقتصادي والاجتماعي أكثر من أي مستوى آخر.

وتستعرض الباحثة في الفصل الثالث "المجتمع المدني والمواطنة" العلاقة بين مفهومي المجتمع المدني والمواطنة من خلال تطور السياق الأوروبي والقومي الذي نشأ فيه كلا المفهومين، ومن هذا المدخل تنطلق نحو قياس كلا المفهومين في السياق المصري من حيث النشأة التاريخية، والكيفية التي أسهم ويُسهم بها مفهوم المجتمع المدني وفاعليته على تنوعهم في الحالة المصرية في ترسيخ المواطنة كمفهوم وتطبيق، وأدوات المجتمع المدني في العمل والنضال، وكذلك أبرز الإشكاليات التي تواجه المفهومين في السياق المصري السياسي والعام، ومن ثم استعراض الفرص المحتملة أمام المجتمع المدني في الدفع بعملية الانتقال الديمقراطي في مصر.

وفي الفصل الرابع "المرأة والمواطنة: قراءة في رأس المال الديني" يطرح الباحث وضعية المواطنة في ضوء الخطاب الديني للمؤسسات الدينية الرسمية في مصر (الإسلامية والمسيحية)، وطبيعة الخطاب والنسق الفكري الذي يسيطر على هذه المؤسسات، ومن ثم رؤيتها للمواطنة والتغيير فيها بشكل مباشر ومقصود أو غير مباشر، وتنطلق الورقة في ضوء هذه القراءة لمحاولة استطلاع وضعية المرأة في إطار هذه المؤسسات. وتتعدد المستويات التي ترصد فيها الورقة المرأة ووضعيتها وعلاقتها بهذه المؤسسات، بداية من مستوى الخطاب وتطوره في التعاطي مع المرأة بشكل ذاتي وحقوقها، مرورا بالهياكل الرسمية لهذه المؤسسات ووجود المرأة داخلها، وإمكانيات هذا التواجد من عدمه، وترتبط الجزئية الأخيرة بمحور ثالث ناقشته الورقة بقدر كبير من التفصيل وهو المتعلق بالمرأة ومواطنتها في ضوء المتغيرات المجتمعية وثقافة المجتمع والمناطق الجغرافية المختلفة والمتنوعة في مصر، ولا يفوت الدراسة أن تتعرض لواقع المرأة في السياسات العامة والتشريعات القانونية ومدى تدعيمها أو خصمها من حقوق المرأة ومواطنتها، خاصة في ضوء المتغيرات السياسية الكبرى التي أعقبت الثورة من صعود لتيارات الإسلام السياسي، والقوى الدينية المحافظة.

ويقدم الفصل الختامي المعنون بـ"المواطنة كما يراها المصريون" قراءة في الدراسة الميدانية التي تمت في سياق المشروع. وتسعى إلى تحليل الإجابات التي عبر عنها المشاركون في الدراسة الميدانية من خلال مجموعات المناقشة، للوقوف على الرؤى المختلفة للمصرين حول للمفاهيم المرتبطة بالمواطنة، وكيفية انعكاسها على حياتهم

وواقعهم اليومي. ويتناول التحليل مجالات الحقوق السياسية والمدنية، والحقوق الاقتصادية والاجتماعية، ودور المجتمع المدنيوالمؤسسات الدينية. ومن بين الاستنتاجات أن هناك فجوة كبيرة ما زالت قائمة بين تعبير الشخص عن اعتقاده حول مفاهيم المواطنة وبين تطبيقها في حياته اليومية، وأن مفهوم مساواة النساء في الجانب السياسي والمدني يرتبط بالصورة السائدة لدور المرأة، إلى جانب دواعي المنافسات والصراعات السياسية، وأن النساء لسن بالضرورة الاكثر اقتناعا بمساواتهن في جميع الأحوال، لأن النوع الاجتماعي أحد العوامل المؤثرة في الإدراك ولكنه ليس العامل الوحيد.

الفصل الأول: أزمة الحقوق المدنية والسياسية الهيكلية والمرأة

" قراءة من الواقع المصري للمواطنة"

نوران سيد أحمد

أولا: المواطنة ونشأة الدولة القومية الحديثة

تتنوع الأبعاد التي يحملها مفهوم المواطنة بين السياسية، الاقتصادية، الثقافية، الاجتماعية، حيث بدأ هذا المفهوم في طور البداية بالتركيز على البعدين المدني والسياسي، وهي التي اصطلح على تسميتها بالمواطنة المدنية (**civic citizenship**) ويُقصد بها المساواة أمام القانون بين جميع الأفراد المنتمين لإقليم جغرافي ما، حيثأن الأساس التي بُنيت عليه الديمقراطية هو المواطن، وهو الذي لا يمكن تخيله دون أن يكون تام وكامل الأهلية، وهو لبنة النظام الديمقراطي على النحو الذي أوضحه كانط، حيث أن المواطنين هم أعضاء للكيان المسمي بـ"الدولة القومية"، وهؤلاء الأعضاء يتسمون بعدد من الصفات القانونية وهي:

1. **الحرية القانونية:** وتتمثل في عدم خضوع المواطن المنتمي لهذه الدولة، وطاعته لأي قانون آخر غير ذلك القانون الذي وافقوا وتعاقدوا عليه (كمواطنين).
2. **المساواة المدنية:** وتتمثل في المساواة بين جميع المواطنين كأفراد متساويين أمام القانون، ومن ثم عدم الاعتراف بسمو فرد أو مواطن من بين الشعب، إلا ذلك الذي فرض عليه الالتزام قانونيا، ويستطيع الشعب إلزامه.
3. **الاستقلال المدني:** ويتمثل في كون المواطن متحررا في الأغلب من أي روابط أو اعتبارات لم يخترها، وما يترتب عليه من التزامات (الروابط الأولية مثلا)، حيث أن وجوده وبقائه وحقوقه وقواه الخاصة هي ما تعنيه وتكفله له الدولة بوصفه عضوا فيها، لا لهوى أي اعتبارات أو روابط أخرى في الدولة أو المجتمع، وتلك هي الشخصية المدنية ذات الأبعاد الاعتبارية التي تقول أنه في أمور الحقوق والقانون لا يجوز أن ينوب عنه، أو يمثله.

هذه المواطنة "القانونية" كانت الأساس التي انبنت عليها المواطنة السياسية (**political citizenship**)، من حيث حصول قاعدة أكبر من المواطنين على حق

التمثيل النيابي داخل المجالس النيابية، مع استمرار نضال فئات اجتماعية أكبر للحصول على حقوقها السياسية داخل هذه المجتمعات وفي مقدمتها حق التمثيل، التصويت، والمشاركة، حيث أن هذه الحقوق المدنية والسياسية لم تطل فئات مثل النساء، القصر، العمال نتاج غياب أهليتهم القانونية، دون أن ينفي ذلك حقوقهم الإنسانية.[10]

فقد كان مجال المواطنة المدنية والسياسية، والذي تشكلت عليه الحقوق السياسية والمدنية أحد روافد المواطنة إلي جانب الواجبات التي تتطلبه هذه الحقوق تجاه الدولة والمجتمع، وهنا يجدُر الإشارة إلي أن المواطنة في بعديها المدني والسياسي لم تتضمن أبعد من إخراج الدولة ورفع يدها عن الحقوق الأساسية والفردية للمواطنين، وقد تطورت على مدى القرون الثلاثة الماضية بظهور الحقوق المدنية أولا، كالحريات العامة والمساواة القانونية، في القرن الثامن عشر، ثم تطورت الحقوق السياسية إلى المواطنة السياسية ثانيا، كالحق في الانتخابات والمشاركة في اتخاذ القرارات العامة،[11] ومن ثم نجد أن تحقيق المواطنة السياسية هو مرحلة متقدمة تمثل تقنينا على المستوى السياسي، الدستوري، المؤسسي لنضال المواطنين العاديين في سبيل الحصول على حرياتهم العامة، ومن ثم حقوقهم السياسية والمدنية.

بالنظر لمراحل التطور تلك في مسار المواطنة السياسية، فإن هذا التطور بدأ من افتراض أن هناك مجموعات من المواطنين لديها إدراك ووعي بمصالحها وحقوقها المرتبطة بإقليم جغرافي ما ينتمون له، والسلطة الناظمة لهذا الإقليم، يعقبه نوع من التكتل والتنظيم فيما بينهم للنضال من أجل الحصول على هذه الحقوق، وهو ما كان في الإرهاصات الأولى للمجتمع المدني ومنظماته في السياق السياسي والاجتماعي الأوروبي، ورفع يد الدولة عنه، وهي المجهودات التي لاقت استجابة من جانب الدولة القومية في تلك المجتمعات نحو إقرار هذه الحقوق لهذه الفئات بشكل تدريجي.

وقد كان لوجود كيان مثل (الدولة القومية) دورا في تعزيز فكرة الحقوق المدنية والسياسية للمواطنين، وعلى الرغم من عدم وجود تعريف جامع لهذه الحقوق - إلا أن

10د. محمد عثمان الخشت، "الحداثة وتجلياتها الديمقراطية في عصر التنوير"، 21 أكتوبر 2013، مجلة الديمقراطية، متاح على الرابط: http://is.gd/1TYBZ9

11محمد حلمي عبدا لوهاب، "الهوية والمواطنة في الخطاب الليبرالي المعاصر"جريدة الشرق الأوسط، 31 يناير 2012، متاح على الرابط التالي: http://is.gd/q4vMVb

عدد من التعريفات المعتمدة دوليا تسعي لتعريف الحقوق المدنية باعتبارها ذلك النوع من الحقوق أو الحريات الفردية التي تتحقق بشكل تلقائي ما أن تقوم الدولة برفع يدها، أو بمعنى آخر تلك الحقوق التي تتطلب من الدولة الامتناع عن التدخل في الحريات الفردية للمواطنين،[12] أما الحقوق السياسية فهي جملة الحقوق التي تمنحها السلطة أو الدولة لمجموعة المواطنين أو الأفراد المقيمين ضمن حدودها الإقليمية، وبالتالي فإن هذه الحقوق شديدة الارتباط بالفرد،[13] وعلى الرغم من التلازم بين الحقوق المدنية والسياسية على نحو يجعل الكثير يتعامل معهما بنفس المعني والتعريف، إلا أنه يجب أن نقف على قدر من التمايز بينهما، وعليه سنجد أن الحقوق المدنية يُقصد بها بالأساس الحقوق الفردية، والتي يزاولها الفرد بهدف تحقيق مصالحه الخاصة كفرد، أما الحقوق السياسية فهي الحقوق التي يمارسها الفرد باعتباره مواطنا في دولة، وترتبط هذه الحقوق بطريقة أو بأخرى بعلاقته بالسلطة في هذه الدولة، أو في ذلك المجتمع، على نحو أكثر وضوحا من الحقوق المدنية.

إلا أن الوقت الحالي والتطورات المعاصرة في هذه الدول (القومية الغربية) طرحت بدورها مجموعة من التحديات حول هذا المفهوم، وكذلك على مستوى الممارسة، أولى هذه التحديات هو التحدي المتعلق بكيفية دمج الوافدين الجدد لهذه الدول من المهاجرين في العملية السياسية، وضمان حصولهم على حقوقهم السياسية والمدنية، في ضوء حقيقة أن كثيرا منهم ولدوا خارج هذه الدول، ولا يحملون ثقافتها، وما يطرحه ذلك من رابطة الولاء، وموقع هؤلاء في البناء الاجتماعي والسياسي للدولة، وخصوصيتهم الثقافية والاجتماعية والتي قد تتعارض مع قيم الدولة كما هو الحال في قضية الحجاب المتكررة في فرنسا.

- **نشأة الدولة القومية في السياق المصري:**

وعلى النحو السابق الإشارة له يتضح قدر التأثيروالتأثر المتبادلين بين تطور الدولة القومية في السياق الأوروبي وبين الحقوق المدنية والسياسية للمواطنين هناك،وهو ما قد يساعد في قراءة الحقوق المدنية والسياسية في سياقنا المصري، ومدى

12مفاهيم رئيسية بشأن الحقوق الاجتماعية والثقافية –هل تختلف الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية اختلافا جوهريا عن الحقوق المدنية والسياسية، موقع المفوضية السامية لحقوق الإنسان، الأمم المتحدة، متاح على الرابط التالي: http://is.gd/w5pAFV

13المرجع السابق

ارتباط ذلك بتطور الدولة القومية المصرية، وعلاقات التأثير والتأثر المتبادل بينهما. وهو ما يتطلب أن يكون جل التركيز منصبا على الفترة التي تبلورت فيها الدولة الوطنية الحديثة في مصر وأجهزة الإدارة فيها، وهما فترتي التحديث التي بدأت في عهد محمد علي، وكذلك المرحلة التي أعقبت الاحتلال البريطاني لمصر ومأسسة أجهزة الإدارة فيها. وهنا يتضح قدر الفجوة العميق الذي تعاني منه الحقوق المدنية والسياسية والذي يمكن ربطه بشكل مباشر بنشأة الدولة القومية في مصر وتكوينها في تلك الفترة، حيث أن السياق الأوروبي يقدم نموذج لدول قومية تشكلت على أثر مجموعة من التطورات الاجتماعية والاقتصادية باستمرار بداية من تطور المدن الإيطالية، مرورا بالصراع مع الكنيسة، وصولا لتكوين الطبقات الوسطي التجارية ثم الصناعية ومن ثم ظهور القوميات،[14] في مقابل السياق المصري حيث لم تسر نشأة الدولة القومية الحديثة فيها في نفس المسار أو مسار مشابه يتسم بالطبيعية والتفاعلات التلقائية، بل أن التفاعلات في أغلبها كان يغلب عليها العمد والقصد حيث أن مشروع مصر الحديثة ومحاولات تحديثها جاء -على الأرجح - في إطار رؤية محمد علي لمصر كنقطة انطلاق من نواة داخل الدولة العثمانية لبناء خلافة خاصة بها أو إمبراطورية أكبر، وليس تأسيس كيان قومي،[15] ومن ثم جاءت التفاعلات الاجتماعية حينها مهندسة ومصممة من السلطة حينها، بما يخدم أغراض السلطة والدولة، وبشكل لم يسمح بقدر من التمايز أو المسافة بين الدولة والمجتمع، ومن ثم تمكين المجتمع من الإدراك لطبيعته ومصالحه، ومن ثم النضال ضد الدولة أو السلطةمن أجل حصول المجتمع وفئاته على حقوقهم والمطالبة بها، حيث كانت الطبقات الاجتماعية في السياق الأوروبي الرافعة التي دعمت من بناء الدولة القومية، ومن ثم النضال في سبيل الحصول علي الحقوق المدنية والسياسية لهذه الفئات، وهو ما افتقرت له التجربة المصرية، وتركت بالغ الأثر على مسار تطور الحقوق السياسية والمدنية، حيث وُجد أن هذه النشأة للدولة ارتبطت بشخص الحاكم حينها (محمد علي)، ومن ثم كان الطموح السياسي للوالي حينها بالاستقلال السياسي عن الدولة العثمانية وبناء ولاية يتم توريثها لأبنائه هو المحفز الرئيسي لإقامة مؤسسات وهندسة متعمدة للخريطة الاجتماعية والمؤسسية في هذه الدولة الحديثة، وقد أدى ذلك إلى

14تميم البرغوثي، "الوطنية الأليفة: الوفد وبناء الدولة الحديثة في مصر"، دار الكتب والوثائق القومية، 2012، ص17

15تيموثي ميتشيل، "حكم الخبراء"، المركز القومي للترجمة، 2011، ص 290 - 291

تجريف الطبقات الاجتماعية التي تواجدت حينها، في مقابل تخليق طبقات اجتماعية جديدة بشكل عمدي من جانب السلطة هو نتاج حاجة المشروع السياسي الطموح من جانب الوالي حينها،[16] دون أن يكون هناك تأثير واضح للمجتمع في الدفع بتشكيل الخريطة الاجتماعية،وقد أدى ذلك بدوره لقدر كبير من التداخل العضوي بين هذه الفئات الاجتماعية المخلقة وبين الدولة، على نحو وصل حد التماثل بين مصالحها وبين الدولة، وحتى مع التطور التدريجي لهذه الطبقات واكتسابها قدر ضئيل من الاستقلالية، بقيت هذه الطبقات والفئات الاجتماعية مرتبطة بالدولة، ومن ثم فإن ما حصلت عليه هذه الفئات الاجتماعية كان أقرب ما يكون لامتيازات أو منح نظرا لقربها من الدولة ومؤسساتها أكثر من كونها حقوق ومطالب رفعتها هذه الفئات.

إلى جانب أن هذه الطبقات كانت تحمل هدفا وظيفيا وهو القيام بدور الوساطة بين الطبقة الحاكمة وبين بقية المواطنين الذين تم تسخيرهم لخدمة مشروع التحديث الذي مرت به الدولة، وهو ما يكشف عن عدم التوازن في العلاقة بين المجتمع والدولة.

هذه الهندسة لم تقف عند حد إعادة تخليق وتنظيم المجال الاجتماعي، بل أيضا امتدت لإعادة ترسيم السلطة أو الدولة الحديثة للمراكز القانونية للمواطنين على نحو يخدم طموح الاستقلالية في مواجهة الدولة العثمانية، على النحو الذي يتكشف في المراكز القانونية التي منحها الوالي حينها للمواطنين على نقيض الحادث سابقا في حدود الإطار القانوني الذي كان مسيطرا على المجتمع بحكم تبعية مصر للدولة العثمانية، وهنا يتضح مثال منح الوالي مركز وحماية قانونية للمواطنين المسيحيين على نحو مكافئ للمواطنين للمسلمين.[17]وعلى الرغم من إيجابية هذا التطور للوهلة الأولى إلا أنه لا ينفي أنه لم يكن بغرض خدمة المواطنين بقدر ما كان في إطار مساعي الوالي للاستقلال، وفي إطار حسابات توازن القوى بهدف تحقيق الاستقلال لمصر عن الدولة العثمانية، إلي جانب أنه جاء في صورة منحة من جانب السلطة، وبالتالي لم يكن تعبيرا عن مطلب اجتماعي أو توافق أو تعاقد بين السلطة والمجتمع حول هذا

16خالد فهمي، "الجسد والحداثة: الطب والقانون في مصر الحديثة"، دار الكتب والوثائق القومية"، 2012، ص57 -59.

17خالد فهمي، مرجع سابق، ص:78

التطور القانوني والتشريعي، وهو ما لا يتسق مع مبدأ الحرية القانونية (الذي يعد أحد الأسس التي بنيت عليها المواطنة).

قد يساعد على التوضيح أكثر التطرق لأمثلة واضحة من الحقوق المدنية والسياسية الأساسية كحق التمثيل السياسي، وفي الصدد يمكن أن نأتي على ذكر مجالس التمثيل السياسي، حيث أن هذه المجالس جاءت بقرارات من الوالي لاعتبارات متعلقة بالأساس بتسهيل سبل الحكم، وبسط الدولة لسيطرتها على المجتمع وتدعيم سلطتها، وهي المجالس التي جاءت حكرا على الفئات الاجتماعية التي ولدت بشكل مقصود من عملية التحديث مثل طبقة كبار الأعيان الريفيين، مثل حالة مجلس المشورة والذي أسسه محمد علي عام 1829، والذي لم يمتلك صلاحيات حقيقية ولم يكن يمارس مهام تمثيل حقيقية، وكان مجلس معين، وبالتالي كانت مهمته الأساسية إعانة محمد على وتقديم المشورة له فيما يتعلق بتسيير أمور الدولة والمجتمع،[18] ومن ثم استمرت تبعية هذه الفئات وارتباطها بالدولة وأجهزتها، وبروز حالة من إعادة إنتاج هذه العلاقة الوطيدة بين الدولة وهذه الطبقة في شكل توارث التواجد داخل هذه الهياكل والأجهزة وحكرها داخل عائلات بعينها، وبروز ما يشبه النادي المغلق على هذه المجموعات، وحرمان القاعدة الاجتماعية الأعرض من إمكانية دخول هذه الهياكل، ومن عدم قدرة هذه القناة على تمثيل مطالب الجماهير بأي صورة، وهو الأمر الذي ازداد انغلاقا مع تعقد مصالح هذه الفئات وتناميها.

ومع قدوم الاستعمار البريطاني لمصر والذي بدوره اعتمد في سياسته وإدارته الداخلية على نفس هذه الطبقة الاجتماعية من كبار الأعيان الريفيين وامتداداتها الجيلية -وهي الطبقة التي استمرت في سيطرتها على العمل السياسي في مصر حتى قيام ثورة 1952 - وهو ما يمكن قراءته أيضا في إطار السياسة البريطانية الاستعمارية لمصر والتي كانت تعتمد على سياسة إدارية غير مباشرة للبلد تُعرف باسم مبدأ "اللمسة الخفيفة"،[19] ويعني أن تستعين فيها بنخبة محلية على الحكم، حيث عمدت الإدارة الاستعمارية حينها على انتقاء مجموعة أو فئة اجتماعية بعينه وتقريبها

18علي بركات، "الأسر البرلمانية في مصر المعاصرة"، مجلة الديمقراطية، مركز الأهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية، متاح على الرابط التالي: http://is.gd/4rOX7H

19جيسيكا واتكينز، "السياسات الاستعمارية البريطانية في المنطقة العربية: زرع بذور قطاعات الأمن الحديثة في الشرق الأوسط"، مبادرة الإصلاح العربي، أبريل 2012، ص 9

من دوائرها، تكون من المواطنين (وُلدوا في مصر) ولكنهم أكثر قابلية لقبول منطق السلطة وسياساتها وتبني خطاباتها، أيا من كانت هذه السلطة والقائمين عليها.[20] وقد تمكنت هذه الفئات الاجتماعية بالحصول علي قدر –هامشي وضئيل -من الحقوق المدنية والسياسية، بل أن هذه الفئات استمرت وحدها في التمتع بحق التمثيل السياسي دون غيرها في مراحل لاحقة، وهنا يمكن ضرب المثل بقيادات مثل سعد زغلول، وعدلي يكن وكلاهما يأتيان من عائلات تنتمي لطبقة ملاك الأراضي الزراعية،[21] وهي في النهاية حقوق ظلت تحت سقف الإدارة الاستعمارية والذي لا يمكن تعديه، بشكل لم يطور من هذه الحقوق وممارستها، وأدى لاستمرارية التهميش والإقصاء للقطاع الأوسع من الجماهير، والتي لم تتمكن من أن تجد موطئ قدم لها داخل هذه المنظومة واستمرارية الفجوة والانعزال بين هذه القواعد وبين الدولة، ومن ثم بقيت هذه الحقوق ذات طابع نخبوي، لم تمس القواعد العريضة من المواطنين ولم تسعى لدمجها داخل هذه المنظومة.[22] إلى جانب الاستمرار في سياسة إعادة الهيكلة الاجتماعية والتدخل في ترسيم هذا الهيكل، وهو ما تم باستحداث بعض الطبقات كما هو الحال في طبقة البرجوازية المحلية، والتي كان نشاطها الاقتصادي المؤسس لوجودها منبثق من النشاط الاقتصادي للمستعمر،[23] وهي بدورها الطبقات التي تمكنت بالقدر ذاته من أن تجد لها موطئ قدم لها داخل النخبة التي تمتعت بقدر من التأثير على صناعة القرار والحكم، وقدر من إمكانية التحالف مع طبقات كبار ملاك الأراضي، وكذلك الإدارة الاستعمارية.

وهو الوضع الذي ورثته دولة الاستقلال من هياكل وأجهزة إدارة موروثة من الفترة الاستعمارية، وان كان قد صاحبها إحلال لبعض العناصر داخل هذه الهياكل بعناصر مصرية أو من طبقات اجتماعية أخرى كانت أقل حظا في العهود السابقة، وهو وضع غلب عليه منهج الإحلال والاستبدال، أو على الأقل ترتيب قدرات وإمكانيات حصول كل مجموعة على حقوقها أو امتيازاتها مقارنة بغيرها، إلا أن هذه الفترة بدورها أعقبها تأميم أو مصادرة كبيرة للمجال العام والسياسي والحقوق المدنية

20تميم البرغوثي، مرجع سابق، ص:74

21 تميم البرغوثي، مرجع سابق، ص:39

22 علي بركات، "الأسر البرلمانية في مصر المعاصرة"، مرجع سابق.

23 تميم البرغوثي، "الوطنية الأليفة: الوفد وبناء الدولة الوطنية في ظل الاستعمار"، دار الكتب والوثائق القومية، 2012، ص21 -23

والسياسية من جانب الدولة والإدارة السياسية التي أعقبتها، وهو تأميم استمر بعد مرحلة الاستقلال، مع اختلاف درجة السيطرة التي يفرضها على المجال العام، لاعتبارات كثيرة، أحداها اضمحلال الجانب الأيدلوجي والفكري للدولة والنخبة القائمة عليها، مقارنة بما كان الحال في وقت سابق من اللحظات التأسيسية للدولة الوطنية في مصر، وضعف الدولة، وتفكك قبضتها مع الوقت، وعدم قدرتها على السيطرة على المجتمع بنفس الدرجة كما كان الحال سابقا، والتوجهات العالمية التي دفعت نحو الانفتاح بصورة أكبر، لكن تبقي في النهاية قضية الحقوق المدنية والسياسية، بدون وجهة، أو تأويل وتنظير دقيق، وهي أكثر خاضعة لاعتبارات الارتجال، والعشوائية.

- **تحديات المواطنة في مصر**:

بيد أن عملية المواطنة قضية جد دقيقة، وتتعقد في إطار طبيعة نشأة الدولة القومية وقصور عملية التحديث على النحو السابق الإشارة له في مصر، حيث تولت الدولة مهمة ترسيم المجال العام والمدني، بشكل ترتب عليه تجريف لكثير من القنوات والفئات المجتمعية على نحو زاد من فرص استبداد النظم الحاكمة في هذه المجتمعات، وتراجع قوة المجتمع أمام الدولة، وجعل كثير من الحقوق السياسية والمدنية في صور المنح من جانب السلطة السياسية، ومن ثم سهولة سحبها أو الارتداد عنها تبعا لتغير الظروف والسياق السياسيين.

إلا أن هذه الصعوبات لا تقتصر فقط على العملية السياسية التي تحركت فيها نشأة الدولة القومية، ولكنها تمتد أيضا للأطروحات الفكرية والسياسية في تعاطيها مع قضية المواطنة، كالفكر القومي والذي لم يتمكن من إدماج أو إدخال المواطنة فيه كمفهوم ومن ثم التأطير لحقوق المواطنين المدنية والسياسية، حيث أن جل اهتمام هذا الفكر ينصب على فكرة تكتل الوطن العربي وبلدانها في كيان واحد تجاوزا لأزمات الهويات الفرعية، وفي روايته الكلاسيكية بقيادة الشقيقة الكبرى مصر،وهو الأمر ذاته الذي ينطبق علي تيار الإسلام السياسي بأجنحته المختلفة، حيث لم يتمكن أيا منهما من التركيز على الفرد وحقوقه وحمايتها من الدولة،حيث أن جل الاهتمام كان منصبا على تقديم تعريف متطور بخصوص الهوية والانتماء، ولم يتم التطرق للفرد أو المواطن، ومن ناحية أخرى كان اهتمام الفكر القومي والإسلامي متمحورا حول السلطة والدولة باعتبارها أداة لتنفيذ الرؤية نحو الوحدة والأمة العربية أو الإسلامية

دون اهتمام بالمواطن الفرد،[24] إلا أنه ظهر مؤخرا عدد من الإطروحات داخل الفكر العروبي والقومي تسعى لمعالجة فكرة القومية العربية في إطار العملية الديمقراطية، وكيفية الجمع بينهما في إطار الدولة والمجتمع، ربما تكون قادرة في الفترات القادمة على حل إشكالية هذه المعادلة.

إلا أن أطروحة تيار الإسلام السياسي في سوادها الأعظم تزيد من المعوقات أمام تطور مفهوم المواطنة، خاصة فيما يتعلق بالحقوق المدنية والسياسية حيث أنها تتبني مواقف رجعية وفي أفضل التوصيفات محافظة ترفض فكرة المساواة بين المسلم وغير المسلم، وكذلك المساواة بين المرأة والرجل، وهي بدورها تتقاطع مع صعوبة السياق الاجتماعي والثقافي والذي يعد من أبرز تحديات المواطنة في السياق المصري كما أن كلا التيارين لديهم توجهات تتعارض أو لا ترضى عن الدولة القومية ككيان وأطروحة باعتبار أنها متعارضة مع مفهومي وكياني الأمتين العربية والإسلامية المتصورين، ينعكس على قضية المواطنة والتي قامت بالأساس على فكرة الدولة القومية، إلي جانب أن التحليل الاجتماعي والأنثروبولوجي للمجتمع المصري يكشف عن غياب قيم الفردية في هذا المجتمع، وهي بدورها تتناقض مع طبيعة فكرة المواطنة والحقوق السياسية التي تقوم على فكرة الفرد، المواطن.

العامل الآخر هو أن هناك اهتمام بالغ بالحقوق السياسية والمدنية في المنطقة العربية عامة وفي مصر خاصة منذ عقد التسعينيات مع تنامي ظاهرة العولمة، وسيادة نظام عالمي يُعلي من قيم المجتمع المدني، الديمقراطية، حقوق الإنسان، وما يترتب عليها من حقوق مدنية وسياسية باعتبارها قيم عالمية تتناسق مع كل المجتمعات، وهو طرح بدوره يفرض تحديات أخرى بعضها مرتبط بكيفية تعاطي منظمات المجتمع المدني وغيره من المنظمات الحداثية التي برزت في تلك الحقبة مع المجتمعات المحلية والتقليدية في هذه الدول لتعميق قيم المواطنة، إلى جانب مشاكل هيكلية أخرى ترتبط بطبيعة النظم السياسية المستبدة التي توالت على حكم مصر، وهي تخصم بالضرورة من هذه الحقوق، وكذلك غياب أطروحات فكرية عميقة تتجاوز ثنائية (الحقوق المدنية والسياسية في مقابل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، والتي ازدادت

24 المواطنة في الخطاب القومي (مقارنة أولية)، 1 أغسطس 2013، مجلة الديمقراطية، متاح على الرابط التالي: http://is.gd/qYvpIj

بروزا في إطار الصعوبات الاجتماعية والاقتصادية التي طالت الدول العربية في أعقاب موجة الثورات العربية) نحو طرح أكثر اتساقا، وتوازنا يخدم كلا المجالين.

ولعل أحد أبرز التحديات هو حقيقة وجود شبكات اقتصادية وسياسية هي التي ترسم بقدر كبير قواعد اللعبة السياسية ومن ثم تُعيق من الناحية الواقعية ممارسة هذه الحقوق وتحد من قدرة المواطنين العاديين والجماعات الأقل حظا أو تنفذا من تمتعها بهذه الحقوق، وفي أفضل الظروف فإن تمتع أي مواطن أو مجموعة بالحقوق المدنية والسياسية إنما يمر عبر قنوات هذه الشبكات، وهو الذي يرجع لاعتبارات الفساد والتزاوج بين النخب الاقتصادية والسياسية في مصر خلال السنوات الأربعين الماضية.[25]

ثانيا: الواقع المصري والحقوق المدنية والسياسية للمرأة

كما يتضح من عنوان هذا الجزء فإن هدفه الأساسي هو تناول قضية الحقوق المدنية والسياسية للمرأة في إطار المواطنة، إلا أن هذه الحقوق على قدر ما تحمل من أبعاد قانونية وإجرائية، إلا أنه لا يمكن معالجتها والإلمام بها وما يرتبط بها من حقوق دون التطرق، للسياق الاجتماعي والثقافي الأعم الذي تتحرك فيه المرأة وتؤثر فيه بحركتها وتواجدها وأفكارها، وطريقة مقاومتها وتعبيرها عن ذاتها، أو حتى انزواءها في حالات وظروف ما عن التواجد والمشاركة النشطة في المجال العام، ومن ثم تمتعها بحقوقها كمواطنة مكافئة للرجل في المجتمع، وبالطبع يترك هذا السياق بدوره أثره عليها أما سلبا أو إيجابا، وهنا يمكننا طرح الحقوق المدنية والسياسية للمرأة على أكثر من مستوى يتعلقون جميعا بالنظام والنسق الاجتماعي والثقافي أما بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، على النحو التالي:

1. **السياق كمحدد لحقوق المرأة ونطاق حركتها:**

أ. **ماذا يخبرنا الخطاب الديني كمحدد ومكون ثقافي؟**

عند التطرق لمساءلة المحددات الثقافية أو الثقافة بوجه عام، فهنا تتعدد المحاور والمصادر التي يمكن أن نحسبها على هذه المحددات، بين اللغة، نمط العلاقات الاجتماعية والإنسانية، الدين، التاريخ، وكلها عوامل ومحددات أساسية عند التعرض للثقافة المصرية، لكن في إطار طرحنا وتناولنا لقضية المرأة سنكتفي بالتركيز على

25 محمد العجاتي، كلوفيس هنريك دي سوزا، نوران أحمد، "من الديمقراطية التمثيلية إلي الديمقراطية التشاركية (نماذج وتوصيات)"، منتدى البدائل العربي للدراسات، ص5

محدد واحد بالأساس ومدى تأثيره وتناوله لقضية حقوق المرأة وتمكينها، وهو الدين، فالرافد الديني يمثل محورا ومصدرا أساسيا من مصادر المعرفة وتشكيل الثقافة المصرية بتنويعاتها سواء كانت شعبية أو سياسية وما يرتبط بالأخيرة من هندسة وتنظيم المجال السياسي سواء على المستوى القانوني والتشريعي (كثير من القوانين تستند لمبادئ الشريعة الإسلامية)، أو على مستوى الثقافة الشعبية لدي كثير من الجماهير والتي تنعكس في نظرتهم، وتقبلهم لأفكار المواطنة والتساوي في الحقوق والحريات مع الفئات المجتمعية الأخرى سواء المختلف منها دينيا، أو المختلف على أساس النوع، وبالملاحظة يتضح أن هذا الخطاب أو الرافد الديني يحوى على إشكاليتين أساسيتين أن هذا الخطاب ذو أبعاد معيارية ورجعي من حيث أنه لا يقبل بفكرة المساواة في الحقوق والواجبات والأهلية بين المختلفين دينيا (مسلم/ مسيحي)، وكذلك بين الرجل والمرأة، وهو في جانب آخر منه انعكاس للفجوة التي تفصل بين الحداثة أو عملية التحديث التي خضعت لها الدولة المصرية، وبين هذا الخطاب الديني، حيث أن هذه الفجوة تعكس الاختلاط والالتباس حول طبيعة الدولة المصرية وتكيفها، ومن ثم توصيف الوظائف العامة بها، فالحادث أن أنصار الخطاب الديني في مجملهم يرون أن وظائف مثل القضاء، رئاسة الجمهورية، كلها مناصب (ولاية كبرى) يلزم لتوليها رجل، تطبيقا وقياسا على تجربة "الخلافة الإسلامية" في السابق، في حين أنه هناك كثير من المقولات التي يتبناها أنصار الخطاب القومي والدولتي في مصر وتحظي بقدر كبير من القبول والانتشار لدى السلطة ومؤسساتها وقطاع واسع من الجماهير، تفترض أنه بدخول مصر عملية التحديثفقد أضحت الدولة دولة قومية/ مدنية، وهي فرضية إذا تم مدها على استقامتها فهي تعني إن مثل هذه المناصب هي وظائف عامة، يمكن لجميع المواطنين التنافس عليها، وهو منافٍ للواقع، وهو ما يعكس قدر كبير من التضارب الذاتي بين خطاب الدولة الرسمي سواء في نصوصها التشريعية والقانونية وما خلافه (والتي تنص دساتيرها على اعتبار مبادئ الشريعة الإسلامية مصدرا للتشريعات، وكذلك خطابات المسئولين في الدولة) من جهة، وبين المقولات والسرديات التي يتم إشاعتها عن تحديث الدولة ومدنيتها على النحو السالف الإشارة له.

وهو التضارب الذي نراه في خطاب الدولة ومقولاتها عن تاريخ التحديث الذي مرت به من جهة، وبين الخطاب الديني بتنويعاته والمدارس القائمة عليه والتي تعمل في المجال العام والديني في مسار متوازي مع الدولة والمؤسسات الدينية التابعة لها والمقربة منها، وهي الوضعية التي ازدادت سوءا بسبب الصبغة الوهابية التي بدأت في التمدد

داخل هذه المدارس الفقهية والمؤسسات الدينية القريبة من الدولة المعروف عنها الوسطية أو على الأقل تبدي قدر أكبر من التسامح والانفتاح،[26] ويتضح أنه هذا الخطاب الديني الموازي له تأثير أكبر على عقلية المواطنين، ويتمتع بالقدرة على الوصول للمساجد في أنحاء كثيرة من الجمهورية بعيدا عن الدولة ورقابتها.

وهو ما ينقلنا لإشكالية أخرى مرتبطة بهذا الخطاب الديني الموازي وهو قدر المراوغة والإزدواجية الكبير الذي يحوزه هذا الخطاب فالمشاهدات المباشرة يمكنها الوصول لهذه النتيجة مباشرة،فالخطاب الديني الذي تقدمه المساجد في مناطق كثيرة من الجمهورية المصرية يعكس قدرا كبيرا من الرفض لقيم المساواة بين المواطنين لاعتبارات اختلاف الدين والنوع واستنادا لما يراه متطلبات الشريعة وأحكامها،[27] إلا أنه يعمد أمام وسائل الإعلام، وفي اللحظات التي تعقب الحوادث الطائفية أو العنيفة كحالات اغتصاب النساء بشكل جماعي في الشوارع لتقديم خطاب يغلب عليه التسامح مع هذه الفئات، ومع حقوق المرأة ومشاركتها، إلا أنه حتى في هذه اللحظات يُظهر قدرا كبيرا من التبسيط والسطحية وعدم الجدية في تناول هذه القضايا، ولننظر لمعالجة الخطباء لحقوق المرأة من على المنابر، حيث أن جُل الخطاب يتعرض لحقوق المرأة في الإطار الشخصي والاجتماعي المباشر وعلى وجه التحديد في دوائرها الأولية/ العلاقات الأسرية من منطلقات الشفقة والرحمة، وليس من أرضية المساواة بين الطرفين، وبفرض أنه تناول هذه الجانب السياسي من حقوق المرأة فإن تركيزه ينصب على حق المشاركة في الانتخابات كمصوتة، أو كمرشحة في أقصى تقدير، وما يستتبعه ذلك من تشجيع وتعبئة للنساء للمشاركة في المناسبات الانتخابية، وهو يعكس حجم الأزمة التي يواجهها هذا الخطاب من حيث كونه غير قادر على مواكبة واستيعاب التطورات التي طرأت على البنية الاجتماعية والاقتصادية في المجتمع والتي تغيرت فيها كثير من المراكز والمواقع الاجتماعية، وصارت أعقد وأكثر تنوعا للفرد الواحد، بل أن هذا الخطاب لم يتمكن من تطوير أطروحة عن التغييرات التي طالت البُنى الأسرية نفسها، بما فيها من تغييرات في موازين القوة داخل الأسرة أو ما يعرف بالقوامة، من حيث حيازة النساء مصادر للدخل كالرجل، وفي

---

26 إبراهيم الهضيبي، "هوية الأزهر ومرجعيته"، 20 يوليو 2012، جريدة الشروق المصرية، متاح على:http://is.gd/yYDREp

27 خالد فهمي، "الشريعة والفقه والتاريخ"، 7 أكتوبر 2012، جريدة الشروق المصرية، متاح على:http://is.gd/xkuYQU

بعض الحالات قيامهن وحدهن أو مشاركة الرجل في تحمل عدد من الأعباء التقليدية للأسرة مثل الإنفاق (وهى نقطة الارتكاز الأساسية في قضية القوامة، التي ترتبت عليها كثير من الأحكام التمييزية للرجل)، ومن ثم فإن هذا الخطاب ليس دائما بإمكانه المجاهرة بهذه المقولات لما يمكن أن يترتب عليها من زيادة المخاوف منه في الدوائر الداخلية والدولية، على نحو قد يضر بالمساحات التي يعمل فيها ويسعي للتمدد لها، خاصة أن بطريقة أو بأخرى الخطاب الديني وتنويعاته هو فاعل رئيسي ومؤثر في الساحة السياسية، وفي هذا الصدد قد يكون من المفيد التعرض لتجربة مثل تجربة حزب النور في الانتخابات البرلمانية لعام 2012/2011، فلا يخفي أن الحزب لديه تصورات واضحة ومعلنة عن رفض ممارسة المرأة للعمل السياسي باستثناء حق التصويت في الانتخابات، ولكن تحت ضغط الضرورة المفروض في اشتراط قانون الانتخابات لعام 2011 لوجود امرأة في كل قائمة انتخابية، ما كان من الحزب إلا أنه وضع امرأة في كل قائمة، مع رفض وضع صور لها لتعريف الناخبين بها، واكتفي بوضع رمزية لها (رمز الوردة)، وهو تحايل على القانون والفلسفة الكامنة وراءه من أجل ضمان تواجد واعتراف أكبر بتواجد المرأة.

إلا أن اكتمال الصورة المتعلقة بحدود تأثير الخطاب الديني فيما يتعلق بحقوق المرأة المدنية والسياسية، يتطلب أن نتطرق لمتغير جديد، وهو أن كثير من المواطنين في أعقاب الثورة، والتي مثلت لحظة تمرد، على المنظومة القديمة وقنواتها التقليدية كلها، بما فيها الخطاب الديني باعتباره النافذة التي كان يعمد ويطمئن لها كثير من المواطنين في الحكم على الوقائع والأمور، وما تبعها من تقلبات سياسية شديدة، ووصول قوى الإسلام السياسي للحكم وخفوت نجمها، كلها عوامل أفقدت الكثير من المواطنين الثقة في هذا الخطاب والقائمين عليه، ما دفع كثير منهم للبحث عن قنوات بديلة لتساعده في تبني أنساق معرفية وقيمية جديدة، كالاستماع لوسائل الإعلام، أدوات التواصل الاجتماعي وما تبثه من مواد بغض النظر عن تشاركها أو اختلافها عما اعتاد الخطاب القديم الديني تقديمه.

ب. البنية التشريعية والدستورية وتمكين المرأة

- **الدستور المصري** 2014:

وهو المستوى الأول الذي تتحرك على أرضيته بقية مكونات البنية التشريعية، فبالنظر للوثيقة الدستورية المصرية لعام 2014، ومعالجتها لقضية المرأة وتمكينها، نجد أن الدستور المصري عالج قضية المرأة في نصين أساسيين وهما، المادة 9 والتي نصت

على كفالة الدولة لتكافؤ الفرص وعدم التمييز بين جميع المواطنين، والمادة 11 والتي نصت أيضا على "كفالة الدولة للمساواة بين الرجل والمرأة في جميع الحقوق المدنية والسياسية، وضمان تمثيلها بشكل مناسب في المجالس النيابية، وفي تولي الوظائف العامة والإدارات العليا في الدولة، التعيين في الجهات والهيئات القضائية، وحماية المرأة من كل أشكال العنف، وتمكينها منالتوفيق بين واجبات الأسرة ومتطلبات العمل، وتوفير الحماية للأمومة والطفولة والمرأة المعيلة والمسنة والأشد احتياجا"، وهي نصوص كانت محل مداولات ونقاشات معمقة داخل الجمعية التأسيسية بين فريق ينادي فقط بوضع كلمة "تمثيل متوازن" أم "متكافئ"، أو "عادل"، وفقا للشهادات المعلنة والمسربة من اجتماعات الجمعية التأسسية، وهي تعكس قدر كبير من سيطرة الذهنية الذكورية على كافة القوى والتيارات السياسية حتى وإن لم تنتمي للتيار الإسلامي، وهي نصوص في مجملها جيدة وأكثر تطورا مقارنة بما سبقها في التاريخ الدستوري المصري، وتعكس لحد كبير إدراك من جانب القائمين على الدستور بحقيقة المشاكل التي تواجه المرأة، والتي برزت بقوة في التأكيد والاعتراف لأول مرة بوجود عنف ممارس ضد المرأة، إلا أنها مازالت في إطار ما يمكن تسميته المنظور أو المدخل التقليدي لمعالجة حقوق المرأة، وهو ما يمكن إدراكه بسهولة من خلال المقارنة بالجيل الأحداث من الدساتير في العالم لدول شهدت عملية تحول سياسي أو انتقال ديمقراطي كبير، حيث أن هذه النصوص الدستورية المصرية حوت قدر كبير من العمومية والسيولة في معالجة مسألة المرأة من حيث غياب إلزام حقيقي وقاطع بعمل الدولة على هذه المبادئ من جهة، حيث اقتصرت الصياغة على كلمة "كفالة"،للتعامل مع المرأة ومطالبها، ومن جهة أخرى يعكس قدر السطحية التي تكسي النظرة لحقوق المرأة وتمكينها، من حيث التعامل مع المرأة وقضيتها باعتبارها ملف منفصل عن بقية الملفات الاجتماعية والسياسية، وهو ما يزيد منانفصال وترسخ الرفض الاجتماعي والسياسي لتمكين المرأة باعتبارها قضية منفصلة بذاتها عن السياق الاجتماعي والسياسي الأوسع والأكبر، وباعتباره تأكيد على النزعة الذاتية للمرأة والتي تُريد حقوقها دون النظر أو العبء ببقية المجتمع وفئاته، وهو ما نجد نقيضه في نماذج دستورية أخرى تعكس قدر التركيب والتعقيد في معالجة قضية المرأة وتمكينها بشكل يمحو عنها النظرة الإقحامية، والافتعال، ويُعطي طبيعة إدماجية للمرأة وحقوقها باعتبارها فئة اجتماعية من ضمن مجموع، وبشكل يكفل معالجة قضية التمكين على مختلف المستويات (سياسي، اجتماعي، ثقافي، اقتصادي) على نحو يُزيد من سهولة تقبل

المجتمع وتفاعله مع هذه الحقوق، باعتبار أنها تأتي في إطار سياق وتوجه عام لتحقيق تكافؤ الفرص والتمكين لكل الفئات الاجتماعية دون تمييز، وهنا يُطرح بقوة الدستور البرازيلي لعام 1986، حيث أن هذا الدستور عمد لتفكيك القضايا الاجتماعية والاقتصادية والسياسية وما يرتبط بها من روابط ومواقع اجتماعية على نحو أفقي، ومن ثم تسكين الفئات الاجتماعية داخل هذه القضايا على نحو ملائم ومتكافئ، وهو ما ينطبق بالطبع على قضية المرأة وحقوقها، وللدلالة على ذلك يمكننا التطرق للمادة 5 وهي مادة محورها الأساسي التأكيد على المساواة بين جميع الأشخاص في البرازيل دون أدنى تمييز، وجاءت على التفصيل في فقراتها، فنجد أن الفقرة 31 نصت على وضوح قضية المساواة بين الرجل والمرأة والأطفال في البرازيل فيما يتعلق بمساءلة الملكية متى كان القانون الشخصي الذي يخضع له المتوفي في غير صالحهم،[28] وحقوق السجينات فيما يتعلق برعاية أطفالهن في السنوات الأولى في الفقرة 50،[29] وجاءت المادة 7 (وهي تنظم حقوق العمال في الحضر والريف) في فقرتها الـ20 لتؤكد على ضرورة المساواة في الأجر بين الرجل والمرأة، وكذلك المادة 201 التي تُنظم قضية الضمان الاجتماعي والتأكيد على حق المرأة في التمتع به في إطار حق الأمومة والمرأة الحامل.[30]

- **البنية التشريعية**:

عودة للسياق المصري وبخاصة للواقع التشريعي، فأولا نجد التشريعات والقرارات التي من شأنها أن تحسن وضعية المرأة سياسيا واجتماعيا، وهي التي تندرج تحت ما يُعرف بمعايير التمييز الإيجابي (**Affirmative actions**) والتي هي أحد وسائل علاج التمييز التي تعاني منها الفئات الأقل حظا والتي منها المرأة (موضع الدراسة والبحث) والتي اعتمدتها كثير من الدول حول العالم كما هو الحال في بريطانيا، وكندا، والولايات المتحدة،[31] حيث أنه بالبحث يتضح أنه لا يوجد بالفعل أي تشريع أو سياسات من شأنها دعم تواجد المرأة سياسيا، مع الاكتفاء فقط بمجرد نص دستوري

28ترجمة أماني فهمي، "دساتير العالم (المجلد الثالث): اليابان، البرازيل"، المركز القومي للترجمة، 2009، ص 68

29ترجمة أماني فهمي، مرجع سابق، ص 71

30ترجمة أماني فهمي، مرجع سابق، ص309

31https://www.aclu.org/sites/default/files/FilesPDFs/affirmative_action99.pdf

يقول بكفالة الدولة تحقيق تكافؤ الفرص بين المواطنين (مادة 9)، ونص آخر يؤكد على تحقيق المساواة بين المرأة والرجل في الحقوق المدنية والسياسية وفقا لأحكام القانون (مادة 11) وكلاهما يفتقد للطبيعة الإلزامية من جانب الدولة، ويتسمان بالهلامية في ضوء ما تم ذكره سابقا فيما يتعلق بتمكين المرأة، على الرغم من أن مصر موقعة على اتفاقية القضاء على كل أشكال التمييز ضد المرأة لعام 1967،[32] واتفاقية السيداو (القضاء على كل أشكال التمييز ضد المرأة) لعام 1981.[33]

أما المستوى الثاني فهو مستوى القوانين المنظمة لممارسة الحقوق المدنية والسياسية، أو تلك التي تعني بالجانب الإجرائي من العملية السياسية في مصر من بعد الثورة، ممثلة في الانتخابات والتي عُقدت وفقا لها انتخابات برلمان 2011، وقانون الانتخابات المزمع عقدها بنهاية عام 2014، بالنظر للقانون الأول، فهو يعكس قدرا كبيرا من عدم الجدية والتهميش في التعامل مع قضية المرأة وحقوقها المدنية السياسية، إلى جانب غياب أبعاد جديدة لمعالجة أزمة التمييز ضد المرأة فيما يُعرف بـ"معايير التمييز الإيجابي" (**Affirmative actions**) وخاصة فيما يتعلق بحقوق الترشح من جانبها للمنافسة على الانتخابات البرلمانية، حيث أن القانون جاء مقرا لعقد الانتخابات وفقا للنظام المختلط، والقوائم الانتخابية، وهي التي كان من المفترض أن تصب في مصلحة تمكين المرأة وإتاحة فرصة كبيرة لتواجدها كمرشحة انتخابية ومن ثم فوزها، إلا أن الحادث أن القانون تم تمريره بنص وشرط أن تحتوي قوائم الانتخابات على امرأة واحدة على الأقل، دون أدنى لذكر لترتيبها، أو زيادة العدد، وهو ما تم عزوه حينها لرفض الإخوان المسلمين لزيادة العدد المشروط، وهو ما لم يواجه بأي مقاومة من جانب الأحزاب السياسية الأخرى المحسوبة على المعسكر المدني، وهو الذي أشار لهامشية قضية المرأة وتواجدها داخل البرلمان من جانب القوى السياسية على اختلافها، وهو الاعتقاد الذي تعضد مع ظهور ترتيبات القوائم الانتخابية على نحو كان تواجد المرأة به محدود، وفي ذيل القوائم الانتخابية، ومن ثم انعكس في

32حقوق الإنسان في مصر، "الهيئة العامة للاستعلامات، متاح على الرابط:http://is.gd/BrgXnR

33الالتزام باتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة (السيداو) مصدره الإرادة الوطنية، 6 أكتوبر 2012، النجلس القومي للمرأة، متاح على الرابط:

http://is.gd/xygCbY

انخفاض نسب النساء الفائزات في البرلمان السابق 2012.[34] واستكمالا للنظر في قضية قانون الانتخابات الماضي وتأثيره على الأضرار بتمكين المرأة ومنحها فرصة مكافئة للرجل للترشح لدخول البرلمان، والتي في جانب كبير منها تعكس قدر السطحية والانفصال عن السياق العام في التعامل مع قضية المرأة بفرض وجود نية أو إرادة لتمكينها، وفي جانب آخر منها تُبين مشكلة اعتيادية في طريقة صياغة وسن القوانين المصرية والتي تعكس غياب الفلسفة وراء التشريعات، والسطحية في معرفة وإدراك طبيعة التكوين الديمجرافي والاجتماعي كذلك للمجتمع المصري، وهو ما تبين في توسيع حجم الدوائر الانتخابية،[35] بضم أماكن وأحياء ومراكز على بعضها البعض ضمن دائرة انتخابية واحدة، وهو ما ترتب عليه خلق قدر كبير من عدم التجانس في الدوائر الانتخابية، حيثوُجد أن بعض الدوائر بعد توسيعها أضحت تضم مناطق شديدة التباين من الناحية الاجتماعية والمادية، فنجد دوائر تحوى مناطق عشوائية أو مهمشة إلى جانب مناطق أخرى أكثر رقيا من الناحية الاجتماعية والمادية، ومن ثم شديدي التباين الثقافي، مع غلبة احتمالات تركز وكبر الثقل التصويتي فيها لصالح المناطق العشوائية أو المهمشة أو المعروف عنها الطابع المحافظ، على نحو زادت من احتمالات خسارة المرأة للانتخابات في كثير من الحالات، وهو الوضع الذي ازداد سوءا بفعل السياق السياسي والمجتمعي الأعم والذي شهد ذروة الانقسام والاستقطاب أثناء إجراء هذه الانتخابات، من حيث بروز ثنائية هوياتية أو ثقافية بحتة (مسلم/ مسيحي) (مسلم/ مدني) وهو ما ساعد في الخصم بالضعف من رصيد عدد من المرشحات وفوز البعض الآخر في مناطق بعينها تبعا لاعتبارات الكتلة التصويتية بين تيارات مؤيدة للإسلام السياسي وأخرى محسوبة على القوى المدنية وحظت بدعم وحشد لصالحها من جانب الكنيسة.

إلى جانب حقيقة أن كثير من المرشحات يعانين من قلة وضيق الموارد المادية والمالية لحملاتهن الانتخابية ومن ثم كان كبر حجم الدوائر الانتخابية عائق أساسي أمام رفع أسهمن في خوض الانتخابات، ومن ثم الفوز، خاصة في إطار غياب معايير التمييز الإيجابي (**Affirmative actions**) على النحو السابق الإشارة له.

34تقرير "ن والانتخابات: تقرير عن التدريب بالمعايشة مع المرشحات 2012/2011"، نظرة للدراسات النسوية، أبريل 2013، ص9

35المرجع السابق، ص10

وهنا قد يكون من المفيد التطرق بشكل عام لقانونين هما قانون انتخابات مجلس النواب لعام 2014 وقانون مباشرة الحقوق المدنية والسياسية لعام 2014، بداية بالنظر لقانون انتخابات مجلس النواب لعام 2014 فقد حوى القانون عددا من المواد فيما يتعلق بتنظيم شروط وعملية الترشح للانتخابات على نحو لا يخدم المواطنين وتمثيلهم بقدر كبير داخل الهيئة التشريعية التمثيلية، وهو ما تكشف عنه مواد مثل المادة 3 والتي جعلت النظام الفردي هو الغالب على تشكيل المجلس بواقع 420 مقعد من أصل 540 مقعد، وهو يعني ضمنا تعميق لما ترسخ سلفا لدي المواطنين في إدراك طبيعة عمل النائب البرلماني من حيث تراجع الاعتبارات والدور السياسي للنائب وغلبة الاعتبارات الأولية في تقييم المرشح وانتخابه، وهو في النهاية لا يخدم أغراض التنظيم والعمل السياسي والجمعي في مصر، وفكرة الكيانات المنظمة الممثلة للمصالح، واستمرارية غياب الرؤى والبدائل السياسية حتى ولو تواجدت هياكل ومؤسسات مثل البرلمان، إلى جانب أن القانون لم يُحدد عدد الدوائر للمقاعد الفردية، وهو قد يحمل بوادر سوء نية لاعتبار أن ترتيب عدد الدوائر سيخضع لاعتبارات ترتيبات وتقلبات المشهد السياسي في مصر وتوازنات القوى فيه، كذلك نجد المادة 31 من القانون وهي المادة التي أتاحت للعاملين في الدولة أو القطاع العام، أو قطاع الأعمال العام، الترشح للانتخابات، وكفالة احتفاظهم بوظائفهم لحين انتهاء الدور البرلماني الذين نجحوا فيه،[36] وهو يطرح مسألتين في غاية الأهمية وكلاهما مرتبطتين بمدى حقيقة أو زيف التمثيل الاجتماعي والفئوي في الساحة السياسية، أولهما فكرة التمايز بين الهيئات التمثيلية (بما يُفترض أنها تعبر عنه من مصالح) من جهة، وأجهزة الإدارة والدولة في مصر من جهة أخرى، ومن ثم تماثل المصالح والتعبير عنها بين كلا الجناحين (وهو تخوف لم تأتي المادة على معالجته وضمان عدم حدوثه)، المسألة الأخرى وهي غياب معيار العدالة وتكافؤ الفرص في هذه المادة فقد أتت المادة لتفرض نوعا من الحماية لمنافع العاملين في جهاز الدولة (ممثلة في الاحتفاظ بالوظيفة، المنافع والحقوق المادية والاجتماعية المرتبطة بها مثل المعاشات، استمرارية حصوله على مرتبه، والمكافآت)، في حين أنها لم تكفل هذه الحماية للعاملين في القطاع الخاص، وهو بالتالي يحرم شريحة كبيرة داخل فئة العاملين بالقطاع الخاص من أن يكون لها تواجد داخل البرلمان

36الأهرام ينشر نص قانون مجلس النواب الجديد 540 عضوا..و5٪ يعينهم الرئيس و40 مقعدا للشباب والمسيحيين بالقوائم"، جريدة الأهرام المصرية، 7 يونيه 2014،
http://www.ahram.org.eg/NewsQ/292102.aspx

للتعبير عن مصالحها، خشية أن تخسر مصدر رزقها، وما يرتبط به من حقوق اجتماعية طوال فترة تأديتهم لعملهم البرلماني، مع التأكيد على أنه لا يمكن فرض نفس شروط الحماية على القطاع الخاص، لكن على الأقل بالإمكان التفكير في طرق ووسائل مبتكرة حماية لهذه الفئات من جانب الدولة كأن يعوضوا فيما يتعلق بالرواتب المقدمة لهم أثناء تأديتهم للعمل البرلماني، توفير تأمين صحي مناسب لهم ولذويهم، على نحو يجعلهم على نفس العتبة مع العاملين في القطاع العام الراغبين في تأدية العمل البرلماني.

هذه النظرة العامة لمثالب القانون قد تكون مفيدة لسحب مثل هذه المثالب على قضية المرأة محل الدراسة، ومدى تمكينها سياسيا بشكل جاد، فنجد أن قانون انتخاب مجلس النواب نص على أن يكون النظام الانتخابي هو النظام الفردي ومن ثم فإن من شأن ذلك أن يخصم كثيرا من إمكانية دخول المرأة البرلمان القادم، خاصة في ضوء حقيقة أن النظام الفردي يُطلق المنافسة أمام ما يُسمي بنائب الخدمات، والذي يرتبط بعلاقات شخصية ومصالح مباشرة وأولية يؤديها للمواطنين في دائرته، وهو ما تعجز كثير من السيدات على مجاراة المرشحين الرجال فيه لاعتبارات كثيرة اجتماعية وثقافية، واعتبارات التوزيع الجغرافي، والتي عادة ما يزداد ضعف المرأة ومحدودية قدراتها على تأدية هذا الدور في المناطق الريفية والمهشمة نسبيا مقارنة بالمرأة في المناطق الحضرية،[37] من جهة أخرى نجد أن قانون انتخابات مجلس النواب، أتى على تحديد سقف مالي للمرشح كرسوم يدفعها نظير ترشحه لخوض انتخابات مجلس النواب يفوق قدرة الكثيرين من المواطنين وخاصة في المناطق المهمشة والريفية،[38] وبسحب هذا على وضعية المرأة سنجد أن ذلك أيضا يخصم من فرص المرأة للمشاركة في الانتخابات في ضوء اعتبارات مثل انخفاض وقلة الدعم من جانب الأحزاب السياسية والقائمين عليها المقدم للمرأة كمرشحة، واعتبارات اجتماعية واقتصادية أخرى تتجسد في ارتفاع نسبة البطالة بين النساء لتصل لـ40٪ وفقا لتقديرات البنك الدولي،[39] والتي قدرها الجهاز المركزي للتعبئة والإحصاء في مصر بأربعة أضعاف

37ورقة نقدية حول قانوني مجلس النواب ومباشرة الحقوق السياسية "أين يأتي تمثيل النساء سياسيا"، نظرة للدراسات النسوية، 13 يوليو 2014.

38"الأهرام ينشر نص قانون مجلس النواب الجديد، مرجع سبق ذكره

39"البنك الدولي: معدلات البطالة بين النساء في مصر بلغت 40٪"، جريدة الوفد، 5 يونيه 2013، http://is.gd/5cZzuY

معدل البطالة في الرجال في عام 2010،[40] وكذلك ارتفاع معدلات الأمية، وكلها عوامل تُصعب على المرأة فرص الانخراط في العملية التشريعية القادمة كنائبة. أما عن قانون مباشرة الحقوق المدنية والسياسية لعام 2014، فإن أبرز مثالب هذه القانون تتمثل في تكوين اللجنة الانتخابية والتي يغيب أي نص من شأنها كفالة تمثيل ووجود حقيقي للمرأة في اللجنة العليا أو اللجان الانتخابية المشرفة على الانتخابات.

ج. كيف يدرك المجتمع حقوق المرأة وتواجدها في المجال العام (التصورات الذهنية)؟

لا شك أن التصورات الذهنية عن قضية بعينها يُعد عاملا أساسيا ومحدد للطريقة التي يتم بها التعامل مع هذه القضية، سلبا أو إيجابا، وبسحب هذه المقولة أو الفرضية على قضية المرأة وتمكينها وحقوقها، فيصبح السؤال الذي يجب أن نعني بالإجابة عليه، هو الكيفية التي يُدرك بها المجتمع المصري وجود المرأة في المجال العام، وما يترتب على هذا الوجود من حقوق وواجبات والتزامات، في إطار كثير من المقابلات والحلقات النقاشية مع المواطنين العاديين التي كانت تُعقد بهدف التعرف على الكيفية التي يرى بها هؤلاء المواطنون مشاركة المرأة في الحياة العامة، وحدود هذه المشاركة، فقد تبين أن الاتجاه الأعم من الرجال يرى أن وجود المرأة في المجال العام، لا يُعد أكثر من مزاحمة منهن للرجال، ومحاولة للانتقاص من حقوقهم لصالح المرأة، وهي آراء تعكس في جانب كبير منها الاختزالية والثنائية التي يرى بها المجتمعوخاصة الرجال منه وجود المرأة كتفا بكتف معه في المجال العام في إطار ثنائية (المرأة Vsالرجل)، وهو ما يصاحبه تدليل من جانبهم بأن النساء أو الفتيات أوفر حظا منهم في الحصول على وظائف، وما يرتبط بها من امتيازات اجتماعية (خاصة في منظومة العطلات والإجازات)، وهي تعكس أمرين في الواقع أولهما السطحية في هذه النظرة والتي تنظر لحصول النساء على هذه الفرص فقط على أنها خطط وأفعال مقصودة من النساء أنفسهن، في حين أنها في الواقع شديدة الارتباط بواقع وتفضيلات سوق العمل الذي يبدي انفتاحا وقبولا أكثر لتوظيف النساء (وفي كثير من الحالات غير المتزوجات منهن) لاعتبارات المهارة في بعض الحالات، وإمكانية التخلي عنهن في كثير من الأحيان بسهولة، وقبول النساء للقيام بنفس المهام والأعمال ولكن بمقابل مادي أقل من الرجل، وتعويل الأعمال على ضعف الخبرة التفاوضية للمرأة مع صاحب

40"أرقام وإحصاءات حول وضع المرأة في مصر"، المجلس القومي للمرأة، متاح على الرابط: http://is.gd/R6HpyW

العمل ومن ثم قبولها بالقليل على عكس الرجل بما لديه من التزامات وأعباء اجتماعية تجعله أكثر مثابرة وإصرار على المطالبة بحقوقه كاملة وخوضه معارك لهذا الغرض مثل الإضرابوالاعتصام في محل العمل، وهو ما تعجز عنه النساء بصورة كبيرة للاعتبارات الاجتماعية، ومن ثم رضوخ صاحب العمل لها في النهاية، وهي وإن كانت اعتبارات قد لا يكون للمرأة دخلا مباشرا في تحديدها، وهي قائمة بالأساس على الاستغلال استنادا لميل ميزان القوة والمصلحة لصاحب العمل في مقابل المرأة، وهو نموذج لحالات التمييز السلبي ضد المرأة.

الجانب الآخر والذي تعكسه هذه الآراء ويجب إيلاءه قدرا كبيرا من العناية وإعادة المراجعة هو الكيفية التي يطرح بها النشطاء السياسيين والنسويين والمرأة نفسهاقضية تمكينها في المجتمع على كافة المستويات (بالتركيز على الشق المدني والسياسي)، وهل يُقدم تمكين المرأة بالفعل للمجتمع باعتباره خصم من حقوق الرجال باعتبارهم فئة مجتمعية، أم أن الخطاب المعني بالتمكين بحاجة للمراجعة بحيث يكون طرح قضية تمكين المرأة باعتبارها إضافة مجتمعية محتملة، وجزءا من منظومة أوسع تهدف لتحقيق العدالة في المجتمع، وأن وجود المرأة في المجال السياسي لن يكون تعبيرا عن نفسها فقط وإنما هو تعبيرا وتجسيدا لمصالح المجتمع أو الدوائر الاجتماعية الأخرى التي تنتمي لها (التي لا تستند للنوع) في العمل السياسي والعام، ومن ثم عموم النفع العام خاصة في حال كانت المرأة ذات كفاءة وخبرة.

إلا أن الإدراك الذهني لتمكين المرأة لا يكتمل إلا بالتعرض لأبعاد أخرى مثل طبيعة المجتمع المصري المحافظة، والتي يغلب عليها الطابع الأبوي البطريركي، وهي طبيعة تؤكد على التفوق النوعي للذكور على الإناث، من كافة الجهات (ذهنيا، فسيولوجيا.. إلخ) وما يترتب على ذلك من ضرورة سيادة نمط من العلاقات الاجتماعية في كافة الدوائر والمستويات (الخاص والعام على حد سواء) يتماشى مع هذه القناعة، إلا أن المفارقة تتبدى عند معرفة أن هذه الثقافة الذكورية قد تمكنت بفعل ترسخها وقدمها من أنها تنتج نفسها على نحو لا يقتصر على نوع/جندر بعينه، بمعني أنه ليس صحيحا أن الرجال فقط هم من يحملون هذه النظرة المتدنية للمرأة، ولكن بمتابعة عدد من النساء والتناقش معهن (أغلبهن من السيدات الكبيرات سنا، وبعض الفتيات الشابات) اتضح أنهن يمتلكن نفس التصور الذهني عن المرأة، وحدود قدراتها، والتي يغلب عليها الطابع الحتمي القاضي بعدم إمكانية المرأة للنجاح والتفوق في المجال العام والسياسي، وهو ما يفسر في جانب كبير منه القدر الكبير من التعاطف

والتسامح الذي تبديه هذه الثقافة ومجتمعها مع تمتع المرأة وحصولها على بعض من الحقوق المدنية والسياسية مما يمكن أن نطلق عليها مسمى الحقوق السياسية ذات الطابع السلبي (**Passive**) أو يغلب عليه طابع الاستجابة وليس المبادرة مثل حق المشاركة في الانتخابات كمصوتة/ناخبة، وفي أقصى الحالات السماح لها بالنزول والمشاركة في المظاهرات طالما كانت تابعة وخاضعة للسلطة على تدرجها (ممثلة في الشخص المسئول عن المرأة في العائلة، والذي يمكن أن يرافقها في المظاهرات أو السلطة السياسية كما تشهد بذلك المظاهرات المؤيدة للنظام الحالي في مصر، أو كما هو الحال أيضا في مظاهرات جماعة الإخوان المسلمين، والتي كان ذلك أحد عوامل تشجيع النساء على المشاركة فيها بقوة، ودون معارضة من الشخص الممارس للسلطة في الدائرة الأولية لها (عادة الأسرة)، في مقابل الرفض الذي تبديه هذه الثقافة والقائمين عليها لوصول المرأة للمناصب القيادية العليا التي تحمل صلاحيات للأمر والنهي، وقدر من السلطة (كمناصب القضاء، رئاسة الجمهورية)، وهوما يفسره تعقيبات عدد من الرجال الذين دخلوا في نقاش حول وجود المرأة في المناصب الحكومية، وأجهزة الإدارة باعتباره أمرا مزعجا لما تمارسه المرأة من سلطة وتملكه من صلاحيات بحكم موقعها.

استطرادا في توضيح الصورة الذهنية عن المرأة في المجتمع المصري، قد يكون من المفيد أن نتطرق لهذه الصورة الذهنية في ضوء التوزيع الجغرافي، أهمية هذه الفكرة في ضوء ما سبق أن أشرنا له من أن الثورة مثلت قوة دفع وفرز للمطالب الاجتماعية المسكوت عنها لوقت طويل، والتي وجدت متنفس لها في الثورة، إن لم يكن هذا المتنفس في صورة علاج، لكن في صورة مكاشفة لظواهر بقيت تحت الرماد لوقت طويل، بما فيها قضايا المرأة وحقوقها، إلا أنه يجب الانتباه لحقيقة أن الثورة لم تكن ذات انتشار جغرافي واسع على عكس المتصور للمراقب من الخارج، فنجد أن مناطق الصعيد والأطراف فيما يمكن أن نطلق عليه ولو بشكل مجازي (مصر العميقة) لم تشهد ثورة كما كان الحال في المركز ومحافظات الوجه البحري الأقرب للمركز (القاهرة)، ومن ثم فإن قضية مثل قضية المرأة ليست مطروحة بنفس القوة في هذه المناطق، لغياب عامل الدفع ذلك (الثورة)، ومن جهة أخرى لاعتبارات الثقافة المحافظة والأبوية للمجتمع الصعيدي، إلى جانب تنامي الاعتبارات القبلية، والأولية بشكل عام، على نحو لا يُمكن المرأة من الخروج للمجال العام في إطار الممارسات السياسية (روابط حداثية بالأساس)، إلا أنه يجب الالتفات والإشارة إلى أن التوزيع الجغرافي، وغلبة نمط معين من الروابط والعلاقات الاجتماعية (مدنيأولي أو تقليدي) مختلف في كل منطقة لا يعني أن ليس

هناك قدر كبير من التشابه في تصورات هذه المجتمعات للمرأة، وهو ما شهدناه في كثير من المقابلات في عدد من المحافظات المختلفة (المركز والأطراف) وبين مناطق (حضرية - ريفية أو مهمشة)، وبين فئات اجتماعية مختلفة في قدر التعليم والثقافة الذي تحوزه، وهو ما يمكن أن نعزوه في جانب منه إلى أن الهراركية ووظائف التنظيم الاجتماعي بها قدر كبير من التداخل والازدواجية من حيث أن التقسيم الطبقي ليس بالضرورة تقسيم واضح وحدي، حيث أنه في بعض المناطق الفرد الواحد يلعب أدوارا متعددة، فنجده موظفا في الصباح وفي المساء يلعب دور آخر لتحسين دخله كأن يكون سائق تاكسي مثلا، فلاح أو يمارس أيا من الأعمال المهنية (في حالة المناطق الريفية أو المهمشة).. إلخ، وهو لا يعطيه ثقافة اجتماعية وذهنية واضحة ومتبلورة، وإنما هي خليط أو مزيج من متغيرات عدة يمارسها في الوقت ذاته،[41] وفي جانب آخر هذا يدفعنا للنظر في متغير مرتبط بالتقسيم الطبقي والوظيفي السابق وهو المتغير التعليمي فبالنظر لطبيعة العملية والمحتوى التعليميين في مصر، نجد أنهما لا يسعيان لأكثر من التلقين، والسعي لإلمام المتلقي بتفاصيل تخصصه فقط، وفي بعض الأحيان المداخل التقليدية للتخصصات، وليس الحديث وآخر ما وصل له التخصص، ومن المعروف أن التطورات التي تصاحب التخصصات ليست فقط مقتصرة على الجوانب الفنية للتخصص، ولكنها تحمل أبعادا فلسفية وقيمية مرتبطة بالتصور عن الحياة والمجتمع والمعرفة، ما ينتهي بحالة من العزلة والانفصال الفكري والثقافي للطالب من خلال حصر الطلاب ومجالات معرفتهم بتخصصاتهم على نحو جاف واختزالي لا يقدم لهم أية قيم أو أنساق فكرية معرفية كتدعيم فكرة المساواة أو المواطنة.[42]

2- المرأة والسلطة/الدولة في مصر:

شكل السلطة السياسية في مصر هو عامل أساسي في فهم السياق الذي تتحرك فيه المرأة المصرية، وكذلك في تحديد إمكانيات حصولها على حقوقها المدنية والسياسية من عدمه، فلا يخفي أن الدولة المصرية لديها في المجمل تصورات جد محافظة وجامدة عن الجماعات والفئات الاجتماعية فيها، ودور هذه الفئات في خدمة

41أحمد محمد أبو زيد، "لماذا لم يثر الصعيد؟ محاولة أولية للفهم ودعوة للنقاش"، جدلية، الرابط: http://is.gd/H26phy

42خالد فهمي، "محنة التعليم الجامعي في مصر"، 30 سبتمبر 2012، جريدة الشروق المصرية، متاح على: http://is.gd/YFetbR

السلطة، واستمرارية بقاء هذه السلطة وقيامها بوظائفها، بين فئات داعمة للنظام وبعضها يكون في كثير من الحالات أحد المكونات العضوية لها ومصدر إمدادها بالنخبة والعناصر الوظيفية (وهو ما يحمل بعد مناطقي وجغرافي في بعض الفترات من عمر السلطة في مصر، مثل السنوات الأخيرة من حكم مبارك والتي كان الجزء الأكبر من نخبته الحاكمة والمقربين منها من محافظات بعينها في الدلتا، وكان هناك إقصاء لبقية المناطق) وبين فئات اجتماعية أخرى بأوضاع اجتماعية وسياسية وقانونية مختلة ومن ثم يكون الهدف هو استمرارية هذا الوضع، وهنا تبرز كمثال وضعية المسيحيين في الحالة المصرية، باعتبارها فئة اجتماعية مهمشة وعرضة للاضطهاد، والتي يتسبب في وضعها المختل ذلك السلطة باعتبار أن الدولة والسلطة هما صماما الأمان والحماية لهذه الفئة من الأخطار المحتملة المجتمعية، ومن ثم تسعى الدولة لاستمراره حتى لو كان بيدها بعض أدوات المعالجة، وبين فئات تواجدها مهم لإبقاء الأذرع الدفاعية والأمنية للسلطة محل تأهب واستمرارية باعتبار أنها مصدر للتهديد (وهنا قد تكون تيارات الإسلام السياسي هي المثال الأبرز، مع التأكيد على أن حدود التهديد لابد أن تبقي في حدود المقبول والمسموح له من السلطة) ومن ثم لا تقبل السلطة بخروج هذه الفئات وغيرها عن الدور التقليدي الذي تقوم به.

هذه الرؤية المحافظة والرجعية للدولة عن المجتمع وفئاته لا يُتوقع أن تختلف كثيرا عند التطرق للمرأة، وتمكينها وحقوقها فالدولة لها تصور محافظ عن دور المرأة ومدى ملائمة الوظائف والمراكز الاجتماعية لـ"طبيعتها"، هذا يتضح في قابلية الدولة وجهازها لتواجد المرأة في مناصب الخدمة العامة في المستويات الوسطى والصغرى، إلا أنه لا يضمن دائما ترقيتها للمناصب الأعلى، ومن ثم فإن النساء يشكلن كتلة كبيرة من الموظفين في القطاع العام وأجهزة الإدارة (بعض التقديرات قدرت أن نسبة النساء المتواجدات في وظائف الإدارة العليا بالقطاع الحكومي تصل لـ31.2٪، والنساء المتواجدات في مناصب بدرجة مدير عام بالقطاع الحكومي تصل لـ32.7٪، والنساء على درجة وزير فأعلى بالقطاع الحكومي نسبتهن تصل لـ3.6٪ لعام 2010/2011)[43]، بإجمالي نسبة مشاركة من المرأة في الوظائف العليا بالقطاع الحكومي تصل لـ31.2٪،[44] وقياسا على هذه النسب وبسحبها على المستويات الإدارية الأدنى من المتوقع

43أرقام وإحصائيات حول وضع المرأة في مصر، 9 أغسطس 2012، المجلس القومي للمرأةhttp://is.gd/lR8Hyg

44http://is.gd/F1cNui

أن تكون نسب النساء أكبر، وهو التواجد الذي يراه البعض في المجتمع وخاصة الرجال نوع من المحاباة للمرأة على النحو الذي كشفت عنه الحوارات معهم، حيث يرون أن المرأة أوفر حظا من الرجل في دخول جهاز الدولة، وما يحمله ذلك من امتيازات لها وقدر كبير من الاستقرار الوظيفي يُحرم الرجل منه، وهي المحاباة التي يرى هؤلاء الرجال أنها بدورها تمتد للمرأة أيضا في موضع متلقي الخدمة من جهاز الدولة، حيث يُسهل عليها أن تنجز ما تريده من خدمات ومصالح داخل جهاز الدولة على نحو أسرع منهن، إلا أنه بتوسيع النقاش، والبحث في أكثر من اتجاه، لا يمكن التعويل على هذا الرأي لاعتبار أساسي وهو أن الوظيفة العامة في مصر بها قدر كبير من الشخصنة والاعتماد على ذاتية مقدم الخدمة، ويغيب عن تقديمها الاحترافية والمهنية، وبالتالي فالموظف العام هو المقرر لكيفية وسرعة إنجاز المهام والخدمات للمواطنين، وهو ما عضده اتجاهات عدد من المواطنين بأنه لا فرق في الحصول على الخدمة بين الرجل والمرأة، إلا أنه يؤشر مرة أخرى للكيفية التي يُدرك بها الرجل في المجتمع تمييز المرأة من عدمه في مقابله في نطاق الحصول على الخدمة العامة.

في إطار التعريف بدور المرأة المقبول من جانب الدولة والسلطة في مصر، ربما قد يفيدنا أن نتطرق للطريقة التي تتعامل بها هذه السلطة مع مطالب المرأة وحقوقها، في إطار ما تراه مقبولا للمرأة أن تمارسه من أدوار اجتماعية وسياسية، وهو ما يتطلب قدر كبير من الحذر والتدقيق في محاولات السلطة لاستحداث كيانات للتعبير عن قضايا المرأة كما هو الحال في المجلس القومي للمرأة، وهو في بعض النواحي قد يكون مؤشر مضلل لاهتمام السلطة بقضايا المرأة وحقوقها، لأنه قد يكون في إطار محاولات الدولة لتأميم قضية المرأة كغيرها من القضايا والقطاعات كالعمال وما خلافه، من قضايا وقطاعات، من خلال تأسيس كيانات للتعبير عنها (**corporations**)، لكنها في حقيقة الأمر تخضع لسيطرة الدولة، أو على أقصى تقدير لا يمكنها التحرك إلا في الإطار المرسوم لها من جانب الدولة، على نحو يمكنها من زيادة إحكام سيطرتها على المجتمع ككل وحركته، وقطع الطريق أمام أي محاولات من خارج هذه الكيانات للمطالبة بحقوقها على اعتبار وجود ممثل شرعي سيتولى هذه المهمة،[45] وفي الوقت ذاته إعطاء صورة براقة عن النظام السياسي، خاصة أن حقوق المرأة باعتبارها أحد الفئات الأكثر عرضة للتهميش في العالم صار من القضايا ذات الأبعاد العالمية

45 Corporatism Encyclopadia Britannica, available on: http://is.gd/S6DQ9C ,

والكونية، والتي تضع السلطة دائما تحت ضغط ضرورة مواكبتها وتكييف أوضاعها معها، دون أن ينفي ذلك وجود مجهودات وعناصر داخل هذه الكيانات تتمتع بقدر من الاستقلال ومحاولة التغيير، إلا أنها تجابه بطبيعة هذه الأجهزة، وحدود وصلاحيات حركتها، وما يزيد من هذه النظرة الحذرة في تناول هذه الكيانات، ما تمارسه السلطة من تضييقات على المجال العام من جهة، وعلى المرأة على نحو خاص في خضم الأحداث السياسية التي تشهدها مصر، وهي كلها عوامل تعمق من احتمالات سوء نية تجاه هذه المجهودات. ويكفي للتدليل على هذه النظرة شديدة الرجعية والمحافظة الإشارة لمثالين شديدي الوضوح أولهما ما كان من رفض جهاز قضاء مجلس الدولة لدخول وتعيين عدد من الفتيات كأعضاء فيه على الرغم من تواجد المرأة في أجهزة قضائية أخرى، وهو الرفض الذي امتد لمطالبات من أعضاء نادي قضاة مجلس الدولة للتحقيق مع مرفت التلاوي لما طلبته من تفسير عن أسباب الرفض، وعلى الرغم من وجود نص دستوري في هذا الصدد،[46] وخلو حركة المحافظين من أي امرأة على الإطلاق، والاكتفاء بتواجدها في مناصب نواب المحافظين، لعدم أهليتها لتولى ذلك المنصب في هذا المدى الزمني.[47]

كانت السنوات اللاحقة على الثورة المصرية من بعد 2011، كاشفة للكثير عن الكيفية والذهنية التي تُدرك بها الدولة والسلطة في مصر المرأة وحقوقها على كافة المستويات، لعل أبرز هذه الصور في تعاطي الدولة أو السلطة مع المرأة -وهي بالطبع رؤية محافظة، وتقليدية للمرأة، وتكتسي ببعض الصبغة الدينية - هو القدر الكبير من العنف، والتوسع في استخدامه، متى خرجت المرأة -أو غيرها من الفئات المجتمعية- عن السياق أو الدور الاجتماعي المحدد والمرسوم لها، أو على الأقل الذي تقره السلطة في مصر وأجهزتها، لعل الدلالة الأكبر على هذا المشهد هو أحداث العنف الممارس ضد المرأة التي كانت تخرج للتظاهر أو الشارع للتعبير عن مطالبها وتوجهاتها، وهو ما كانت تواجهه أجهزة الأمن بكل عنف وقوة دون تورع، وتصاحبها الآلة لإعلامية المملوكة للدولة أو القريبة منها في تبرير هذا العنف، وتحميل المرأة التي تعرضت لهذه التجربة القاسية للمسئولية عما لحق بها، والعودة لتذكير المرأة بضرورة تجنب هذه

46في أول استحقاق للمرأة بعد الدستور...مجلس الدولة يرفض تعيين قاضيات..ويعلن مجلس الدولة للذكور فقط،22 يناير 2014، http://is.gd/sg4PHV

47"التنمية المحلية" حركة المحافظين خالية من النساء، 20 أغسطس 2014، جريدة المصري اليوم، http://is.gd/fvrjYJ

الأماكن وأن "تقر في بيتها" حفاظا على كرامتها، وهنا تبرز واقعتين شديدتي الوضوح والدلالة، أولهما حادثة الاعتداء على الفتيات المصريات المتظاهرات في فبراير 2011 واللاتي تم إخضاعهن لكشوف عذرية، على نحو مثل صدمة للرأي العام، وهي الاتهامات التي أكدت أجهزة القوات المسلحة القيام بها ولم تنفيها، وإن كانت هناك محاولات لتبرير ذلك للتأكد من عذرية هذه الفتيات، ولتلافي أي احتمالات باتهامات للقوات المسلحة في المستقبل بالاعتداء على هؤلاء الفتيات،[48] وهي ممارسات جد رجعية نشأت في إطار المحاولات التحديثية الأولى للسلطةلفرض هيمنتهاعلى المواطنين وحيزهم الخاص، إلا أنها تعكس مدى جمود السلطة وعدم قدرتها على تطوير آلياتها وخطابها تجاه المواطنين وحدود المجالين العام والخاص برغم التطورات الزمنية وتعدد المتغيرات الاجتماعية والثقافية،[49] والتي تُعرف المجال الخاص وحدوده وتُؤسس لسيطرة السلطة على هذا الحيز متى أرادت (الجسد في هذه الحالة) وإخضاعه لها، كجزء من تجارب السلطة التحديثية فيما عُرف بمفهوم (**Biopower**)،على نحو يخدم وظائفها وأهدافها، التي قد يكون أحداها الردع والإخضاع في حد ذاته.[50]

الحادثة الثانية هي تلك الحادثة التي عُرفت بواقعة أحداث مجلس الوزراء، وهي الحادثة التي شهدت نزول قوات الجيش لفض اعتصام مجلس الوزراء في ديسمبر 2011، وفي إطار عملية الفض قامت قوات الأمن بسحل أحد الفتيات المتظاهرات في الشارع، وتجريدها من ملابسها، وهي الصورة التي سريعا ما وجدت سبيلها للتبرير من جانب النظام، والآلة الإعلامية التابعة له بأن الفتاة هي المذنبة مبدئيا بتواجدها في هذا المكان، وبارتدائها لملابس يسهل التجرد منها، وهي الممارسة التي وجدت سبيلها للإفلات من أي مساءلة أو تحقيقات جادة، وهي ممارسات تكشف عن قدر الامتهان الكبير للمرأة، وتأكيد أحقية السلطة في استباحة جسدها، ولغياب الحدود الفاصلة بين المجال الخاص والعام.

ثانيا: المرأة والعملية السياسية في مصر بعد 2011:

48وزير الدفاع الجديد أول من اعترف بتورط الجيش في كشوف العذرية.. واتهمه عكاشة بالانتماء لـ"الإخوان"، جريدة الوطن المصرية، 12 أغسطس 2012، متاح على الرابط:
http://is.gd/mLCYIL

49خالد فهمي، "الجسد والحداثة: الطب والقانون في مصر الحديثة"، دار الكتب والوثائق القومية، القاهرة، 2012، ص 88 -90

50 Michel Foucault, The history of sexuality, volum 1.

اتسمت مشاركة وتواجد المرأة في العملية السياسية في مصر والمجال العام بعد ثورة2011 بأنها مشاركة كاملة من كافة التيارات السياسية، والمواطنات المصريات غير المسيسات، سواء كانت هذه المشاركة في صورة استحقاقات انتخابية، مشاركة في التظاهرات، أو في الفضاءات الالكترونية واللاتي وجدن متنفسا لهن في المجال السياسي والعام بعد الثورة على نحو واضح لا يمكن إنكاره أو القفز فوقه، وأوجد حالة من التفاؤل بقدرة هؤلاء النسوة على النضال، ومن ثم إمكانية حصولهن على حقوقهن في الأمد القريب، على نحو يُعزز من المواطنة بشكل أعمق وأكثر عدالة بما يكفله من تمكين للمرأة بالمعنى السياسي والاجتماعي، إلا أنه بعد مرور ثلاث سنوات من الثورة وتقلب عدد من أنظمة الحكم والقوى الفاعلة سياسيا في مصر، نجد تواجد المرأة ومشاركتها السياسية بحاجة لقدر كبير من المراجعة والتأمل وإعادة النظر في طبيعة هذه المشاركة وما تحمله من مؤشرات أبعد، فمما لا شك فيه أن المرأة هي فاعل رئيسي وأساسي في العملية والسياق السياسيين من بعد الثورة، إلا أن طبيعة هذا التواجد أو المشاركة قد يكون بحاجة لقدر من التأمل والمعالجة، للوقوف على أسبابه ومبرراته، ومن ثم معرفة الالتفاف الذي يحدث على حقوق المرأة وتمكينها.

1- **المرأة كأداة في الصراع السياسي:**

لا يخفي أن المرأة أو مجموع النساء في مصر يمثل كتلة كبيرة من الناحية العددية، غير متبلورة الهوية في الأغلب الأعم، ويمكن تشبيهها باللاعب الاحتياطي الذي تم اللجوء له، لحسم بعض المعارك السياسية، وهو ما تمثل في حالة الكيانين الأكبر في العملية السياسية على امتداد سنوات الثورة الثلاث الماضية (قوى الإسلام السياسي ممثلة في جماعة الإخوان المسلمين من جهة، والدولة من جهة أخرى)، فنجد -مثلا في حالة الإخوان المسلمين -أن العنصر النسائي كان فاعلا أساسيا وقويا في مسار انخراط الإخوان المسلمين كجماعة أو تيار سياسي في معاركه الصغيرة والتي تلت الثورة مباشرة ممثلة في الانتخابات سواء كناخبات منتميات لقواعد الجماعة أو على أقصى تقدير القريبين من دوائرها، وكذلك على مستوى مشاركة هذه العناصر النسائية بدرجة كبيرة كمراقبات ومندوبات عن الجماعة ومرشحيها في الانتخابات، وكذلك على المستوى الحركي ممثلا في المظاهرات والفعاليات التي كانت تنظمها وتشارك فيها الجماعة، وهو الدور الذي حاولت الجماعة استثماره لإرسال رسائل براجماتية للعالم بمدى انفتاح جماعة الإخوان المسلمين وقبولها للعنصر النسائي، وعدم تهديد أجندتها السياسية لحقوق الفئات الأقل حظا كالمرأة، في إطار طرح أوسع

سعت الجماعة لتقديم نفسها به باعتبارها ممثلة للإسلام الوسطي، المواكب للحداثة والتنوير، لكن بالرغم من ذلك فإن هذه المشاركة لا تؤشر بالضرورة للحقيقة فيما يتعلق بتمكين المرأة أو مساواتها بالرجل، فبالنظر للهراركية التنظيمية للجماعة لا توجد نساء في مكتب الإرشاد (أعلى هيئة سياسية داخل الجماعة) ولا وجود لها داخل مجلس شورى الإخوان تقريبا، إضافة إلى واقع غياب الذاتية الخاصة بالمرأة أو السيدة العضو في جماعة الإخوان المسلمين، وهي التي تتكشف في مسألة تعريف المرأة في إطار الجماعة والذي يكون على اعتبار أن هذه السيدة أو العنصر زوجة أخ، أخت أخ، ابنة أحد الأعضاء دون وجود تعريف مستقل بها في العادة.

في الجهة المقابلة أو المعسكر المجابه ممثلا في الدولة المصرية ومؤسساتها التقليدية والمؤسسات الإعلامية القريبة منها، والتي أبدت قدرا كبيرا من سرعة تطور استيعابها لقوة العنصر النسائي بعد الثورة المصرية والتي سعت قدر الإمكان لاستثماره، وكسبه لصفوفه، والمقصود هنا المواطنات أو المرأة غير المسيسة أو غير المنتمية لكيان سياسي بعينه، في ضوء عدد من الحقائق أولها أن المرأة بالفعل مكون هام من مكونات الدولة والإدارة المصرية/البيروقراطية (الموظفات)، ونسبة كبيرة من التكوين الديمجرافي لمصر، وهو الذي تطور لرهان هذه الأطراف على المرأة في كثير من الجولات التي خاضتها بعد الثورة، والتي تزايدت بقوة بعد وصول محمد مرسي للحكم، مكتسيا بطابع مباشر وصريح، حيث تمكنت هذه الأطراف من الاستثمار في محاولات الإخوان التي تتسم بالرجعية للمساس بحقوق المرأة والتي ظهرت بقوة في محاولات تمرير تشريعات من شأنها الإضرار وهضم مجموعة من مكتسبات وحقوق المرأة الأساسية مثل مشروع قانون خفض سن الزواج للفتيات لـ9 سنوات، وقوانين تقنين ممارسة ختان الإناث،[51] ومن ثم الاستثمار في هذه المخاوف وتغذية الشعور بالخطر والخوف من احتمالية الارتداد عن هذه الحقوق، حالات اعتداء عناصر جماعة الإخوان المسلمين على عدد من الناشطات السياسيات أمام الكاميرات ووسائل الإعلام دون تورع، كما

51دعاء منصور، "تعليقا على مشروع تخفيض سن الزواج: نهاد أبو القمصان: البرلمان يتاجر بالإناث"، 14 مايو 2012، موقع مصرس، متاح على الرابط:
http://www.masress.com/alwafd/210266

كان الحال في أحداث الاتحادية ديسمبر 2012،[52] وحادثة الاعتداء على النساء المتظاهرات أمام مكتب الإرشاد في المقطم.[53]

وهو التوظيف السياسي للمرأة الذي استمر في إطار مظاهرات الثلاثين من يونيه والتي بالفعل شارك فيها عدد كبير من النساء، وعمدت وسائل الإعلام على تقديم الصورة لهذه المشاركة النسائية الكبيرة باعتبارها جزءا من الإجماع الوطني على ضرورة عزل الإخوان المسلمين وإبعادهم عن المشهد السياسي، وتبعه مباشرة إدراك ووعي متزايد من جانب السلطة ودوائرها بقدرة العنصر النسائي وقوته على الحسم، لاعتبار كبر هذه الكتلة، ورغبتها المتزايدة في التعبير عن نفسها وإيجاد موطئ قدم لها في العمل السياسي، واللعب على مخاوفها الأساسية باعتبارها إمرأة بالأساس، أو باعتبارها جزءا من مكون اجتماعي (الأسرة في الأغلب) بحاجة هي وأسرتها ودوائرها للحماية من جانب الدولة والسلطة الحالية، وقد تم ترجمة ذلك في اعتماد خطاب مباشر وواضح من جانب السلطة في استهداف المرأة وتعبئتها لصالح خياراته السياسية بعد مسار 3 يوليو 2013، وخاصة في الاستحقاقات الانتخابية والتصويتية، وهو الميدان الأبرز للمرأة بعد الثورة، من حيث اتسامه بقدر كبير من الاتساق مع تصورات السلطة في مصر عن حدود المسموح به سياسيا للمرأة، والذي سبق الإشارة له في موضع سابق حول (الحقوق ذات الطبيعة السلبية كحق التصويت في الانتخابات)،كما هو الحال في تمرير دستور 2014/2013، والذي صاحبه حملة إعلامية موجهة وإطلاق وعود من المسئولين مرتبطة بالحقوق الاجتماعية والاقتصادية للمرأة ممثلة في وعود بزيادة المعاشات للمرأة المعيلة بعد إن كان مقتصرا فقط على المرأة الأرملة والتي لا يوجد عائل لها، وقد تبين من خلال مجموعة من المقابلات مع نساء معيلات أو يعانين من ضيق ذات اليد على فعالية هذه الوعود في كسب المرأة لصالح خيار السلطة بتمرير الاستفتاء، حتى جاءت جولة الانتخابات الرئاسية المصرية، والتي عول النظام فيها على العنصر النسائي (باعتباره ورقته الرابحة)، وهو الرهان الذي يفسر قدر العصبيةوالصدمة الذي أصيب بها النظام على أثر انخفاض أعداد المشاركين في

52لجنة تقصي حقائق حول أحداث العنف ضد النساء بـ"الاتحادية"، 11 ديسمبر 2012، متاح على:http://is.gd/n57xqS

53منظمات نسائية تدين اعتداء الإخوان المسلمين على ناشطات أمام مقر مكتب الإرشاد"، 18 مارس 2013، جريدة أصوات مصرية، متاح على:

http://is.gd/0vOFtA

الانتخابات، وكان التوجه الأكبر في وسائل الإعلام التابعة له أو القريبة منه لمطالبة "نساء مصر" بالنزول، وممارسة ضغوطهن على الرجال في دوائرهن الاجتماعية الأولية (الأسرة إن كان زوجا أو ابنا) للنزول للانتخابات.

وتكشف تطورات الأحداث السياسية في مصر، عن أن المرأة هي الطرف الأكثر تحملا ودفعا لتكاليف العمل السياسي والثوري في مصر خلال السنوات الثلاث الماضية، وبالتالي فإن علاقة المرأة بالعمل السياسي بعد الثورة تسير في اتجاه واحد يتسم بعدم التكافؤ، من حيث أن المرأة تتحمل أعباء سياسيةواجتماعية كبيرة من بعد الثورة، دون أن يقابل ذلك إعطاءها حقوقا مساوية للرجل سواء في إطار العملية السياسية كالمكاسب البراجماتيةالمادية، أو حتى على المستوى القانوني والمدني على نحو تكفل لها كل من الحماية والمساواة مع الرجل والوقوف على نفس القدم من ناحية الأهلية،لكنها فقط تدفع تكاليف باهظة سواء بالمعني المادي المباشر ممثلا في قدر الانتهاكات المتزايدة ضد المرأة بشكل ممنهج ونظامي من جانب الدولة والنظام كما هو الحال في حالات التعدي على المتظاهرات الناشطات سياسيا بدنيا وجنسيا، واستهداف أي بوادر لنزول المرأة للتعبير عن مطالبها أو الاتجاه السياسي لها، وهي انتهاكات وإن لم يكن النظام في مصر حديث العهد بها، إلا أنها أضحت أكثر عنفا وتوسعا، وكثير منها يمارس بشكل علني،[54] ومن خلال الزج بهن في بعض الحالات بشكل مباشر للعمل السياسي الحركي في هذه الفترة من القوى السياسية المتناحرة كنتاج في بعض الحالات لغياب الرجال وهو الحال في حالة جماعة الإخوان المسلمين والتي برز العنصر النسائي بقوة في كل تظاهراتها من بعد مسار 3 يوليو نتاج الملاحقات الأمنية التي طالت العنصر الرجالي والشاب في الجماعة ورمى بكل ثقله على خروج النساء وحشدهن للتظاهر ومتابعة هذه الأدوار، أو لتخفيف عبء الضغط الأمني عن الرجال بدفع النساء كبديل، خاصة أن أغلب العناصر النسائية في الجماعة يصعب تعقبها لاعتبار غياب ملفات أمنية لها على عكس حال رجال الجماعة وشبابها،[55] وهو في النهاية يضعها في مواجهة مخاطر مباشرة دون مقابل.

2ـ **حقوق المرأة كساحة للصراع السياسي:**

---

54 داليا عبد الحميد، هند أحمد زكي، "استباحة النساء في المجال العام في مصر"، موقع جدلية، 8 يناير 2014، متاح على:http://is.gd/XGyvRv

55نوران سيد أحمد، "الحركة الطلابية بعد 30 يونيه"، منتدى البدائل العربي للدراسات، ص2، متاح على الرابط:http://is.gd/s6XELw

لا يفوت هنا أن نتعرض للخطاب المستخدم من جانب الأطراف السياسية حول المرأة التي تنتمي لمعسكره، والمرأة التي تنتمي للمعسكر المجابه، ما يمثل بدوره التجسد الأوضح للمرأة كمحورا للصراع، حتى على المستوى الكلامي والخطابي بين الطرفين، فتكفي نظرة واحدة لمحتوى خطاب أدوات الإعلام والدعاية على التلفاز أو على مواقع التواصل الاجتماعي للفيسبوك التابعة لجماعة الإخوان المسلمين أو القريبة منها والتي تعمد في دعايتها المضادة لمسار 3 يوليو والنظام الحاكم حاليا، على إبراز تمايزها وتمايز الفئات المنتمية لها عن الفئات الأخرى من الشعب التي تؤيد النظام الحاكم حاليا في مصر، وهنا تظهر المرأة كأحد أدوات المبارزة والمقارعة الفكرية، من خلال اعتماد خطاب الجماعة على إبراز دور وتضحيات نساء الجماعة بالغالي والنفيس وتساميهن (التعرض للاعتقال، الإيذاء البدني بالنزول للمظاهرات، فقد الزوج والابن) من أجل غاية أسمي، في مقابل النساء التي أبدين فرحتهن وتأيدهن للنظام الحالي في الانتخابات الرئاسية ومن قبلها الاستفتاء على الدستور بالرقص في الشوارع، وهو سلوك مناف للأخلاق والقيم الدينية والثقافية المصرية المحافظة التي "تكرم المرأة"، ومن ثم فإن هذا الفريق بأكمله يفتقد للالتزام الأخلاقي.[56] في مقابل الدعاية الإعلامية المضادة من المعسكر المقابل للتشهير بنساء الإخوان، وتنتقد مشاركتهن في التظاهرات والمسيرات باعتبارهن ساعيات للتخريب، ويمارسن أفعال غير أخلاقية في بعض الأحيان (وهو ما تجلى بقوة أثناء اعتصام رابعة العدوية واتهام نساء الإخوان بارتكابهن لأفعال منافية للأخلاق، والاختلاط المتجاوز مع الرجال هناك) ومن ثم فهذا انعكاس لزيف دعوة الإخوان المسلمين، وهو ما يجد صدى له لدى قطاع كبير من المواطنين والمواطنات الرافضين لجماعة الإخوان المسلمين والمؤيدين للنظام الحاكم في مصر حاليا، ومن ثم يرون أنه تبعا لذلك فإنه من المباح أن تُجرد المرأة المنتمية لجماعة الإخوان المسلمين من حقوقها وفي مقدمتها حقوقها المدنية (كالحق في الحماية من التعذيب، الامتهان والإكراه على الاعتراف في حالات الاعتقال)، والتي تكون في عرضة للانتهاك في حالات تظاهرها أو خروجها للشارع.

بيد أن كل الأطراف السياسية في مصر تدرك جيدا مقدار الحساسية الكبيرة تجاه التعامل مع المرأة، ورمزية التعرض لها، بما يعينه من امتهان وإذلال ليس

56بعد رقص الاستفتاء.. انتخابات العسكر تتطور: رقص وأحضان وقبلات"، شبكة رصد الإخبارية، 26 مايو 2014، متاح على:

http://rassd.com/7-95564.htm

لشخصها فقط، ولكن لشخص المسئول عنها سواء كان أسرة، أو تيار سياسي، ومن ثم تعمد هذه الأطراف المتناحرة للتعدي على نساء الطرف الآخر بشكل مادي وبدني على اعتبار أن ذلك أحد أدوات إخضاع الطرف الآخر وامتهانه، وهنا يبرز مثال عرض فيديوهات شخصية لزوجة علاء عبد الفتاح في ساحة المحكمة، وهو ما جعل كثير من السيدات والفتيات بما يتعرضن له من انتهاكات من كل الأطراف محور لمجهودات الدعاية والدعاية والحملات التي تُعرف بقضيتهن، بالانتهاكات التي يتعرضن لها، ويطالبن بالإفراج عنهن، وإعادة الاعتبار لهن بمحاسبة المسئول، وهو ما لا يقف عند تيارات الإسلام السياسي وفي القلب منها (الإخوان المسلمين)، ولكنها تمتد أيضا لفتيات ونساء أخريات منتميات لتيارات سياسية أو مواطنات عاديات طالتهن الاعتداءات، ووجدت قصصهن السبيل للنور والمعرفة بها.

وتبقي أي معالجة جادة لقضية المرأة وتمكينها، رهينة وجود إرادة سياسية ومجتمعية لإقرار هذه المساواة، والإدراك الواضح بأن قضية المرأة هي قضية اجتماعية بامتياز،ولا يتوقع أن يتم حلها بمعزل عن غيرها من الفئات والقضايا الاجتماعية الأخرى، حيث أن أي معالجة اجتماعية لابد أن تكون شاملة من أجل مجتمع وسياسة أكثر تمثيلا، وعدالة، واستقرار، وهو ما لايمكن أن يتم بمعزل عن متغيرات هيكلية وبنيوية في مجتمعنا، وفي السلطة الناظمة لهذا المجتمع، وقدر كبير من التكاتف والتنسيق بين كافة المسارات للدفع بهذه القضية (مسار التشريعات، مسار السياسات العامة، مسار الخطاب والإصلاح الديني، مسارات توعوية.. إلخ).

الفصل الثاني: المواطنة والحقوق الاقتصادية والاجتماعية للنساء في مصر بعد الثورة

عمر سمير خلف

مقدمة:

ترتبط المواطنة بمبادئ أساسية من مساواة وتكافؤ فرص، وما يترتب عليهما من حقوق وواجبات، بعدم التمييز في التمتع بهذه الحقوق والحريات والواجبات بين عناصر المجتمع الواحد على أساس العرق أو اللون أو الجنس أو الدين أو الانتماء المناطقي والجغرافي..إلخ، ويقاس مدى تقدم المجتمعات وتطور الدول بمقدرتها على توصيل كافة الخدمات المتعلقة بتلك الحقوق وفرض كافة الالتزامات والواجبات المقابلة لها إلى وعلى الجميع دون تمييز بينهم للأسباب سالفة الذكر، بحيث ينتمي الفرد إلى هذا الكيان الاجتماعي المسمى بالدولة لأنها هي من تحفظ عليه هذه المبادئ وتلتزم بضمانها له ولجميع من حوله وإلا فسوف يتجه الأفراد لكل ما يستطيعون اللجوء إليه لتحقيق هذه المساواة والعدالة أو حتى اللامساواة التي تخدم مصالحهم دون تقيد بسلطات هذه الدول.

والحق أنه وبعد الثورات العربية، وفي الحالة المصرية تحديدا، كان هناك حديث مكثف حول المواطنة ومدنية الدولة ومبادئ المساواة وتكافؤ الفرص وحقوق الأقليات والمهمشين، هذا الحديث اكتست به جميع برامج الأحزاب المصرية على اختلاف توجهاتها وفهمها لهذه المبادئ وفق مرجعياتها المختلفة، كما ظهر في خطابات السلطة المصرية في أكثر من مناسبة وأكثر من مرحلة، لكن هل انعكس هذا على قناعات المواطنين بعد ثورة الخامس والعشرين من يناير، وعلى سياسات الحكومات المتعاقبة بما خدم الجميع وبالتحديد الفئات التي همشت في ظل سياسات النظام الذي قامت الثورة ضده أم لا؟ وإلى أي مدي تأثرت به الوقائع الدستورية والقانونية التي تعالج الحقوق الاقتصادية والاجتماعية للمرأة المصرية كسبيل لتحقيق عدالة اجتماعية واقتصادية منشودة وكانت هدفا مرفوعا في موجة الربيع العربي برمته؟

هذا ما تحاول هذه الورقة الإجابة عليه بالتحديد على أكثر من مستوي أهمها الجدليات المرتبطة بأولوية الاقتصادي والاجتماعي على السياسي المدني أو العكس؟ وجدلية حقوق الفرد والدولة وموقع المرأة منها، ثم بعد ذلك رصد وتحليل مدى

التطور في الحقوق الاقتصادية والاجتماعية للنساء في ميادين الصحة والعمل والإسكان سواء في النصوص الدستورية أو السياسات العملية على أرض الواقع على النحو التالي:

جدلية أولويات الاقتصادي والاجتماعي على السياسي والمدني:

في عالم اليوم لم يعد سهلا فصل الاقتصادي والاجتماعي عن السياسي والمدني في الحديث حول المواطنة والحقوق والحريات، لا من حيث الأولويات أو حتى من حيث المضامين، إذ لا استقرار سياسي دون استقرار اقتصادي واجتماعي أبسط معانيه حصول الناس على حقوقها مقابل قيامها بواجباتها، وإذا كانت هذه الفرضية صحيحة إلى حد كبير في الأوضاع العادية فإنها تصبح أكثر صحة ودقة في الأحوال الانتقالية وخصوصا بعد الثورات التي امتزجت فيها المطالب الاقتصادية والاجتماعية بمثيلاتها السياسية والمدنية، مع اختلاف المقتربين من دراسة الثورات أو الموجات الاحتجاجية في مواقفهمإزاء أولوية إحداهما على الأخرى سواء في أسباب الحراك الثوري أو في الحديث عن آليات استيعاب وتهدئة مثل هذا الحراك.

وتشير بعض الأرقام في دراسات تأخذ في الاعتبار العاملين الاقتصادي الاجتماعي والسياسي المدني معا حول المناطق التي تعاني عدم استقرار في العالم في الفترة من 2007 -2011 إلي أن المنطقة العربية برمتها تعاني من عدم استقرار عال جدا أو عال وأن مجموع السكان في البلدان التي تعاني من عدم الاستقرار العالي والعالي جدا يمثل ما نسبته 92٪ من سكان الوطن العربي، وتشير ذات الدراسة أن معظم الدول العربية تحتاج فترات تعافي أكبر للأسباب الاقتصادية منه للأسباب السياسية لعدم الاستقرار.[57]

إن علاقة مفهوم المواطنة بالحقوق والواجبات بمختلف أشكالها ومظاهرها وتجلياتها ترتبط وثيقا بمفهوم الدولة وتطوراتها واختلاف تصوراتنا عن هذه الدولة ووظائفها وانتمائنا لها أو لما هو أكبر منها من كيانات إقليمية ودولية في عالم ما بعد حداثي أصبح الحديث فيه عن مجتمع مدني عالمي ومواطنة تداولية ومواطنة افتراضية[58]، ومواطنة عالمية وأصبح الحديث فيه عن حقوق الإنسان باعتباره إنسانا

57انظر تقرير الإيكونومست لعام 2011، على الرابط التالي:
http://is.gd/yaoqcw ،http://is.gd/ojIBA8

58لمزيد من التفاصيل حول هذا المفهوم انظر: شراف شناف، "الإنسان التداولي والمواطنة الافتراضية"، المستقبل العربي، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، العدد 394، ديسمبر 2011، ص80 -88

أمرا اعتياديا لدي جماعات من المشتغلين بحقوق هذا الإنسان على اختلاف ولاءاته وانتماءاته الأولية وعلى اختلاف جنسيته وعرقه وديانته.

ولا يمكن لمواطن أن يقبل العيش في دولة من دون حقوق اقتصادية واجتماعية يراها عادلة على الأقل في ظروف ارتباطه بعقد اجتماعي منشئ لهذه الدولة، فالذي يقبل أن يتخلى عن جزء من حريته وسلاحه وبداوته وينتقل لطريقة عيش في دولة لها مؤسسات وتضطلع بمسئولية الأمن والحماية والوقاية هو يتحمل كلفة اقتصادية واجتماعية بتخليه عن هذا النمط من العيش، وفي المقابل فهو يتوقع أن يحصل على الأمن والحدود الدنيا من الحقوق الاقتصادية والاجتماعية كالعمل والتعليم والصحة اللازمة لبقائه حيا، وإلا فما حاجته إلى هذه الدولة أو هذا النمط من العيش.

جدلية المواطنة وحقوق الفرد والدولة:

إذا كانت العولمة أدت إلي اهتزاز سيطرة الدولة على المجال العام بشكل كبير في مختلف بلدان العالم فإن واقعنا العربي ليس استثناء من هذا العالم إذ أن المواطنة تأثرت أكثر بالعولمة وتطور حركة الحقوق والحريات والفاعلين المحليين والدوليين المهتمين بها وتحول بعضها لحركات احتجاجية قوية أطاحت بنظم كثيرة وأفقدت هذه النظم كثيرا من أدوات السيطرة على المجال العام رغم تمسكها بمصطلحات وإكليشيهات تقليدية قد تصلح في الحديث عن الدولة القومية في بداياتها كهيبة الدولة والأمن القومي وفي حقيقة الأمر فإن تمترس بعض النظم بهذه المقولات دون تحقيق تقدم في مواجهة الاختلالات الاقتصادية والاجتماعية الناجمة عن سياسات النظم التي اعتلت السلطة في تلك الدول لم يعد يجد في كثير من الأحيان.

ويري بعض الباحثين اقترانا بين "حالات الفقر المدقع بدورات من قمع الدولة، وحالات الصراع والتشريد (كما في العراق، وجنوب السودان، ودارفور)، وحالات الاحتلال العسكري (كما في الأراضي الفلسطينية وفي العراق)، وإنتاج فضاءات الاستثناء كما في المناطق العشوائية علي هوامش بعض المدن العربية ومخيّمات اللاجئين الفلسطينيين في لبنان، إضافة إلى حركات الاحتجاج والمقاومة العسكرية العالمية والمحلية. ورغم التباينات الواسعة بين تلك الأوضاع، فإنها تُظهر نقاطا مختلفة على خط بياني يتّسم بالانتقال من حكم القانون إلى "قانون الحكم""[59] ومن

59ساري حنفي، "تأطير الفضاء السياسي - الاجتماعي العربي حاكمية الدولة والحكم وحركات الاحتجاج اللامؤسساتية"، على الرابط التالي: http://is.gd/nnzZ11

ثم شهد تشكّل الدولة في هذه المنطقة إنتاج أشكال مختلفة من المواطنة وانعدام الجنسية وحالات اللجوء. حصلت إعادة التشكيل المذكورة ضمن سياق من التحول الذي طرأ على سيادة الدولة الوطنية والمواطَنة. وقد اتخذ تحوّل المواطنة أشكالا عديدة بما في ذلك نشوء المواطَنة المرنة واللامواطنة في الوطن العربي.

وفي الحديث عن المواطنة يطفو على السطح قضايا الأقليات وهي غالبا قضايا ناجمة عن اختلالات اقتصادية واجتماعية نتيجة تهميش اقتصادي واجتماعي لمناطق بعينها من الدولة فتنتج ضعف الولاءات الفوقية والعودة للتقوقع حول الذات (القبيلة - الطائفة - الديانة - العرق - المنطقة)، وهو ما يؤدي لضعف قيمة المواطنة والولاء للدولة في شكلها التقليدي القومي الذي يتصرف باعتباره مالك السلطة كل السلطة دون إعطاء رعاياه أيا من مزايا المواطنة أو حتى التشكيك المتعمد في ولاءاتهم وانتماءاتهم واستبعادهم حتى من واجبات المواطنة، وهو ما يؤدي بالضرورة لظاهرة الانفصالات والحركات المتمردة في بعض البلدان.

وقد قادت السياسات الخاطئة لبعض الدول إلي كوارث حقيقية حيث اتسم موقف الدولة القومية العربية، عموما، بالرجعية من خلال قمع الأقليات أو حقوقهم، ومن خلال تبنّي تصور لنموذج بالغ الصرامة للدولة القومية، حيث تُمنح الحقوق فقط لمن يعلنون الولاء الأوحد للدولة، وحيث تتحدّد هوية الدولة بشعب ما أو بدين ما[60].

كما تثير النزعات الوطنية المبالغ فيها تساؤلات حول قيمة الفرد وحياته بالنسبة للدولة، فلقد أثار شعارات "مصر أولا"، "مصر فوق الجميع"، "نموت نموت ويحيا الوطن" مشكلة تجلّت في أن قطاعات مهمة من الشعب اكتسبت، عن طريق الهجرة (سواء أكانت قسرية أو اختيارية)، جنسية جديدة وولاء جديدا و"وطنا" جديدا. لقد أصبح الأسلوب الذي تُعرَّف به الدولة يشكّل خلفية إقصائية لتلك القطاعات من الشعب، وفي هذا النموذج، لا توجد أيضا حقوق للمهاجرين سواء من مصر إلى الخارج أو من الريف إلى العاصمة القاطنين عادة في مناطق عشوائية، كما تثير هذه الشعارات حفيظة قطاعات شبابية واسعة ممن لم تتمتع بخدمات الدولة ولا بحقوق المواطنة الاقتصادية والاجتماعية التي تشعرهم بكونهم مواطنين في دولة، ومن ثم أصبحت هذه الشعارات ذات دلالة سيئة من المنظور الحقوقي القائم على المواطنة.

60ساري حنفي، مرجع سابق، صـ5.

إن نظرة الأنظمة السياسية للمواطنة واستدعائها كطريق للتوحد ضد أخطار خارجية أو حتى باعتبارها المخلص من المؤامرات أو في مواجهة أحداث فتنة طائفية هنا وهناك هو تشويه للمفهوم دون أن تكون هذه الأنظمة قادرة على حل مشكلات الفقر والتهميش أو حتى راغبة في ذلك.

هذه الضغوط والاختلالات الاقتصادية والاجتماعية تفرز عنفا مجتمعيا قويا ويكون أشد على الفئات الأضعف كالمرأة والأقليات، وبالتالي تضعف روابط المواطنة لصالح روابط أكثر تقليدية، ويبدوا المتنفذين وأصحاب المصالح الاقتصادية الكبار أكثر دفاعا عن الدولة في أوقات الأزمات إذ ترتبط مصالحهم بمصالحها التي لا تخدم مصالح واحتياجات الفئات المهمشة، ومن هنا تنشأ وتستمر جدلية الوقوف خلف الدولة والحفاظ على الدولة ودعم الدولة في مواجهة قطاعات مختلفة من المواطنين، وأولويات الواجبات على الحقوق، وارتباط هذه الخطابات بالأزمات الكبرى في المجتمع.

ويبدو أن هذه الجدليات سوف تظل في الأمد المنظور حتى تدرك النظم في منطقتنا أن لا منجي لها ولا مخلص سوى المواطنة بمفهومها ومضامينها الحقوقية في مختلف المجالات، لأن سلب الحقوق يتكشف أمام المواطنين من حين لآخر؛ ومن ثم يثير غريزة الاحتجاج والضجر والانزعاج ويجعل الخضوع للنظام أمرا ليس سهلا على النفوس أو حتى الجيوب تقبله.

ويعود مفهوم المواطنة (الكلمة الإنجليزية**Citizen** والفرنسية**citoyen**) في أصلهما إلى كلمة **Civis** الإغريقية القديمة، وهي تعني الشخص القاطن في المدينة **Civitas**، وتقترب كلمة **Civis** بمعنى مواطن من كلمة**(Civil** بالإنجليزية والفرنسية)، والتي تعني مدني، وترتبط كلمة (مدني) بدورها بمجتمع مستمر ينظم العلاقة بين أفراده، وبينهم وبين الدولة حسب القانون. أما في اللغة العربية فإن كلمة "مواطن" مشتقة لغويا من "الوطن".[61]

وبعبارات بسيطة فالمواطنة انتماء لوطن لك فيه مجموعة من الحقوق وعليك مجموعة من الواجبات، والتلازم بين الحق والواجب هو ما يجعلك مواطنا مسؤولا وفعالا، وبالتالي فإخلال القائمين على السلطة في دولة ما بحقوق مواطنيها وبالذات

61جمال بندحمان، "المواطنة المسؤولة : دليل المفاهيم والمواضيع"،لندن: المعهد العربي للتنمية والمواطنة،2013، على الرابط التالي: http://is.gd/od1NDy

الاقتصادية والاجتماعية يفجر أزمات قد لا تنتهي إلا بإسقاط هذا النظام وإعادة بناء نظام جديد يسعى لتحقيق العدل الاجتماعي لهذه الفئات، والملاحظ لموجة الربيع العربي منذ بداياتها وبوادرها مطلع القرن الحادي والعشرين يلحظ وبشكل جدي تصاعد الغضب لأسباب اقتصادية واجتماعية عبر عنها كثيرا في مظاهرات وإضرابات واحتجاجات عمالية عدة طيلة هذا العقد من الزمن، هذا لا ينفى أن تطفو على السطح قضايا الحريات السياسية والمدنية لكنها لا تعبر بالضرورة وحدها عن جوهر الصراع ولا حتى تكفي لتفسيره كلية، كما أن المطالب والشعارات الاقتصادية والاجتماعية التي رفعت أثناء هذه الثورات هي التي جذبت العديد من سكان الضواحي الفقيرة والمهمشة المحيطة بعواصم بلدان الربيع العربي وأعطته زخما انتهي بالإضرابات العامة التي استمرت حتى أجبرت النظم على تقديم بعض من التنازلات المطلوبة سياسيا واقتصاديا دون أن يعني ذلك رضاء القائمين بالحراك عن مستوى التنازلات أو حتى دون أن تكون هذه التنازلات كافية لإسكات الأسباب الاقتصادية والاجتماعية للغضب والتي تصاعدت ولا تزال، وتتضاعف في المراحل الانتقالية المتعثرة كمصر التي شهدت أعدادا من الإضرابات والاحتجاجات العمالية في الثلاث سنوات الأخيرة يفوق نظيرتها في الثلاثين سنة الماضية مجتمعة.

وبالرغم من الدور القوي الذي لعبته الأسباب الاقتصادية والاجتماعية في الحراك الثوري، إلا أن استجابات الحكومات المختلفة لهذه المطالب وتلك الاحتجاجات تبدو متواضعة جدا مقارنة بتردي تلك الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية الناجم عن الإخلال بمبدأ أساسي مترتب على مفهوم المواطنة وهو المساواة وتكافؤ الفرص، وهو ما يحتاج لرصد وتحليل دقيق تسعى هذه الدراسة في شقها العملي للتحقق من مدى اتساع أو ضيق الفجوة بين المطالب الاقتصادية والاجتماعية والاستجابات الرسمية لها، فقد بلغت الأحداث الاحتجاجية في مصر وفقا لإحدى الدراسات في النصف الأول من عام 2012 فقط 1107 احتجاج وهي في أكثر من90٪ منها لأسباب اقتصادية واجتماعية وهو ما يوضح أهمية هذه العوامل وتزايد تأثيرها عما قبل الثورة إذا علمنا أن هذا الرقم كان 530 احتجاجا طيلة عام 2010[62].

62أيمن عبد المعطي وآخرون، 1107 أحداث احتجاجية في النصف الأول من 2012: الثورة مستمرة في المطالبة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية، تقرير أعدته الوحدة الإعلامية بالمركز المصري للحقوق الاقتصادية والاجتماعية نوفمبر 2012.

وارتفع هذا المعدل خلال الثلاثة أشهر الأولى لحكم مرسي ليصل إلى1591 احتجاجا[63].

وخلاصة القول في هذه الجدليات بالنسبة للحالة المصرية أن الثورة رفعت مطالب اقتصادية واجتماعية قوية بجانب الشعارات السياسية الديمقراطية وأن استقرارا سياسيا لحكومة قائمة على التخطيط المركزي الرأسمالي في غير أوقات الحرب بتعبير روبرت دال لن تستطيع الاستمرار دون تدخل لصالح الفئات المتضررة من رأسمالية السوق هذه[64]، وهو يتحدث عن تدخلات حكومية لمعالجة وتنظيم اقتصادات تنافسية ناهيكم عن أن تكون سياسات نيوليبرالية احتكارية متوحشة كانت سببا مباشرا في قيام الثورات في منطقتنا، ومن ثم لا خروج من هذه الأزمات إلا بتوليفة من ديمقراطية قائمة على إشراك فئات أوسع من المجتمع في إدارة شؤونهم بشكل دوري واقتصاد لا مركزي تلعب فيه الدولة دورا في المناطق والمجالات التي ينادي عليها المواطنين فيها ولا تتدخل فيما عدا ذلك.

الحقوق الاقتصادية والاجتماعية قطاعات من المواطنين لا فئات من المحتجين:

برغم أن مدخل الحركات الاحتجاجية للتعامل مع مفهوم المواطنة والحقوق الاقتصادية والاجتماعية هام في التحليل الكمي لقياس التطورات في الممارسات المتعلقة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية إلا أنه يعتمد أسلوبا كميا في تحليل الاحتجاجات، وهذا الأسلوب لا يفصح عن كل شيء فيما يتعلق بالمواطنة كمفهوم قيمى أو فيما يتعلق بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية كأحد مؤشرات قياس الموطنة في الواقع، ومن ثم ستستعين هذه الورقة بتحليلات نوعية حول الحقوق الاقتصادية والاجتماعية في الدستورين المصريين بعد الثورة وكذلك الممارسات القانونية والواقعية الأخرى التي اتبعتها السلطات منذ الحادي عشر من فبراير 2011 ومقاربتها مع وعي المواطنين ومطالبهم المرفوعة فيما يتعلق بهذه الممارسات لقياس مدى التقدم في هذه الحقوق بعد الثورة وهو ما سيعززه الجزء التطبيقي في هذه الدراسة.

63المركز المصري للحقوق الاقتصادية والاجتماعية، "الحقوق الاقتصادية والاجتماعية في الشهور الأولى للرئيس مرسي: مائة يوم من سياسات التجاهل والتهميش"، منشور على موقع المركز بتاريخ 11 أكتوبر 2012، على الرابط التالي: http://ecesr.com/?p=5975

64روبرت دال، "عن الديمقراطية"، ترجمة أحمد أمين الجمل، القاهرة: الجمعية المصرية لنشر المعرفة والثقافة العالمية، 2000، صـ157 -159

ومن ثم يمكن قياس مدى تطور الحراك الاحتجاجي القطاعي المتعلق بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية ومدى تطور مطالبه ولافتاته من مطالب تتعلق بتحسين أجور وأوضاع معيشية في قطاع ما إلى مطالب تتعلق بإصلاح القطاع ككل على قاعدة أكثر اقترابا من مفهوم المواطنة واختبار مدى حدوث هذا أو عكسه بحيث تحاول الورقة الإجابة عن تساؤل رئيسي حول مدى اقتراب المطالب المرفوعة في الاحتجاجات المتعلقة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية من مفهوم المواطنة؟ وفي الشق الآخر من السؤال مدي اقتراب أو ابتعاد الاستجابات الحكومية الرسمية مع هذه المطالب من مفهوم المواطنة بمعايير المساواة وعدم التمييز وتكافؤ الفرص؟.

فالقطاعات المختلفة في مصر لم تهدأ احتجاجاتها ذات المطالب الاقتصادية والاجتماعية على مدار ثلاثة أعوام بعد الثورة بل تتزايد بشكل ملحوظ، ورغم تبني الحكومات المتعاقبة منذ 11 فبراير لخطابات العدالة الاجتماعية بمداخلها المختلفة إلا أن أيا من هذه الحكومات لم تقترب من تحسين الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية لقطاعات كبيرة من المجتمع وبما يسمح بحد أدني من التعايش بين هذه المطالب وتلك الاستجابات، فالمعلمون قادوا فعاليات احتجاجية في ربوع مصر منذ 11فبراير، وكذلك الأطباء والعاملون بالكثير من شركات القطاعين العام والخاص.. جوبهت بعضها بالقوة والبعض الآخر بالتسويفات وبعضها بالاستجابات الجزئية والعلاج بمسكنات لم تجد نفعا، وسرعان ما فجرت صراعات مكبوتة كتلك التي يخوضها موظفي القطاع الصحي وعمال شركات الغزل والنسيج وغيرهم إذ تنبئ فعالياتهم الاحتجاجية عن موجات متتالية تتخللها فترات تهدئة لا تدوم طويلا في أغلب الأحيان.

لكن هذه طبيعة المراحل التالية لثورات حيث تزداد التوترات الاجتماعية العنيفة في مراحل ما بعد الثورات، وفي الحالة المصرية فإن أسباب تزايد وتعقيد هذه التوترات أكثر وضوحا حيث لم يكن الصراع المرتبط بالثورات فكريا وأيديولوجيا بحتا، بل إنه ينعكس كذلك علي أرض الواقع صراعا بين طبقات اجتماعية وسطى ناشئة ترى في الثورة مصلحة عليا، وطبقات نبيلة ترى في الثورة تهديدا لمصالحها، وطبقات فقيرة تريد من يمنحها الخلاص الاقتصادي من همومها ومشكلاتها[65].

65أحمد زايد، "التوترات الاجتماعية العنيفة في مراحل ما بعد الثورات العربية"، موقع مجلة السياسة الدولية، على الرابط التالي: http://is.gd/OEjbYh

هذا الحراك الاقتصادي والاجتماعي لم تعد مقولات السلطة التي تديره بمنطق أن "ليس بالإمكان أبدع مما كان" وأن الاقتصاد منهار وأنه لا وقت للإضرابات والاحتجاجات وإنما الوقت هو لتدوير عجلة الإنتاج، قادرة على استيعاب تساؤلات أصحاب المطالب الاقتصادية والاجتماعية حول جدية النظام على اختلاف توجهاته الإيديولوجية في الاستجابة لمطالبهم ولو جزئيا ومدى وجود إرادة سياسية للسعي في المسارات الاقتصادية بنفس وتيرة السير في المسارات السياسية التي تعطى أولوية في الاستجابات بغض النظر عن نتائج هذه الاستجابات وما إذا كانت عكسية أم إيجابية، وكذلك تثور التساؤلات لدى البعض حول الزيادات التي شهدتها أجور قطاعات كضباط الجيش والشرطة وكذلك مخصصات هذه القطاعات ككل دون مساواة قطاعات أخرى كالأطباء والمعلمين بهم، وهنا تبرز الأبعاد الاقتصادية والاجتماعية للمواطنة لأن القياس هنا يصبح لأسباب اجتماعية واقتصادية ممتزجة بأهداف مرحلية لمن يقومون على إدارة شؤون البلاد، وهذه الأسباب والمقارنات قائمة على أساس افتراض المساواة وعدم التمييز والذي تؤكده كافة الحكومات في خطاباتها ووثائقها الدستورية دون تنفيذ له.

ثم تختلف رؤية الناس ممن لا ينتمون للقطاعات التي تقوم بهذا الحراك، فالبعض من أنصار كل نظام يصف هذه الاحتجاجات بالفئوية التي تسعي لمصالح شخصية و"مصلحة الوطن فوق المصالح الشخصية" ومن ثم لا وقت لها الآن فـ"مصر فوق الجميع" برغم اعتراف هؤلاء بقدرة هذه المطالب على الإطاحة بحكومات[66]، والبعض الآخر يتضامن معها دون أن يعتبرها قضيته، والبعض لا ينظر إليها إلا من منظور مقارنته بهذه القطاعات من حيث هو أفقر منها ولا يقوم بما تقوم به ومن ثم يستهجنها، ورغم تطور مطالب هذه القطاعات لتصبح أكثر عمومية منادية بإصلاح القطاع برمته وتقديمها لحلول عملية وواقعية إلا أن قدرة السلطة على وصمها

66نرمين عشرة، "طعنات المطالب الفئوية تطيح بأربع حكومات"، بوابة الوفد الاليكترونية، بتاريخ 26 فبراير 2014، على الرابط التالي: http://is.gd/HaSiuA

انظر أيضا مصطفي الضمراني، "المصالح الوطنية فوق المطالب الفئوية"، موقع جريدة الأهرام، بتاريخ 30 سبتمبر 2011، على الرابط التالي: http://is.gd/BW3eqh

بالفئوية وتهييج الشارع على القائمين عليها تزايدت في بعض الأحيان[67]، من حيث أنها تظهر في صورة من يقدم الحلول في حين أن الطرف الآخر يظهر بمظهر من يعقد الأزمات ويفتعلها، ومن ثم تحتاج هذه المطالب لبحث مدى كونها منطلقة من أسس فئوية أم على أساس المواطنة والمطالب العامة التي تخدم الجميع؟.

عناصر الحقوق الاقتصادية والاجتماعية:

ترتبط الحقوق الاقتصادية والاجتماعية كبقية الحقوق بمجموعة عناصر من قبيل التوافر **Availability**، والإتاحة **Accessibility** بحيث يستطيع الجميع الوصول للخدمات المرتبطة بالحق، وعدم التمييز بحيث تكون الحقوق متوافرة للجميع على قدم المساواة بغض النظر عن العرق أو اللون أو الجنس أو الدين أو الوضع الاجتماعي والمنطقة الجغرافية، والقبول والجودة **Acceptability and quality** بحيث تقدم الخدمة بجودة ترضي جميع المواطنين وتوفر الحد الأدنى من كرامتهم وحقوقهم، وهي عناصر لا تنفصل عن بعضها البعض.

وبالبحث الميداني في خمس محافظات هي القاهرة والإسكندرية والدقهلية وسوهاج والفيوم وتطبيقا لهذه العناصر على حقوق العمل والصحة والتعليم والإسكان التي تعني بها هذه الدراسة فإن هناك تفاوتا في رؤية المواطنين لمدى تحسن أو سوء الخدمات المتعلقة بهذه الحقوق بعد ثورة الخامس والعشرين من يناير في المجمل وللمرأة بشكل خاص.

فثمة مجموعات تري أن هناك مساواة من قبل الدولة بين الرجل والمرأة في الخدمات الصحية والتعليمية وإن كانت المساواة عمليا ليست بنفس النسبة بين الرجل والمرأة، فمعظم الموظفين يخضعون لأهوائهم الشخصية وتفضيلاتهم واللوائح التي تحكم عملهم واسعة وفضفاضة ولا نستطيع أن تثبت قيامهم بالتمييز بناء عليها، وأن هناك مساواة في الخدمات السيئة أصلا والتي ازدادت سوءا بعد الثورة، وهو ما يعكس أزمة إتاحة وقبول وجودة وتوافر بشكل عام إذ هناك نقص شديد في عدد المستشفيات والأسرة والأطقم الطبية، كما أن هناك انخفاض في جودة الخدمات المقدمة يحيله المسؤلون دوما إلي الكثافة بينما قد لا تكون هي السبب الرئيس رغم

67عبد الوهاب الجندي، منى مينا: وزارة الصحة تصور للرأى العام أن مطالب الأطباء "فئوية"، موقع جريدة اليوم السابع بتاريخ 4فبراير 2014، على الرابط التالي:

http://is.gd/gHj10T

كونها أحد الأسباب الموضوعية لسوء جودة الخدمات إذ هناك عدم شفافية في التعامل بين المواطن ومؤسسات الدولة بحيث لا يستطيع معرفة حقوقه لدى هذه المؤسسات بشكل كبير.

وثمة مجموعات أخرى رأت أن الممارسات العملية تعكس تمييزا واضحا في سياسات التعيين في القطاعين العام والخاص حيث لا يريدون تعيين امرأة وإذا تم تعيينها فبشروط خاصة ودون حصول على الحق في الإجازات المرتبطة بطبيعتها كأم، ومن ثم يمكن أن يستغنى عنها في القطاع الخاص لمجرد العلم بحملها، وبعض المؤسسات الخاصة تضع شروطا تفضل الآنسات أو غير المتزوجات كما أن بعضها يفضل صراحة الذكور، لكن ثمة ملاحظة وهي أن المجموعات التي يغلب عليها الشباب هي التي رأت أن هناك مساواة في الظلم إن لم يكن تمييزا لصالح الفتيات غير المتزوجات في المؤسسات وشركات القطاع الخاص.

ويشير البعض إلى أن هناك فجوة نوعية في التعليم والصحة والإسكان والعمل من حيث الإتاحة والمساواة بين الرجل والمرأة واستشهدن بتقارير دولية عن الفجوات النوعية في مصر، كما أن هناك بعض البنود القانونية التي تتعلق بالإجازات التي تعطى للمرأة وتخصم من فترات مكافأة نهاية الخدمة وغيرها من اللوائح المتعلقة بإجازات الوضع ورعاية الطفل، فلا تزال نسبة النساء من القوة العاملة في مصر في الربع الأول من عام 2014 محدودة ولا تتجاوز 23.24٪ وفقا للجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء كما أن معدل البطالة بينهن لذات الفترة 24.8٪، بينما هو للذكور9.9٪[68]، أي أن معدل البطالة بين الإناث يقارب ثلاثة أضعاف مثيله للرجالبينما نسبتهن من السكان 48.9٪[69]، بينما تشير تقارير البنك الدولي أن معدلات البطالة بين النساء أكبر من النسب الرسمية إذ تقدرها بنحو 22٪ من قوة العمل للشباب ما بين 15 -25 عاما بينما هي 40٪ بين الفتيات في ذات السن[70].

68الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء، تقرير القوى العاملة والمشتغلون والمتعطلون في جمهورية مصر العربية"، منشور على موقع الجهاز على الرابط التالي:

http://is.gd/DYBt7y

69الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء، تقدير أعداد السكان طبقا للنوع لإجمالي الجمهورية في أول يناير 2014، على موقع الجهاز على الرابط التالي:

http://is.gd/KnAIO6

70World Bank, "Challenges of seven Middle East and North Africa countries described in 14 Charts,MENA quarterly Economic Brief issue3, July 2014, PP 12-14, available at http://is.gd/baWPSV

هذه الأرقام ذات دلالة مهمة فيما يتعلق بمبدأ المساواة كشرط أساسي للمواطنة، والحقيقة أن الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية الصعبة في الأغلب تقع تبعاتها على المرأة بشكل أكبر إذ لا تعرف الكثير من النساء العاملات بالقطاع غير الرسمي حقوقهن وإذا ما عرفناها لا يتمكن من المطالبة بها لإدراكهن لزيادة نسب البطالة ومن ثم صعوبة الحصول على فرصة بديلة، كما يقبلن في ظل غياب الرقابة على القطاع الخاص الرسمي وغير الرسمي بأوضاع عمل قاسية وهو ما يجعل من ظاهرة تأنيث الفقر نتاجا طبيعيا للسياسات الاقتصادية والاجتماعية التى اتبعتها الحكومات المتعاقبة منذ السبعينيات بحيث أصبحت النساء بحكم الواقع الاجتماعي والثقافي وكنتاج لتلك السياسات أكثر فئات المجتمع معاناة من الفقر وحرمانا من الخدمات التعليمية والصحية وغيرها[71]

وأشار البعض إلى أنه رغم تزايد الاحتجاجات المتعلقة بتلك الحقوق فليس هناك تحسن حقيقي فيها إما لأن الحكومات غير راغبة في تغيير هيكل الاقتصاد بحيث يخدم الفقراء والمهمشين أو لأنها غير قادرة على ذلك ومن ثم تتبنى خطابا جيدا فيما يتعلق بالحدين الأدنى والأقصى للأجور مع محاولات للتحايل عليهما باللوائح والقوانين، يؤيد هذا تقارير المراكز الحقوقية المتعلقة بالاحتجاجات، فعام 2013 وحده شهد 5232 احتجاجا عماليا واجتماعيا وفق تقرير أعده المركز المصري للحقوق الاقتصادية والاجتماعية[72] وبرغم ما يشبه الاتفاق بين المجموعات المختلفة على أنه لا يوجد أي تحسن ملحوظ في الحقوق الاقتصادية والاجتماعية بعد الثورة إلا أن معظمهم يرى أن ما اختلف هو أن الناس أصبح عندها وعي للمطالبة بحقوقها والثبات عليها، وأن هذه المطالبات، وإن لم تنجز معظم ما تريده، إلا أنها استطاعت أن تفرض سياقا لم تستطع لجان كتابة الدساتير أو الحكومات تجاهله بالكامل وانعكس ذلك على خطابات التيارات السياسية المختلفة حول العدالة الاجتماعية والحدين الأقصى والأدنى للأجور وقضايا الدعم والحراك الحقوقي المرتبط بقراءة الموازنات ونقدها وتحليلها، وانخراط فئات جديدة في دائرة الاهتمام بهذه القضايا، كما انعكس على الدساتير بشكل كبير.

71منى عزت، الحقوق الاقتصادية والاجتماعية للنساء في مصر، في"نصوص حول حقوق المرأة والعدالة الاقتصادية والاجتماعية في المنطقة العربية: أفكار في ظل ثورات الشعوب، بيروت: شبكة المنظمات الأهلية غير الحكومية للتنمية، 2012، صـ43-67.

72المركز المصري للحقوق الاقتصادية والاجتماعية، تقرير الاحتجاجات السنوي 2013، القاهرة، المركز المصري للحقوق الاقتصادية والاجتماعية 2014،صـ3

الحقوق الاقتصادية والاجتماعية للنساء في دساتير ما بعد الثورة:

تكفل المواد 11،12،13،14 من دستور 2014 الحق في العمل لجميع المواطنين وتركز على عدم التمييز بينهم في هذا الحق، كما تكفل المادة 17 الحق في الضمان الاجتماعي، وتكفل المادة 18 الحق في الصحة، كما تكفل المواد 19 -23 من الدستور الحق في التعليم وتنمية البحث العلمي.يجمع المبحوثون على أن ثمة تحسن ملحوظ في النصوص المتعلقة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية في الدساتير التي أعقبت الثورة رغم اختلافهم حول أيا من هذين الدستورين 2012 أم 2014 أكثر انتصارا لهذه الحقوق في المطلق وفيما يتعلق بالنساء على وجه الدقة، لكن معظمهم رأى أن دستور 2014 أكثر تحديدا ووضوحا فيما يرتبط بهذه الحقوق رغم تدهور حالة الحقوق الواضحة في الفترة التي تلته بشكل ملحوظ، نظرا لتدهور الأحداث على المستويين السياسي والأمني وهو ما كان له تداعيات كبيرة على الواقع الاقتصادي والاجتماعي بشكل عام وللنساء بشكل خاص.

وفي هذا الصدد فالبعض يرى أن هناك تحسن في النصوص الدستورية وذكروا نسب الإنفاق على التعليم والصحة، بينما رأى آخرون أنه لا تحسن في نصوص الدستورين فلم تحظ بالنقاش المجتمعي الكافي ولم تعرض جلسات اللجنة مباشرة ولم تضع ضمانات كافية لالتزام الدولة بهذه الحقوق دون تلاعب الحكومات المختلفة، كما أنهم رأوا أن هذه الزيادات سوف تذهب لرواتب كبار المسؤلين ولن تذهب لتحسين الخدمات إن لم يتم التحايل على هذه النسب بخفض نسب الإنفاق بشكل عام، وقد تحقق هذا التخوف بشكل ملحوظ في موازنة 2014 - 2015 حيث انخفض الإنفاق بشكل عام ومن ثم انخفضت نسب الإنفاق على الخدمات المتعلقة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية كالتعليم ومخصصات التأمين الصحي والإسكان[73].

ولا شك أن الانتقاص من مخصصات هذه الخدمات يمس المرأة بشكل يفوق الرجل حيث تعتبر السيدات المستفيد الأكبر من خدمات التأمين الصحي حيث تذهب في معظمها لبرامج الأمومة والطفولة، يذكر أن شمول الأطفال ما دون السابعة تحت مظلة التأمين الصحي هو من المكتسبات الجزئية التي حققتها الثورة والتي يستفيد

73وليد عبد السلام، "الصيادلة" تعليقا على الميزانية الجديدة للصحة: خفض دعم الأدوية وألبان الأطفال 355 مليون جنيه.. والإنفاق على الخدمات الطبية تراجع بنسبة 13%.. والمبلغ المخصص لدعم التأمين الصحي الشامل "صفر"، موقع جريدة اليوم السابع بتاريخ 30يوليو 2014، على الرابط التالي: http://is.gd/xoWLFh

منها أكثر من 14مليون طفل دون السن المدرسي،[74] وتماطل الحكومة حاليا في توفير مخصصات هؤلاء الأطفال من ألبان صناعية، وهذا ما اشتكت منه النساء في مجموعات سوهاج والفيوم كما اشتكين من تردي الخدمات الصحية بعد الثورة رغم ادعاء الحكومات المتعاقبة تحسنها.

ويلاحظ أن دستور 2014 ألغى المجلس الاقتصادي والاجتماعي الذي استحدثه دستور 2012 وكان من الحسنات النادرة له، رغم أهميته وانتشار المجالس المناظرة له في العديد من الدول، وبرغم أن نصوص الدساتير بعد الثورة جاءت أكثر تطورا في تدعيم الحق في الصحة وبرغم أنها أقل من تطلعات وطموحات العاملين في القطاع، إلا أن الواقع لم يتغير كثيرا إن لم يكن تدهور إلى الأسوأ بحسب تعبير المبحوثين، حيث الانفلات الأمني أدى إلى تعرض الأطباء والعاملين بالقطاع الصحي لضغوط زيادة على ظروف العمل غير الآدمية بالمستشفيات الحكومية التي يتعايشون معها منذ ما قبل الثورة، حيث يعاني الأطباء من الاعتداءات المتكررة من قبل أهالي المرضى والبلطجية الذين يتعرضون لهم أثناء الإضرابات المتكررة التي قاموا بها على مدار الأعوام الثلاثة الماضية منذ الثورة، كما يواجهون تعنتا حكوميا شديدا في مواجهة مطالباتهم بتعديل الأجور وميزانية القطاع وتحسينه بشكل عام.

سياق اجتماعي ضاغط يحد من الحق في العمل بالنسبة للمرأة:

هناك ملاحظات أبدتها المجموعات في محافظات الفيوم وسوهاج وهي أن القيم لا تزال تقف عائقا أمام عمل المرأة في بعض القطاعات أو خارج النطاق الجغرافي للقرية أو المدينة التي تقيم بها، حيث زادت المخاطر التي تحدق بالمرأة بعد الثورة من حيث زيادة حالات الاختطاف والتحرش والاغتصاب الجماعي ما أدى إلى حساسية شديدة تجاه ذهاب الفتيات أو حتى السيدات المتزوجات للعمل خارج نطاق المدينة، بحيث أصبحن إما يسعين إلى التحويل من الأماكن البعيدة إلى أماكن إقامتهن، وبالتالي لا يسمح لهن إلا بالعمل في المصالح الحكومية الموجودة بنطاق إقامتهن والتي هي بطبيعتها إما مدرسة أو وحدة صحية أو مستشفي وهذه المؤسسات لا تتيح فرص عمل بشكل منتظم، وهو ما يعني في الواقع كف المرأة عن العمل أو تفضيل الفتاة للتعليم في نطاق المحافظة التي تقيم بها حتى لو كان لديها فرصة أفضل للتعلم في محافظة أخرى.

74الأهرام المسائي، "البرلمان يوافق علي قانون التأمين الصحي على الأطفال"، على موقع الجريدة بتاريخ 27 مايو 2012، على الرابط التالي: http://is.gd/Dqv178

إذن الانفلات الأمني أثر بشكل كبير على عناصر الإتاحة والتوافر أدت لشرعنة التمييز كقيمة اجتماعية بربطه بخوف الأهل على الفتيات من قضايا الشرف وربطه بالسياق الأمني المتدهور، وإن كان ثمة اتجاه عام يرى أن نظرة المجتمع للمرأة بشكل عام تحسنت ولكن في المجالات السياسية أكثر من الاقتصادية والاجتماعية، حيث يمكن للمجتمع تقبل فكرة مشاركة المرأة في الحياة السياسية كناخبة ومتظاهرة أو حتى كمرشحة لكن يصعب تقبل مطالباتها بحقوقها الاقتصادية والاجتماعية التي يرون أنها تزايدت أصلا من حيث مشاركتها في الاحتجاجات العمالية والاجتماعية المرتبطة بتحسين قطاعات الصحة وظروف العمل بالشركات المختلفة وكذلك تزايد نشاطها النقابي، رغم تزايد التعسف بحقهن وفصلهن من دون أسباب في العديد من شركات القطاع الخاص بعد الثورة وهو ما ترصده دراسة لمعهد كارنجي عن أوضاع العمالة بعد الثورة.[75]

كما أشارت بعض المجموعات في الإسكندرية والمنصورة إلى تقبل النساء لظروف عمل صعبة بأجور متدنية وأقل من نظيرتها للرجال في بعض المجالات خصوصا عندما تكون المرأة هي العائل الوحيد لأسرتها، وكذلك أصحاب العمل يكونون أكثر قابلية واستعداد للتفاوض مع العمال من الرجال وتلبية مطالبهم أكثر من الفتيات أو النساء، على اعتقاد أن السيدات والفتيات لن يستمروا في العمل بعد الزواج، وعلى أساس أن المرأة ليس لها متطلبات والتزامات مالية اجتماعية كبيرة مثل الرجل،وهو ما تُرجم بعد الثورة في أن كثير من أصحاب الأعمال كانوا على استعداد لفصل كثير من العاملات وهضم حقوقهن في الأجور في مقابل الحفاظ على حقوق الرجال،إلى جانب اللوم من جانب الرجال في دوائر النساء الاجتماعية والشخصية لأن النساء يتدخلن في كل المجالات ويسعين للمطالبة بحقوقهن في هذه المجالات.

وهناك رؤية طرحت في إحدى مجموعات القاهرة تقول أن الأساس في الوظائف الحكومية الأفضلية للواسطة والمحسوبيات، وبالتالي فالتمييز بين المصريين يتم على هذا الأساس وليس على أساس النوع، إنما في القطاع الخاص فالأساس هو الإقبال أكثر على النساء، لأنه دائما أغلبه أعمال مكتبية فالبحث عن الوجاهة، واعتبار النساء لديهن قدرة أعلى على الإقناع، لكن هناك إشارة إلى منطقية احتمالية وجود النساء في القطاع الخاص بشكل أكبر من وجودهن في الحكومة فثلثين الناتج القومي للقطاع الخاص، ومن ثم

75Joel Beinin, "The Rise of Egypt's Workers", the Carnegie papers , June 2012, pp11-14.

فاحتمالية وجود المرأة في القطاع الخاص أعلى، النساء يفضلن العمل في الحكومة بسبب ميزة الوقت والإجازات، أجور عمل السيدات أقل من الرجال فهذا يشجع القطاع الخاص على تشغيل النساء أكثر، كفاءة الفتيات أعلى في بعض المجالات، كما أنه في المجمل فأوائل الثانوية العامة وحتى الجامعات من الفتيات أكثر وبالتالي فطبيعي أن تنتشر السيدات في بعض المجالات بشكل أكبر إذا كان الأساس موضوعي.

ورغم أن المرأة تساهم في توليد جزء كبير من الثروة وتنميته في الأرياف من خلال تربية الماشية والدواجن والعمل في الحقول مثلا إلا أن تقبل مشاركتها السياسية وحتى الاحتجاجية مجتمعيا لا يزال أكثر من تقبل مطالباتها بحقوقها الاقتصادية والاجتماعية في أبسط معانيها ممثلة في الميراث حيث اشتكت الكثير من السيدات في مجموعات الفيوم وسوهاج وإمبابة بالقاهرة من أن الكثيرات من النساء يتم هضم ميراثهن رغم أنها محالة للشريعة الإسلامية في القانون المصري باعتبارها جزء من الأحوال الشخصية إلا أن طول فترة التقاضي والمساومات التي تتم في هذه الفترة وعدم وقوف مراكز حقوقية مع المرأة في هذه القضايا يجعلها في النهاية تقبل بالحدود الدنيا من حقوقها الأساسية رغم ما قد ينطوي عليه هذا من ضياع أموال طائلة من الكثيرات من النساء، وبالتالي يبقين فقيرات أو متوسطات الدخل ومحدودات القدرة على المطالبة ببقية الحقوق جراء هذه المظالم.

ومع ذلك هناك مجموعة ترى أن نظرة المجتمع تجاه حقوق المرأة ومشاركتها في المجال العام والسياسي قد تغيرت، لعدة اعتبارات أولها بحكم الظروف الاقتصادية الصعبة والتي تجعل المجتمع والأسرة أكثر قابلية لعمل المرأة ومشاركتها في الإنفاق على الأسرة ولمواكبة متطلبات الحياة، متطلبات المرأة في هذا الصدد تختلف أيضا من طبقة لأخرى ومن فئة لأخرى بين تظاهرات ووقفات لبعض النساء تنادي باحتياجاتها الاجتماعية (العمل، الحريات.. إلخ)، بعض النساء يطالبن أكثر بحقوق أكثر ذات صبغة سياسية، وتبعا للتغير باتجاه تقبل أكثر لمشاركة المرأة في المجال العام السياسي فإن ثمة تقبل بالتبعية وإن بدرجة أقل لمشاركتها الاقتصادية.

وفي المجمل تبقى مشاركة النساء في القوى العاملة متدنية فيما يبدو واضحا التمييز ضدهن في الوصول إلى الوظائف، مما يؤدي لنسب البطالة المرتفعة بينهن والتي سبقت الإشارة إليها، كما يميل القطاع الخاص إلى استخدام النساء في وظائف محددة ذات أجور متدنية، وهذه الظواهر تتزايد في سياق تبني سياسات اقتصادية واجتماعية تؤدي إلى زيادة البطالة وانعدام التنمية.

المرأة والحق في السكن.. حق صعب المنال وعلى المرأة تبعات سوده أصعب:

أما حال الحق في السكن فلا يختلف كثيرا عن بقية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية السابق الإشارة إليها، إذ تتاجر الحكومات المختلفة بشعارات رنانة من قبيل مشروعات قومية للإسكان، بينما تتزايد رقع العشوائيات والبناء غير المنظم بشكل مطرد.

فوفقا لدراسة تحليلية أصدرتها المبادرة المصرية للحقوق الشخصية، تنحصر استفادة الفقراء من مخصصات دعم الإسكان في الموازنة بنسبة لا تتعدى الـ0.5٪، بينما تتوجه النسبة الأكبر من الدعم وبطرق ملتوية للشركات التي تقوم بعملية إنشاء وبيع الوحدات،تتوجه هذه النسبة الضئيلة من المخصصات لإنشاء وحدات الأولى بالرعاية بـ"مشروع الإسكان القومي"، المعروف بـ"إسكان مبارك"، وهي وحدات صغيرة ذات مساحة 42 مترا، وهي غير ملائمة للسكن العائلي. الجدير بالذكر أن هذا المشروع كان من المفترض أن ينتهي في العام المالي 2011 -2012، ولكنه لسبب ما لا يزال مستمرا.

أما باقي الاستثمارات، فطرق تخصيص الوحدات للفقراء بها مبهمة، أو مجحفة، كما أن المشروعات التي قد تخصص لهم فيها، بها أخطاء فنية تمنع الاستفادة بها. وتكمن المشكلة الحقيقية في أكبر برامج الإسكان التي تتبناها الحكومة، وهو "البرنامج القومي للإسكان الاجتماعي"، الذي تم تخصيص 9.5 مليار جنيه له لتغطية ثلاثة مشاريع به، وهي: " مشروع الإسكان الاجتماعي"، المعروف بـ"المليون وحدة"، وهو عبارة عن وحدات سكنية جاهزة وموجه إلى محدودي الدخل، و"مشروع الإسكان العائلي"، وهو عبارة عن قطع أراضٍ صغيرة لمتوسطي الدخل، ومشروع يوفر قطع أراضٍ للقادرين، وهو "مشروع بيت الوطن"، فلا يوجد تقسيم في الميزانية للإنفاق على هذه المشروعات الثلاثة، كل مشروع على حدة، مما يحجب حجم الإنفاق الفعلي على "مشروع الإسكان الاجتماعي" لمحدودي الدخل وحده، مما يثير الشك حول مزاعم الحكومة بأن مخصصاته "تسهم في تحقيق العدالة الاجتماعية للمواطنين". فالبرنامج المخصص له هذه المليارات يخدم متوسطي الدخل وذوي الدخول فوق المتوسطة والأغنياء، وكل ذلك حسب تعريف الخطة للمشروع.[76]

76يحى شوكت، ورقة سياسات الإسكان (3) موازنة مشاريع الإسكان المختلفة لعام 2015 -2014، موقع المبادرة المصرية للحقوق الشخصية يوليو 2014، على الرابط التالي: http://is.gd/6QoE5x

ويتعرض المواطنون جميعا لأزمة السكن ويتم خداعهم بشكل ممنهج من قبل الشركات القائمة على موضوع الإسكان حيث يقع المواطنون ضحية لسماسرة التجارة بإسكان محدودي الدخل فالشركات التي تأخذ المتر من الدولة بسعر 70 جنيها تبيعه للمواطنين بسعر ثلاثة آلاف جنيه، وتقلل من مساحة الوحدات التي يعلن عنها في المشروعات القومية الكبرى.[77]

والحق أن المرأة هي المتضرر الأكبر من سوء سياسات الإسكان في سياق تعاني فيه من تزايد نسبة البطالة على النحو المشار إليه سالفا، وبالتالي تبقى في السكن لفترات أطول من الرجل، وتعاني أكثر من سوء الخدمات الإسكانية ناهيك عن أن سياسات الإسكان لا تتيح للمرأة أو الفتاة دون سن الزواج التقدم للحصول على وحدة سكنية كما تتيحها للرجال إلا في مشروع "إسكان الأولى بالرعاية" وهي وحدات إسكان صغيرة لا تتجاوز 42 مترا وغير صالحة لسكن الأسر وتخصص للأرامل والمطلقات ومن في سن المعاش من النساء.

خاتمة:

برغم كون المواطنة من أهم أهداف ومطالب ثورة الخامس والعشرين من يناير وبرغم كونها نتاجا طبيعيا لشعارات العيش والحرية والعدالة الاجتماعية والكرامة الإنسانية وشرطا مسبقا لأي من هذه الشعارات، فإن تطورات جزئية حدثت فيما يتعلق بمؤشرات المواطنة، وتطورات جزئية أقل فيما يتعلق بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية بشكل عام قد طرأت على الواقع المصري، وهي أقل بالنسبة للنساء من حيث المساواة وتقبل المجتمع لتواجدها في العمل ومطالباتها المختلفة بحقوقها كمؤشر على المواطنة.

ومع ذلك فإن هذه التطورات الجزئية وتزايد المطالبات بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية للنساء والفئات المهمشة بعد الثورة، وتطويرها لآليات تنظيمية غير تقليدية كالنقابات والاتحادات المستقلة للعمال والمبادرات المختلفة المدافعة عن حقوق هذه الفئات، ومع ذلك فإن معظم هذه التطورات هي في جانب المجتمع ولم تنتقل إلى حيز الدولة ومؤسساتها وإدراك قياداتها بالشكل الذي يمكن أن تنعكس معه هذه

77الشيماء عزت وأحمد عدلي، تحقيق صحفي بعنوان: "وهم الشقق المدعومة في مشروع مبارك: الشروق تكشف سماسرة التجارة بإسكان محدودي الدخل"، موقع جريدة الشروق بتاريخ 16 أكتوبر 2012، على الرابط التالي: http://is.gd/8od7vs

التطورات في سياسات عملية تحقق الاستفادة الكاملة من جميع الأفراد على قدم المساواة في قوة العمل مقابل حصولهم على حقوق التعليم والتنظيم والعمل والإسكان والصحة كحقوق أساسية لصيقة بالإنسان.

انغلاق السياق السياسي وتعمق الانقسام المجتمعي وما يترتب عليه من انفلات أمني يؤثر بالضرورة ويصعب من حصول الفئات المهمشة على حقوقها، وإذا تعلق الأمر بالمرأة يصبح أكثر صعوبة لارتباطه بموروثات شعبية وتقليدية وتشابكه مع قيم دينية يصعب تغييرها وتعطيها السياقات منطقية وتزيدها تعميقا، وهو ما يؤثر بالضرورة على المواطنة كمفهوم وممارسة بالسلب إذ يسهل تقبل أفكار تمييزية لسبب أو آخر.

انسحاب الدولة من الرقابة على القطاع الخاص بشكل أطلق يده في التحكم بمصائر العمال أدى إلى تزايد صعوبة أوضاع الفئات المهشمة كالمرأة، بل وأصبح أحيانا مبررا من قبل هذه الحكومات بأن الشركات لن تستطيع الحفاظ على عمالتها في الظروف الاقتصادية الصعبة رغم تقديم المحتجين لأسباب اقتصادية واجتماعية العديد من الحلول التطبيقية لمعالجة أوضاعهم.

يلاحظ وبشكل عام أنه رغم وجود نصوص جيدة يمكن البناء عليها فيما يتعلق بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية، فإن خفض الدعم والتفكير في إلغائه يضير السيدات أكثر من الرجال وخاصة في مناطق الأطراف الأكثر فقرا التي لا يربطها بمفهوم الدولة أكثر من شريط السكك الحديدية والبطاقة التموينية، ومن ثم تضعف ولاءات هذه الفئات وتتجه إلى ولاءات تحتية تقليدية تضعف من فكرة المواطنة، إذ تحل أطراف وجماعات اجتماعية محل الدولة في واحدة من واجباتها الأساسية وهي رعاية الفقراء والمعوذين بكفالة حقوق العمل والصحة والسكن والتعليم.

الفصل الثالث: المجتمع المدني والمواطنة

رانيا زادة

يصعب تحديد مفهوم المجتمع المدني على الرغم من كثرة تناوله في المؤتمرات والأبحاث الأكاديمية ذلك لارتباط المفهوم بمفاهيم أخرى مثل الديمقراطية والمواطنة، المنظمات غير الحكومية، الأحزاب السياسية، النقابات العمالية، أيضا لارتباطه بقضايا أخرى مثل التمويل الأجنبي، وقضية الأمن القومي، وبعض القضايا السياسية، وتأثير هذة القضايا على طريقة تناول مفهوم المجتمع المدني أو تقييم عمل منظمات المجتمع المدني.

يصعب أيضا دراسة المجتمع المدني في الدول العربية مقارنة بدور المجتمع المدني في الغرب نتيجة لاختلاف النشأة التاريخية للمفهوم، حيث ارتبط مفهوم المجتمع المدني في الغرب بالنضال ضد سلطة الدولة وتطور نمط العلاقة بين الأفراد في المجتمع من جهة، وبين الحكام والمحكومين من جهة أخرى والانتقال إلى عصر النهضة والتركيز على أولوية الفرد وحريته في مواجهه الحكم الديني والسياسي المطلقين. أما في الدول العربية، فالحديث عن المجتمع المدني بشكله الحداثي ودوره جاء نتاج لعوامل خارجية ارتبطت بانهيار الاتحاد السوفيتي ونظم الحكم الشمولية فى أواخر الثمانينيات من القرن الماضي فى شرق أوروبا وبعض دول العالم الثالث وتزايد الاتجاه نحو الديمقراطية والدخول في عصر العولمة من ثم ظهر المفهوم وانتشر بعد التسعينيات، ومن هنا يمكن تحديد الفارق الأساسي بين الغرب والمنطقة العربية فيما يتعلق بالحدود الفاصلة بين مفهومي المجتمع المدني والمواطنة، ففى الغرب يمكن القول أن مفهومي المجتمع المدني والمواطنة تحققا بشكل متوازٍ من خلال ثورات ونضال المحكومين ضد السلطة الحاكمة لاكتساب الحقوق والحريات والتخلص من سيطرة الدولة، بينما يمكن قياس مفهوم المواطنة من خلال عمل منظمات المجتمع المدني التي ساهمت بشكل أو بآخر في تحفيز المواطنين على المشاركة في عملية صنع القرار. وقد ساعدت هذه المنظمات -بعد انسداد قنوات المجال السياسي - في ظهور إرهاصات لحركات اجتماعية محتملة من خلال الحركات الاحتجاجية التي قامت بتهديد النظام السياسي في مصر والتي وضعت حدا لاحتكار أجهزة السلطة للمجال العام.[78]

78ياسر صالح، المجتمع المدني والديمقراطية، http://is.gd/MUc1cj

ارتبط مفهوم المجتمع المدني تاريخيا بوجود الدوله القومية، وقد طرأ على هذا المفهوم مجموعه من المتغيرات عبر المراحل الزمنية المختلفة،كما تطور المفهوم ودور المجتمع المدني مع تطور الانظمة السياسية الديمقراطية، للحيلولة دون استبداد الحاكم او النخب السياسية المسيطرة، وبرز مفهوم المجتمع المدني مع انهيار الكتلة الشرقية ومع عملية التحول الديمقراطي وقد ارتبط انذاك بمفاهيم اخرى مثل التنمية والمواطنة ويعرف المجتمع المدني في الوسط الاكاديمي بانه"مجموعة التنظيمات التطوعية الحرة التي تملأ المجال العام بين الأسرة والدولة، أي بين مؤسسات القرابة ومؤسسات الدولة التي لا مجال للاختيار في عضويتها"هذه التنظيمات التطوعية الحرة تنشأ لتحقيق مصالح أفرادها أو لتقديم خدمات للمواطنين أو لممارسة أنشطة إنسانية متنوعة، وتلتزم في وجودها ونشاطها بقيم ومعايير الاحترام والتراضى والتسامح والمشاركة والإدارة السلمية للتنوع والاختلاف.

وللمجتمع المدني وفقا لهذا المفهوم أربعة مقومات أساسية هي:

- الفعل الإرادي الحر أو التطوعي.
- التواجد في شكل منظمات.
- قبول التنوع والاختلاف بين الذات والآخرين.
- عدم السعي للوصول إلى السلطة.[79]

هذا التعريف وفقا للمقومات السابق الإشارة لها، يشمل النقابات والحركات الاجتماعية ومراكز البحوث وغيرها، ولكن سيتم هنا تناول مفهوم المجتمع المدني بالمعنى الضيق للكلمة ممثلا في منظمات المجتمع المدني التي لا تسعى للربح ولكن تعمل في مجالات حقوق الإنسان، وتقوم بتقديم الدراسات والأبحاث البديلة لصانع القرار في المجتمع، وتتجنب العمل الخيري وتقديم الخدمات العينية مثل الخدمات الخيرية، فقد تم تسجيل تلك الجمعيات في إطار القانون رقم 84 لسنة 2002، وبعضها سُجل ف إطار شركات غير هادفة للربح، وصل عددها وفق التعددات عام 2007 الصادر من الاتحاد العام للجمعيات 61 منظمة، بينما تم تسجيل البعض الأخر كشركات غير هادفة للربح، وتنحصر أنشطة هذه الجمعيات في الوظائف التالية:

- رصد لحالات انتهاك حقوق الإنسان.

79عبد الغفار شكر، مفهوم المجتمع المدني..نشأة وتطور المجتمع المدنى: مكوناته وإطاره التنظيمىhttp://is.gd/EBXGpX

- نشر ثقافة حقوق الإنسان عن طريق التوعية والندوات.
- تقديم المشورة القانونية المباشرة لمن تنتهك حقوقهم.

ويعتبر البعض الجمعيات العاملة في مجال التنمية البشرية أنها منظمات حقوق إنسان، حيث تعمل على تحسين أوضاع المواطن وتركز معظم الجمعيات العاملة في هذه المجال على الحقوق المدنية والسياسية وحقوق المواطنة.[80]

مكونات المجتمع المدنى في مصر:

يتكون المجتمع المدني طبقا للقانون المصري من العديد من الأشكال، وهي:

1. الجمعيات والمؤسسات الأهلية وتخضع للقانون رقم84لسنة2002.
2. الجمعيات والمنظمات الدفاعية والحقوقية وتخضع للقانون رقم84 لسنة 2002 وقانون الشركات المدنية.
3. النقابات المهنية.
4. النقابات العمالية وتخضع لقانون النقابات العمالية.
5. جماعات الأعمال وتخضع للقانون رقم84لسنة 2002.
6. الشركات التجارية والصناعية وتخضع للقوانين التجارية والصناعية.
7. المنظمات الأجنبية وتخضع لبرتوكلات مع وزارةالخارجية.[81]

الحركات الاجتماعية:

تعرف الحركات الاجتماعية على أنها الحركات والأنشطة التي ترتبط بمصالح فئات محددة من السكان، أو مجموع السكان في أمور تتعلق بمطالب نوعية ومصالح خاصة تسعي لتحقيقها، وعادة ما ترتبط الحركات الاجتماعية بأشكال من التجمعات الفئوية، وتتراجع في صفوف هذه الحركات أشكال التمييز بين المرأة والرجل.[82]

80محمد مختار قنديل، دور المجتمع المدني في التحول الديمقراطي بعد الثورة، مركز ابن خلدون للدراسات الانمائية،http://is.gd/yZiynd

81المرجع السابق

82مدحت الزاهد، اتجاهات تطور المجتمع المدني في مصر، مركز دعم التنمية للاستشارات والتدريب، 2011، ص 97

المنظمات الأهلية:

تتشكل من كل التنظيمات ذات الطابع "التقليدي" مثل الجمعيات الدينية (التي تشكل الغالبية بين تنظيمات المجتمع الأهلي) الجمعيات الثقافية المعبرة عن خصوصيات المجتمعات المحلية (وتنظيمات أخرى خيرية ذات طابع محلي أو إقليمي) والتنظيمات الخاصة بالأوقاف العائلية. ويبدو أن هناك جدلا قويا بين الباحثين حول العلاقة بين المجتمع المدني والمجتمع الأهلي والتنظيمات التي تشكل كل واحد منهما، فبينما يدافع برهان غليون مثلا عن أطروحة التطابق بين المفهومين وبالتالي مدلولاتهما في المجتمعات العربية نجد من يرفض ذلك مثل عزمي بشارة، الذي يميز بينهما باعتبارهما يشيران إلى مستويين مختلفين من التطور المجتمعي، لكن دون استبعاد فكرة أن تكون التنظيمات الأهلية جزءا من "المجتمع المدني" في سياق الوضع العربي الراهن.[83]

بدا بعد الثورة أن حق المشاركة في إدارة الحياة العامة والانتخابات قد خطى خطوات إيجابية إلا أن ما شهده الاستفتاء على الدستور من انتهاكات في ديسمبر 2012 تشير إلى إمكانيات تراجع خاصة، وأن البيئة التشريعية المصرية استمرت بعد الثورة غير صالحة لإنتاج عملية انتخابية تحقق آمال وطموحات المصريين نحو انتخابات حرة ونزيهة، كما أنه من الأهمية أن نضع آليات حقيقية لتنفيذ القانون لتفادي أزمة وجود قواعد قانونية دون آليات تنفيذ، وأيضا أجهزة إدارية لديها خبرات حقيقية لتطبيق قواعد وقوانين الانتخابات، إلا أنه أيضا من غير المقبول تدخل وزارة الداخلية في العملية الانتخابية بعدما وضح أثرها السيئ عبر سنوات من تزوير الانتخابات، على أن يشمل التعديل حقوق التقاضي وحق الطعن على قرارات الجنة المشرفة على الانتخابات وفقا لقواعد العدالة.

إن مفهوم المواطنة مرتبط بمفهوم الديمقراطية. فكيف يكون للمواطنين حق المواطنة في دولة لا تعترف بالمساواه بين المواطنين، وتقوم بالتمييز ضد الفئات الأكثر تهميشا؟. وعلى الرغم من أن حقوق المواطنة هي حقوق طبيعية يتعين أن يتمتع بها كل إنسان وعلى الدولة واجب توفيرها بموجب العقد الاجتماعي إلا أن ما يحدث في المنطقة العربية هو تجاهل لهذا الحق الأصيل. ولذا عملت منظمات المجتمع المدني على محاولة الدفاع عن هذا الحق. وأصبح المجتمع المدني في الوطن العربي فى الوقت

83العياشي عنصر، ما هو المجتمع المدني، الجزائر نموذجا http://insaniyat.revues.org/11257

الحالي هو الداعم للتطور الديمقراطي، فالكل يتفق على أن ازدهار المجتمع المدني مرتبط بقدر الديمقراطية المتاح في الدولة ولذا فقد خرجت المنظمات الأهلية من عباءة العمل الخدمي والرعائي إلى المشاركة السياسية وتوجيه الجماهير والتدخل لدى الحكومات كقوة ضغط لتوجيه السياسات ناحية مطالب الجماهير.

ويلاحظ بروز دور المجتمع المدني في المجتمعات الديمقراطية كما أن تعثر التحول الديمقراطي في أي بلد، يرجع إلى غياب أو توقف نمو المجتمع المدني وغياب ثقافة الديمقراطية التي توجه سلوك المواطنين في المجتمع للمشاركة في النشاط السياسي أي أنه هناك علاقة طردية بين فاعلية المجتمع المدني وتكريس الديمقراطية.

تطور المجتمع المدني في مصر:

أخذ المجتمع المدني في بدايته طابعا خيريا، ونشأت أول جمعية أهليه في مصر عام 1821 وهي الجمعية اليونانية بالإسكندرية ثم تلاها إنشاء العديد من الجمعيات الثقافية، وارتبطت هذه الجمعيات بمحاربة الاستعمار البريطاني لمصر، كذلك شهدت مصر قبل ثورة 1952 تجربة ديمقراطية حقيقية، وشهدت الفترة التالية لثورة 1919 بروز دور الجمعيات الأهلية وانتشارها وذلك بسبب تزايد الوعي الاجتماعي والسياسي، وقد جاء دستور1923 ليساعد على إنشاء المزيد من الجمعيات الأهلية وذلك بعد أن اشترط أن تكون سلطة حل الجمعيات في يد القضاء.

مثلت فترة ما بعد ثورة يوليو انتكاسة لعمل المجتمع المدني، حيث عمل مجلس قيادة الثورة على تصفية المعارضة له وفرض رقابة على الصحف وتكبيل حرية الصحافة، ففي عام 1953 تم تحجيم أكثر لمنظمات المجتمع المدني حيث صدر في 16 يناير قرارابحل الأحزاب السياسية من قبل الرئيس المصري جمال عبدالناصر، تلاه بعد ذلك في عام 1955 قرار بحل جماعة الإخوان المسلمين وإنشاء تنظيم سياسي واحد وهو الاتحاد الاشتراكي.

ثم صدر العديد من قرارات التحجيم لجمعيات المجتمع الأهلي، حيث تم إيقاف نشاط الاتحاد النسائي واتحاد فتيات النيل، ثم صدور القانون رقم 348 لسنة 1956 والذي من شأنه فرض حل جميع التنظيمات الأهليه، واعتبر هذا القانون أي مخالفة لنصوصه هي جريمه تخضع لقانون العقوبات. ومع تولي الرئيس السادات الحكم، طرأ على عمل منظمات المجتمع المدني تطورا هاما بعد قرار الرئيس بالتحول نحو التعددية وازداد عدد الحمعيات الأهلية، ولكن ظلت هذة الجمعيات تعمل بشكل غير مستقل عن

سيطرة الدولة، كما سيطر على النقابات المهنية التيار الإسلامي، وأدى تراجع الدولة عن أداء دورها تجاه المواطنين إلى استمرار غلبة التيار الإسلامي الذي أصبح بديلا عن الدولة في تقديم الخدمات للمواطنين. وقد ظهر مصطلح منظمات المجتمع المدني بعد سقوط الاتحاد السوفيتي وقد شهد عمل منظمات المجتمع المدني تحولا بعد حرب الخليج الثانية والعدوان الأمريكي على العراق والانتفاضة الفلسطينية الثانية وأصبحت منظمات المجتمع المدني تعتمد على تعبئة المواطنين واشراكهم في الحياة السياسية، وتخلت هذه المنظمات عن الطابع الخيري الذي تميزت به سابقا، كما ظهرت في هذا الإطار عدة مبادرات وحملات على مستوى مناهضة التمييز الديني أو على أساس النوع الاجتماعي، ومن أبرز هذه الحملات في مجال مواجهة التمييز الديني كانت مجموعة "مارد" والتي نشأت عام 2004 بهدف[84]:

1. الدعوة إلى إعلاء قيم حرية الفكر والاعتقاد وتعميق ثقافة حقوق المواطنة، والتصدي الفعال لكل أشكال التمييز الديني أيا كان مصدره.
2. العمل بكل الوسائل الممكنة على إلغاء كل أشكال التمييز بين المواطنين المصريين في القوانين والأوراق الرسمية والتعليم والإعلام.
3. الدفاع عن حقوق المواطنة الكاملة لجميع المصريين، والتأكيد على أنهم متساوون تماما في كل الحقوق والواجبات بما في ذلك حرية الاعتقاد والعبادة، وإعلاء شأن المواطنة.
4. المطالبة بالتجريم القانوني لكل ممارسات التمييز بين المواطنين، وعلى الأخص التمييز على أساس الدين، والملاحقة القضائية لكل من تثبت ممارسته التمييز ضد أي مواطن أو مواطنة بسبب الاعتقاد الديني.
5. العمل على تحقيق المساواة الكاملة في جميع الإجراءات المتبعة عند إنشاء وترميم دور العبادة دون تفرقة على أساس الديانة، والسعي لاستصدار القانون الموحد لدور العبادة.
6. السعي إلى القضاء على التمييز من خلال تنمية الطابع المدني الديمقراطي للدولة المصرية، واستحداث آليات وقوانين لتكافؤ الفرص وما يستتبع ذلك

84http://groups.yahoo.com/group/MARED_Group/

من إجراءات لدعمها وإنشاء مؤسسات عامة تضطلع بمهمة تلقي الشكاوى الخاصة بالتمييز والبت فيها.

أما على مستوى المرأة فالمبادرات والحملات متعددة منذ عودة المجتمع المدني للنشاط من جديد في منتصف الثمانينيات مثل مؤسسة المرأة الجديدة ونظرة التي تعمل على زيادة الفرص المتاحة للفتيات والسيدات كي يشاركن في عمليات صناعة القرارات التي تؤثرعلى حياتهن وأمانهن الاقتصادي.

ومع استمرار حالة الجمود السياسي وانسداد قنوات المشاركة السياسية، ظهرت مجموعه من الحركات الإحتجاجية التي ركزت على الإصلاحات السياسية الداخلية في مصر بعد أن كانت الحركات الإحتجاجية تنصب بالأساس على البعد الاجتماعي، ولأول مرة ظهر هتاف يسقط مباركمع حركة كفاية، وقدمت الحركة رؤية تفسيرية لمفهوم الإصلاح والذي تضمن إنهاء احتكار السلطة، وإعلاء سيادة القانون، وإنهاء احتكار الثروة والعمل على استعادة مكانة مصر. ومن ثم يمكن القول أن حركة كفاية أحدثت نقلة نوعية في المشاركة الشعبية السياسية، وقد انطلقت من هذة الحركة مجموعات أخرى مثل نساء من أجل التغيير، أدباء وفنانون من أجل التغيير، شباب من أجل التغيير.. الخ.

تطور الحركات النسائية في مصر:

عند الحديث عن الحركات النسائية في مصر فإننا نتحدث عن تلك اللحظة التي بدأت فيها المرأة الخروج من منزلها ومشاركتها في الحياة العامة ومطالبتها بحقوقها والذي تحقق في ثورة 1919 حين خرجت مظاهرات نسائية تحت قيادة هدى شعراوي لتطالب بطرد الإنجليز وأثناء ذلك سقطت أول شهيدة للحركة النسائية. ومنذ ذلك الحين اهتمت هدى شعراوي بحقوق المرأة وكيفية تمكين المرأة والحصول علي حقوقها السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وكانت ترى أن تحقيق ذلك يأتي من خلال رفع المستوي الثقافي والتعليمي للمرأة لتستطيع أن تنافس الرجل في كافة المناصب والأعمال. ولهذا قامت بتأسيس الاتحاد النسائي المصري عام 1923. ولم يكن هذا أول عمل تقوم به من أجل النساء حيث سبق وأن أنشأت اتحاد المرأة المتعلمة، وجمعية الرقي الأدبي للسيدات في نفس العام (1914).[85]

85http://www.hodasharawi.com/hoda.htm

وكان الهدف من إنشاء الاتحاد النسائي المصري هو رفع مستوى وكفاءة المرأة الأدبي والعلمي والثقافي لتكون أهل لشغل المناصب التي تطمح إليها. ولذلك جاءت كل أنشطة الاتحاد النسائي المصري اجتماعية وثقافية واقتصادية، ولم تكن سياسية في ظاهرها. فقد هدفت إلي إشراك النساء في مطالبة الحكومة بتحقيق المساواة والعدل بين الجنسين وإلى تعليم الفتيات حتى الحصول على المؤهلات العليا ولذلك نجد أنها أنشأت مدرسة ثانوية. وطالبت بإصلاح قانون الزواج والطلاق حتى يتحقق تقليل الأضرار التي تقع علي عاتق المرأة من جراء هذه القوانين،أيضا عدم إقرار الزواج في سن أقل من 16 عاما (وهذا ما تحقق بالفعل عام 1923) وقامت أيضا ببناء مشغل لتعليم الفتيات أصول الحياكة وصناعة السجاد وإنشاء مستوصف يقوم بالرعاية الطبية بالمجان وصرف الأدوية، وأيضا إنشاء مسرح عقد فيه معظم المؤتمرات الخاصة الاتحاد. كما أنشأت مجلة تحت اسم "المصرية" باللغتين العربية والفرنسية للتعريف بأحوال البنت المصرية. ومن خلال ذلك يتضح لنا أن ذلك الاتحاد كان يعتمد على المشروعات أو الأهداف الاجتماعية والثقافية التي تعمل على زيادة الثقافة والتعليم والمهارات لدى النساء وذلك في وسط بيئة لم تكن للنساء أية حقوق فأرادت هدى شعراوي عن طريق الاتحاد أن ترفع من شأن المرأة ثم تهيئها بالتالي للحصول على حقوقها السياسية.

لم تحصل المرأة علي حقوق الترشح للانتخابات إلا في عام 1956 من خلال إضراب درية شفيق في نقابة الصحفيين ثم وعدها جمال عبد الناصر بتحقيق ما تطالب به. وتأتي المنظمات التي تطالب بحقوق المرأة في وقتنا الحالي لتتفق في عدة نقاط تعمل عليها وتهدف إليها ويتمحور نشاطها من خلالها وهي: الدفاع عن حق المرأة في المساواة والحرية، وأيضا العمل للحصول على كافة الحقوق السياسية والاقتصادية والسياسية، وتمكين المرأة في كافة المجالات والضغط من أجل القيام بذلك إما عن طريق عمل التوعية اللازمة بقضايا المرأة في الشارع من أجل بناء دعم شعبي واسع لحقوق المرأة، ومحاولة التشبيك بين مختلف المنظمات التي تعمل في المجال، وتقديم التدريب اللازم لكافة العاملين بالمنظمات المختلفة، ودعم المبادرات التي تسهم في تعزيز وتقوية الحقوق النسوية هذا مع عمل الأبحاث والدراسات اللازمة بخصوص مجال حقوق النساء.

يلاحظ مما سبق الترابط بين المجتمع المدني بصفة عامة والمنظمات التي تعمل على الملفات الخاصة بالمراة، فقد بدأت هذه المنظمات بشكلها الخيري ثم تطورت لتأخذ الطابع السياسي في التسعينيات. أي أن المجتمع المدني بدأ يهتم بالقضايا السياسية

بالفعل بعد التسعينيات ووجود اتجاه عالمي نحو التعددية والمشاركة السياسية بعد سقوط الاتحاد السوفيتي، وهو ما يؤكد اختلاف نشأة المجتمع المدني كداعم لعملية التحول الديمقراطي في المنطقة العربية عنه في الغرب.

المجتمع المدني ومفهوم المواطنة:

يرتبط مفهوم المجتمع المدني بمفهوم المواطنة من خلال الدور الذي تلعبة مؤسسات المجتمع المدني في تنمية رأس المال الاجتماعي، فقدجاءت العلاقة بين رأس المال الاجتماعي والمجتمع المدني في الأدبيات الغربية، فقداعتمد روبرت بوتنام على نفس الفكرة عندما أعاد صياغة وطرح المفهوم في منتصف التسعينيات من القرن المنصرم، إذ أكد أهمية المجتمع المدني في تكوين رأس المال الاجتماعي المتجسد أساسا في كافة القيم وصور النشاط التي تساهم في دعم الديمقراطية الحقيقية وتتجسد هذه القيم بشكل أساسي في الثقة المجتمعية التي يمكن الاستدلال عليها من خلال إقبال المواطنين على التصويت في الانتخابات والانضمام لتنظيمات طوعية رسمية والمبادرة بانشاء تنظيمات مدنيةجديد،[86] إذ افترض روبرت بوتنام في دراسته عن رأس المال الاجتماعي، أن المجتمعات التي تمتلك عددا أكبر من التنظيمات المدنية، ونسبة عضوية عالية في تلك التنظيمات، هي المجتمعات الأكثر ديمقراطية من الناحية السياسية، والأكثر تقدما من الناحية الاقتصادية، ويعود ذلك إلى الدور الذي تلعبه تلك التنظيمات في تكوين رأس المال الاجتماعي، والذي يتجسد في مجموع الروابط والعلاقات الاجتماعية التي يكونها مجموعة من الأفراد نتيجة عضويتهم في جماعة اجتماعية معينة لتحقيق مجموعة من الأهداف، وهؤلاء الأفراد في إطار تعاونهم يقوموا بتكوين مجموعة من القيم المتمثلة أساسًا في الثقة المجتمعية، الاحترام المتبادل، مبدأ المعاملة بالمثل، وكلها قيم تجعل الفرد أكثر اهتماما بالمشاركه في شئون مجتمعه مما يعكس شعوره بقيم المواطنه. وتعتبر المشاركة السياسية من أهم مقومات المواطنة والبناء المؤسسي للدولة فمشاركة الأفراد في الحياه السياسية والاجتماعية تنبع من إدراك عميق لحقوق المواطنة وواجباتها.[87]

86انجي عبد الحميد، دور المجتمع المدني في تكوين رأس المال الاجتماعي، المركز المصري للحقوق الاقتصادية والاجتماعية، 2009

87عبد الحليم الزيات، التنمية السياسية: الابعاد المعرفية والمنهجية، دار المعرفة الجامعية،2002، ص86

وقد تجسدت هذة العلاقه في مصر مع اندلاع ثورة الخامس والعشرين من يناير 2011 والتي جاءت نتيجة للحراك المجتمعي ولضعط عمل منظمات المجتمع المدني واستخدام الإعلام الجديد مثل الفيسبوك وتويتر خاصة بعد حادثة اغتيال خالد سعيد وتصميم صفحة تحمل اسم "كلنا خالد سعيد" إلى جانب التنسيق مع الجمعية الوطنية للتغيير وحركة 6 أبريل. إلا أن ما حدث بعد الثورة هو تعرض منظمات المجتمع المدني لهجمة إعلامية شديدة بسبب قضية التمويل الأجنبي، ولكن على الرغم من هذا الهجوم إلا أن دور المجتمع المدني أخذ أكثر من صورة مثل توثيق يوميات الثورة، رصد حالات انتهاكات حقوق الإنسان، حركات ضد اعتقال شباب الثورة، حركات ضد التحرش، حركه بهية النسائية.

لعبت منظمات المجتمع المدني دورا هاما في عملية التحول الديمقراطي إذ ساهم المجتمع المدني في نشر ثقافة المواطنة والديمقراطية ووقف ضد ظلم واستبداد النظام السابق، كما ساهم المجتمع المدني في مراقبة جميع الاستحقاقات السياسية السابقة من انتخابات رئاسية وبرلمانية والاستفتاء على دستوري 2012 و2014، وتطور عمل المجتمع المدني من كونه ينصب على الجانب الاجتماعي إلى الجانب السياسي وضمان مشاركة المواطنين، ولم تصبح الاحتجاجات مجرد احتجاجات فئوية بل أصبحت تمثل حالة عامة من الحراك السياسي وأصبحت مطالبها جزءا من مطالب أوسع واشمل تتعلق بعملية الإصلاح.

المرأة والمواطنة:

شاركت المرأة المصرية منذ ثورة 1919 في الحركة الوطنية، وأنشأت هدى شعراوي في عام1923 أول اتحاد نسائي مصري، وتأثرت الحركة النسائية بالحركة الطلابية مما نتج عنه تكوين الحزب النسائي المصري الذي طالب بحقوق المواطنة فيما يتعلق بالمساواة بين الرجل والمرأة، وأنشأت مؤسسة بنت النيل في هذا السياق، وبالغرم من تأميم الحياة السياسية بعد ثورة 1952 إلا أن المرأة قد منحت حق الترشح والتصويت في1956.[88] وعلى الرغم من توقيع مصر على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في 1980 إلا أنها قامت بالتحفظ على مجموعة من البنود خاصة المادة 9 والمتعلقة بالجنسية والتي تم العدول عنها لاحقا في دستور2014. وعلى الرغم من تضمين دستور1971 لمبدأ المساواة بين الرجل والمرأة، إلا أن المرأة المصرية لم

88فاطمة خفاجي، صفاء مراد، المرأة والدستور في مصر، منتدى البدائل العربي للدراسات،2011، ص4

تتمتع بالمساواة الفعلية مع الرجل في مختلف المجالات التي نصت عليها الاتفاقية، ويعد ذلك انتهاكا لحقوقها سواء على المستوى العملي أو القانوني. وقد أشار الواقع المصري لتدني المشاركة السياسية للمرأة وهو ما اتضح في انتخابات 2000 مثلا من نتيجة النسبة التي حصلت عليها المرأة والتي لا تستقيم مع وزنها في المجتمع إذ بلغ تمثيل النساء في مجلس الشعب 2.4٪ بالرغم من أننسبة النساء في المجتمع تصل لحوالي49٪، أيضا تدني نسبة تصويت النساء في الانتخابات ويعود ذلك لضعف الحياة الحزبية في مصر وضعف التجربة الديمقراطية والقيود المفروضة على مؤسسات المجتمع المدني.[89]

وإجمالا جاءت مصر فى مركز متأخر بالنسبة للدول المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة حيث وقعت في المركز الـ65 من بين 86 دولة من حيث التمييز ضد المرأة. على الرغم من ذلك استمرت معركة المرأة المصرية خلال عام 2012 من أجل الحفاظ على مكتسباتها التي حصلت عليها بعد نضال استمر لعقود، تلك الثورة التي شاركت بها المرأة من أجل حياة أفضل وليس من أجل تجريدها من كل ما توصلت إليه تحت مسمى أن ما حصلت عليه من حقوق هو من آثار النظام السابق.

الحقوق السياسية: شهد عام 2012 مفارقة هامة، فعلى مستوى المرأة المصرية خرجت بقوة أبهرت المصريين والعالم للدفاع عن حقوقها في المشاركة السياسية، أما على مستوى صناع القرار السياسي فقد استمر منهج الإقصاء الذي تعددت مظاهره مثل: تمثيل المرأة بنسبة ضئيلة جدا في اللجنة التأسيسية للدستور بالرغم من مطالبات النساء وضغط المنظمات النسائية لتواجد المرأة بنسبة عادلة في التأسيسية للدستور، ثم جاء الدستور ليذكر المرأة في مادة واحدة مرتبطة بالأمومة والطفولة وكأن الدور الأوحد للمرأة المصرية هو الزواج والإنجاب.رغم ذلك لم يؤمن لها هذا الدور أو يجعل المنزل مكانا أمنا للمرأة بتجريم العنف المنزلي او التصدي للهجوم على قوانين الأحوال الشخصية أو تطويرها بما يتناسب مع وضع المرأة التي أصبحت مسئولة عن إعالة ثلث الأسر المصرية ومشاركة في إعالة باقي الثلثين. إلا أن أهم إنجازات هذا العام استعادة المرأة المصرية لصوتها الانتخابى، فقد خاضت المرأة تجربة التصويت لأربع مرات متتالية، وقد أثبتت الكتلة التصويتية النسائية وعيا كبيرا حيث بلغ

89محمد الغمري، واقع المرأة المصرية في ضوء اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، مركز قضايا المرأة المصرية، 2003،ص 89

متوسط مشاركة النساء من إجمالى المشاركين في التصويت حوالي 65٪ أى ما يقرب من الثلثين من المشاركين فى التصويت، وبتحليل اتجاهات التصويت لدى الكتلة النسائية فقد اتجهت النساء للتصويت لتيار الإسلام السياسي فى البرلمان والشورى نظرا لعدة عوامل منها ارتباط أعداد كبيره من المعيلات لأسر بشبكة الخدمات الاجتماعية الملحقة بالمساجد وجمعيات رعاية الأيتام.[90]

وعلى الرغم من المشاركة الواسعة والفعالة للمرأة في ثورة 25 يناير والموجه الثانية في 30 يونيه إلا أن المكاسب التي حصلت عليها المرأة لم يرتق للدور الفعال الذي لعبته، فلم تحصل النساء إلا على 8 مقاعد من أصل 498 مقعدا في مجلس الشعب المصري عام 2012 (الذي حُل بعد ذلك) منهن 4 منتميات لحزب الحرية والعدالة، الذراع السياسية لحركة الإخوان المسلمين، بالإضافة إلى ثلاث نائبات معينات. فانخفض تمثيل المرأة في مجلس الشعب بعد الثورة من 12 إلى 2 في المئة، وألغيت الحصة التي كانت مخصصة للمرأة في ظل النظام السابق، وهي 64 مقعدا.

وفى الانتخابات الرئاسية لعام 2012 تنافس 13 مرشحا، بدون ترشح أية سيدة.أما كناخبة، فمشاركة المرأة قد زادت بشكل كبير. فقد صرحت حنان جرجس مدير العمليات بالمركز المصري لبحوث الرأي العام "البصيرة"، أن نسبة مشاركة المرأة في الحياة السياسية قد ارتفعت بنسبة 64٪ عقب ثورة 25 يناير، حيث شاركت المرأة كناخبة في انتخابات الرئاسة بنسبة 83% وعلى صعيد آخر عند وضع الدستور المصرى ففي مارس 2012، تم تشكيل لجنة تأسيسية للدستور بناء على انتخابات من أعضاء مجلسي الشعب والشورى. وقد سيطر حزبا الحرية والعدالة والنور على أغلبية اللجنةمما دعا البعض إلى التشكك في إمكانية انتاج دستور يمثل كل المصريين ويعزز مبدأ المواطنة،وقد طالبت بعض الحركات والمنظمات النسائية بتمثيل المرأة بنسبة 50٪ من اللجنة التأسيسية للدستور، في حين طالب المجلس القومي للمرأة بتمثيل في خطاب رسمي الى مجلسي الشعب والشورى بنسبة تمثيل لا تقل عن 30٪، ولكن لم يستجب أعضاء مجلسي الشعب والشورى لهذه المطالب وتم تمثيل المرأة في اللجنة التأسيسية للدستور بنسبة 6٪ فقط[91] ولم يختلف الأمر كثيرا فى لجنة إعداد دستور 2012 عن لجنة دستور 2013، فقد تم اختيار 7 سيدات فقط لعضوية لجنة المائة

90http://www.gomhuriaonline.com/main.asp?v_article_id=60516

91 راجع "قومي المرأة: نسبة تمثيل المرأة في اللجنة التأسيسية للدستور مهينة"، نشر على موقع جريدة الشروق بتاريخ 28 مارس2012

لوضع دستور 2012 هن: مارجريت عازر، عزة الجرف، سوزان سعد زغلول، نادية مصطفى، فاطمة أبو زيد، منى مكرم عبيد، باكينام الشرقاوى.وفى لجنة الخمسين لوضع دستور 2013، تم اختيار 5 سيدات فقط هن: ميرفت التلاوى، عزة محمد سعيد العشماوى، منى ذو الفقار، هدى الصدة، عبلة محي الدين عبداللطيف[92].

وبشكل عام فقد سجلت مصر تراجعا كبيرا على مستوى الحقوق السياسية للمرأة، حيث احتلت المرتبة 125 من 133 على مستوى العالم، وفق تقرير الفجوة بين الجنسين الصادر عن المنتدى الاقتصادي العالمي 2012 كما وصلت مصر إلى المرتبة 128 من 131 دولة من حيث التمثيل النسائي في البرلمان، وذلك نتيجة التدهور فى تمثيل المرأة حيث وصلت إلى 12.5٪ في برلمان 2010، فيما تراجعت إلى 2٪ فى برلمان 2011 "فيما سمى ببرلمان الثورة"، وبلغت نسبة النساء في مجلس الشورى 5 سيدات من إجمالي 180 مقعدا، أي بنسبة 2.7٪.

الحق في التعليم:يشير تقرير التنمية البشرية الصادر عام2002 إلى تحسن في نسبة قيد الإناث في المراحل التعليمية الأساسية، إلا أن الدراسات تشير إلى استمرار الفجوة بين الإناث والذكور، فبحسب تقرير مؤشر الفجوة بين الجنسين 2012، فإن مصر جاءت فى المركز 116 من بين 135 دولة، من حيث نسبة معرفة القراءة بين السيدات والرجال، أما عن نسبة قيد الإناث للذكور في التعليم الابتدائي جاءت مصر في عام في المرتبة الـ117 من بين 133 دولة والمرتبة 103 من حيث التعليم الثانوي من بين 134 دولة، أما عن نسب القيد في التعليم الجامعي فجاءت في المرتبة الـ98 من بين 134 دولة.[93]

الحق في العمل:يشير الواقع الفعلي إلى معاناة المرأة من ثلاثة مصادر رئيسية لعدم المساواة، فالواقع يختلف عن النصوص الدستورية وهناك بعض النصوص القانونية التي تعيق تمتع المرأة بهذا الحق ويرجع العامل الأهم لعدم قيام الدولة باتخاذ التدابير اللازمة لمنع الممارسات والقيود الواقعية لكي تتمكن المرأة من اكتساب حقوقها.[94]

---

92 مريم وحيد مخيمر، المرأة المصرية..... من الثورة إلى الدولة، مركز الأهرام للدراسات السياسية والإستراتيجية، 9 مارس 2014 http://is.gd/1jTbpV

93http://www.elwatannews.com/news/details/110491

94 المرجع السابق، ص131

فقد أكد التقرير الصادر عن مجلة "الإيكونوميست" لعام 2012 عن الفرص والمكانة الاقتصادية للنساء لعام 2012، حيثجاءت مصر في المرتبة الـ80 من بين 128 دولة. واحتلت أيضا المركز الأول فى قائمة الدول التى سجلت انحدارا فى إتاحة الفرص الاقتصادية للنساء مقارنة بتقارير السنوات السابقة. أما عن ترتيب مصر بين دول منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا فقدجاءت مصر في المرتبة السابعة من بين 15 دولة في الفرص الاقتصادية المتاحة للمرأة المصرية. وكذلك احتلت مصر المرتبة 124 من 132 من حيث الفرص والمشاركة الاقتصادية للمرأة وفق تقرير مؤشر الفجوة بين الجنسين 2012 الصادر عن المنتدى الاقتصادي العالمي 2012. أما عن نسبة النساء للرجال في قوة العمل فجاءت مصر في المرتبة 130 من بين 134 دولة، حيث وصلت نسبة البطالة بين النساء أربعة أضعاف الرجال، ووصلت للمرتبة 99 من 113 دولة من حيث وصول المرأة للمناصب التشريعية والمناصب الحكومية العليا والمديرين.

هذا وقد أكدت دراسة "التكلفة الاقتصادية والاجتماعية للتمييز ضد المرأة فى التعليم وسوق العمل" أن التمييز ضد المرأة يكلف مصر وحدها ما يزيد عن 70 مليار جنيه مصري، أي 11.6 مليار دولار سنويا على الأقل نتيجة لانخفاض نسب ومستوى تعليم النساء وانخفاض إسهامهن في قوة العمل، مؤكدة أن التمييز ضد المرأة في مصر والعالم العربي، يعني عمليا فرصا أقل في التعليم، لافتة إلى كون المرأة أكثر عرضة للاستغلال العائلي في الأعمال غير مدفوعة الأجر في الزراعة أو المشروعات العائلية، وبناء على هذا الافتراض، فإن المجتمع يخسر ما يعادل 12.2 مليار جنيه كدخول واردة لنحو 4.1 مليون امرأة بسبب العمل غير مدفوع الأجر، قياسا بمتوسط الأجور. وجدير بالذكر أنه في مصر لا تزيد نسبة النساء في قوة العمل على 23.9٪ مقارنة بـ40٪ في المتوسط العالمي.

وتشير الدراسة إلى مفارقة في الحالة المصرية مفادها أن نسبة النساء إلى قوة العمل قد تراجعت من المرتبة الثالثة إلى التاسعة، في حين أن بلدان المنطقة العربية في حالة صعود متفاوت السرعة بالنسبة لدور وحصة المرأة في سوق العمل، وهو أمر محفز ضعيف أو قوي لتعليم المرأة في الشرائح الدنيا والوسطى من الدخل.

تعزو الدراسة انخفاض إسهام المرأة المصرية في قوة العمل إلى تركيز الإنفاق الاستثماري الحكومي على مشروعات البنية الأساسية التي تجعل فرص العمل المتاحة تتجه للتمييز بشكل حاسم ضد المرأة، لأنها تتطلب مقدرة بدنية ذكورية، وبالتالي

تصبح البيئة غير مشجعة على تعليم المرأة، وتقترح الدراسة بناء على ذلك إعادة هيكلة الاستثمارات الجديدة، والإنفاق العام بصورة تتناسب مع احتياجات الاقتصاد والمجتمع.

المرأة والصحة: بحسب تقرير مؤشر الفجوة بين الجنسين 2012، فإن مصر جاءت فى المركز الـ64 من حيث الحياة الصحية المتوقعة (نسبة النساء للرجال). أما بحسب تقرير "حالة أمهات العالم 2012"، الصادر عن منظمة "انقذوا الأطفال"، فإن مصر جاءت في المرتبة الـ65 على مؤشر ترتيب صحة الأمهات والمركز الـ 72 على مؤشر ترتيب صحة السيدات. ورغم صدور قانون التأمين الصحي للمرأة المعيلة، الذي يكاد يكون الإنجاز الوحيد لمجلس الشعب المُحل، فإنه لم يدخل حيز التنفيذ، ولم يتم عمل إجراءات لمسح السيدات ذوى الاحتياج للخدمة الصحية.

منظمات المجتمع المدني والثورة المصرية:

عند الحديث عن دور المنظمات المدافعة عن حق المرأة منذ قيام ثورة الخامس والعشرين من يناير، فإن تلك المنظمات شاركت وبقوة من أجل الدفاع عن تلك الحقوق واكتساب حقوق جديدة تزيد وتعلي من قيمة المرأة وحقوقها. فمثلا وبعد مشاركة المنظمات في المظاهرات بقوة حتى سقوط النظام استمرت في القيام بتلك المظاهرات حتي بعد سقوطه وفي معارضتها للمجلس العسكري وحكم الأخوان وما بعد 30 يونيه. وبدأت منظمات، كـ"نظرة" في رواية وتوثيق ما يحدث للنساء من عنف وانتهاكات جنسية والمطالبة بضرورة التحقيق ومحاسبة المسئولين والمتورطين في ذلك. وأيضا نشر روايات أول يوم في السجن لمجموعة النساء اللاتي تعرضن للسجن وصدور أوراق تعريفية ببعض المفاهيم مثل: المدافعات عن الحرية وغيرها من مصطلحات. كما قامت أيضا مؤسسة نظرة بالتعريف ببعض الناشطات النسائيات اللاتي سيقمن بالترشح لأي انتخابات: برلمانية، نقابية أو حزبية وذلك حتي تساندهن باقي النساء لتحقيق التمثيل المناسب للنساء في مختلف المؤسسات. وأيضا ترشيح بعض الشخصيات المدافعة عن حقوق المرأة لعضوية التأسيسية في الدستور خلال 2012 و2013. واعترضت الحركات النسائية على دستور الإخوان وذلك لعدم التمثيل المناسب للمرأة في الجمعية التأسيسية وعدم ذكر المرأة إلا كأرامل ومطلقات والمساواة بين المرأة والرجل فيمالا يخالف الشريعة، وغيرها من المواد كالمادة 62 الخاصة بالرعاية الصحية و14 المتعلقة بالمشاركة في الأرباح وأيضا المادة 198 الخاصة بالمحاكمات العسكرية، كما ذكرت منظمة "المرأة الجديدة" والتي اهتمت بنشر المواد المختلفة المتعلقة بالمرأة في المسودات المختلفة لدستور الأخوان وعقبت عليها في حين لم تعقب على دستور 2014. كما اعترضت

على الإعلان الدستوري الصادر في نوفمبر 2012 وتعديله في ديسمبر. وأيضا على قانون المجتمعات المدنية الصادر من مجلس الشورى الذي يهدف إلى خنق منظمات المجتمع المدني. وتقديم نظرة مع المرأة الجديدة لطعن على قرار وزير العدل بتفويض رجال المخابرات والشرطة العسكرية لملاحقة المدنين في 14 يونيه 2014. ورفضت المنظمات النسائية تصريح وزير التنمية المحلية عادل لبيب من عدم تعيين محافظين من النساء في تلك الحركة والإكتفاء بهم كنواب للمحافظين.

ودعت تلك المنظمات إلى مظاهرات نسائية للمطالبة بحقوق المرأة مثل مسيرة 8 مارس وقامت بتنظيمها وذلك لحماية المشاركات من التحرش، بالإضافة إلى الدعوة إلى مظاهرات للتنديد بما قاله رئيس الوزراء هشام قنديل بتحمل المرأة المسؤولية لما يحدث لها من تحرش أثناء المظاهرات والمسيرات. وأيضا مظاهرات 12 أكتوبر 2012 ككشف حساب للرئيس مرسي وضد اللجنة التأسيسية للدستور. وقامت مؤسسة نظرة بتقديم تقرير خاص بفض اعتصامي رابعة والنهضة وما تلاهم من ترتيبات خاصة فيما يتعلق بالنساء والأطفال. وأدانت نظرة بيان 3 يوليو 2013 وأيضا الإعلان الدستوري الصادر في 8 يوليو 2013 وذلك لتجاهله دور المرأة في المظاهرات وذكر حقوقها التي يجب أن تأخذها. وقد أشارت إلي عدم التمثيل العادل للنساء حتي في الوزارات، فكان أقصي عدد للمرأة في الوزارات 4 حتى بعد ثورة 30 يونيه 2013.

وقد رفضت المنظمات النسائية قانون التظاهر الصادر في فترة حكم الأخوان وأيضا الصادر في عام 2013 من الرئيس المؤقت عدلي منصور والقيام بمظاهرات للتنديد بهذا القانون والمطالبة بالإفراج عن المسجونين بسبب هذا القانون. وإصدار البيانات الرافضة لهذا القانون وإصدار الأوراق البحثية التي تشرح ذلك. وإدانة اقتحام المركز المصري للحقوق الاقتصادية والاجتماعية بما تعتبرة بداية عصف بالمراكز الحقوقية والتقييد عليها.وكذلك فيما يخص قانون العمل ووضع المرأة في ذلك القانون، فقد اقترحت منظمة المرأة الجديدة تعديلات لقانون العمل فيما يتعلق بالمواد 88 و89 و90 و91 و92 و93 و94 و95 و96 و97 واستحداث بعض المواد لتزيد وتضمن حقوق المرأة في العمل والمساواة بينها وبين الرجل في كافة المجالات.

وكانت لتلك المنظمات دورا كبيرا في دستور2014 فكما سبق وأن ذكرنا كن يطالبن بالتمثيل العادل للمرأة واقتراح بعض الشخصيات المدافعة عن قضايا المرأة، وأيضا اقتراح بعض المواد وتقديم بعض المطالبات إلى لجنة الدستور، فمثلا تقدمتحركة "بهية يا مصر" ببعض المطالب وهي: عدم التمييز بين البشر بسبب

الجنس أو العرق أو اللغة أو الدين أو الحالة الاجتماعية ويعتبر جريمة لا تسقط بالتقادم، مطالبة الدولة بالمساواة بين الجنسين في الوظائف والمناصب العامة وحماية الطفولة والالتزام باتفاقيات حقوق الإنسان في تربية الأطفال وتجريم كافة أشكال العنف واساءة واستغلال الأطفال. وأيضا الرعاية الصحية اللائقة، المجانية والكريمة، والمساواة بين المواطنين والمواطنات في الحقوق والحريات والسلامة الجسدية والنفسية وكذلك الواجبات العامة.

واعترضت على قانون الانتخابات الذي يعظم من شأن النظام الفردي مما يضيع التمثيل الأمثل وقدرة المرأة على المنافسة في الانتخابات البرلمانية القادمة، وأيضا المطالبة بحذف المادة 191 ونظام القوائم. وغير ذلك من تعريف النساء بالقوانين الخاصة بموضوعات تمثلهم مثل التحرش (مادة 11 من الدستور ومادة 306 مكرراً) ومحاولة تعديله.

المرأة في الدستور:

أرسل المركز المصري لحقوق المرأة دراسة للجنة التأسيسية للدستور بعنوان "المساواة بين المرأة والرجل فى الدستور.. الصياغة والمحتوى"، تضمنت دراسة أربعين دولة مرت بمراحل انتقالية في المنطقة العربية والإسلامية أو بلاد شرق أوروبا وآسيا وأمريكا اللاتينية، حول كيفية صياغة حقوق المرأة في مواد الدستور وفى الديباجة.

وأعلن تحالف المنظمات النسائية عن وثيقة "النساء والدستور" التي أعدها عدد من الناشطات، احتوت على بعض المبادئ الدستورية العامة التي تنص على المساواة وعدم التمييز بين النساء والرجال، والالتزام بالمعاهدات الدولية الخاصة بحقوق النساء، وعدة مواد أخرى تتعلق بالمساواة، وتكافؤ الفرص، والمشاركة السياسية، والحق فى العمل والطفولة والتعليم، والحرية الشخصية والرعاية الصحية.

كما أعد المجلس القومي للمرأة بيانا تم توجيهه لأعضاء اللجنة التأسيسية لوضع الدستور بشأن المواد التي يرون ضرورة تضمينها في الدستور الجديد، وسبل التغلب على التمثيل الضئيل للمرأة في المناصب القيادية، كما طالب بالإبقاء على المواد 40،11،10،9،8،2 من دستور 1971، والخاصة بالمرأة، والأسرة، والحريات العامة.

وقدمت حركة "بهية مصر" وثيقة بالمواد المطلوبة، كما نظمت عددا من الوقفات الاحتجاجية أمام مجلس الشورى وقصر الرئاسة للضغط فى اتجاه الاستجابة لهذه المطالب، ولكن لم يتم الاستجابة إلى طلبات الحركة النسائية أو الاستفادة من الجهود

المقدمة، وجاء الدستور للإجهاز على حقوق المرأة. وقد أعربت المنظمات النسائية والحقوقية والناشطات عن رفض مسودة الدستور وما به من إهدار للحقوق والحريات العامة، وحقوق المرأة على وجه التحديد، كما أعربت منظمة العفو الدولية أن "القلق يعتري منظمة العفو الدولية بشكل خاص حيال عدم نص الدستور صراحة على حظر التمييز على أساس النوع الاجتماعي. إذ تنص المادة 10 على قيام الدولة بالعمل على الموازنة بين واجبات المرأة الأسرية وعملها في المجتمع. كما يعتري المنظمة المزيد من القلق من أن يقود تعريف المادة 219 لمبادئ الشريعة على أنها "قواعد الأصول الفقهية"، إلى التأثير على حقوق المرأة، واحتمال استخدامها كتبرير للاحتفاظ بالتشريع الحالي الذي يميز ضد المرأة، فيما يتعلق بالزواج والطلاق والحياة الأسرية. وتنص المادة 2 على جعل مبادئ الشريعة الإسلامية المصدر الرئيسي للتشريع".

وضعت العديد من المواد في مسودة الدستور بفلسفة "ذكر الحق والانقضاض عليه"، وهي نفس فلسفة دستور 1971حيث يتم ذكر الحقوق ولكن تتم إحالة التطبيق إما إلى نص قانون أو إلى ألفاظ مطاطة تفتح بابا واسعا للعنف ضد المرأة وكافة أشكال الانتهاكات.إضافة إلى ذلك فإن المواد التي كان من شأنها أن تحافظ على حقوق المرأة المصرية تم حذفها، واستخدم الدستور ألفاظا فضفاضة في المواد التي تكفل كافة أشكال المواطنة، وليس هناك تمييز بين المواطنين أمام القانون، كما أنهم متساوون في الحقوق والواجبات، دون أن يشير إلى أن المرأة سيكون لها حماية واضحة، أيضا فإن الدستور لم يذكر المرأة إلا في مادة واحدة، وهي المادة 10 التي نصت على أن "الأسرة أساس المجتمع، قوامها الدين والأخلاق والوطنية. وتحرص الدولة والمجتمع على الالتزام بالطابع الأصيل للأسرة المصرية، وعلى تماسكها واستقرارها، وترسخ قيمها الأخلاقية وحمايتها على النحو الذي ينظمه القانون. وتكفل الدولة خدمات الأمومة والطفولة بالمجان، والتوفيق بين واجبات المرأة نحو أسرتها وعملها العام. وتولي الدولة عناية وحماية للمرأة المعيلة والمطلقة والأرملة".

لعبت منظمات المجتمع المدني دورا في الضغط على لجنة الخمسين إذ طالبت منظمات أهلية ودولية اللجنة القائمة على إعداد مسودة التعديلات الدستورية ولجنة الـ50، بمراجعة المواد الخاصة بالمرأة والطفل بالدستور الجديد، وضمان التزامها الكامل بالقضاء على كل أشكال العنف والتمييز ضد المرأة والطفل.

وقد انتصر الدستور لأول مرة لحق المرأة المصرية في المواطنة الكاملة، فيما لم ينص دستور 2012 السابق على المساواة بين المرأة والرجل، نص دستور 2013 على

المساواة في نص صريح على "تكفل الدولة تحقيق المساواة بين المرأة والرجل في جميع الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية وفقا لأحكام الدستور. وتعمل الدولة على اتخاذ التدابير الكفيلة بضمان تمثيل المرأة تمثيلا مناسبا في المجالس النيابية، على النحو الذي يحدده القانون، كما تكفل للمرأة حقها في تولي الوظائف العامة ووظائف الإدارة العليا في الدولة والتعيين في الجهات والهيئات القضائية، دون تمييز ضدها. وتلتزم الدولة بحماية المرأة ضد كل أشكال العنف، وتكفل تمكين المرأة من التوفيق بين واجبات الأسرة ومتطلبات العمل. كما تلتزم بتوفير الرعاية والحماية للأمومة والطفولة والمرأة المعيلة والمسنة والنساء الأشد احتياجا".

وتعد هذه المادة انتصارا كبيرا للمرأة المصرية بعد تهميشها في دستور 2012. فقد نصت المادة صراحة على المساواة بين المرأة والرجل في كل الحقوق، وهو الأمر الذي طالما نادت به النساء المصريات. بالإضافة الى ذلك، نصت المادة على "كفالة" الدولة لحق المرأة في تولي المناصب العليا في الدولة وتعيينها في الجهات والهيئات القضائية، وهو الأمر الذي يلزم الدولة "بالتزام نتيجة" أي على الدولة أن تفتح الباب للتقدم لهذه الوظائف للمرأة دون أن يتم رفضها على أساس "الجنس". وقد جاءت هذه المادة بعد سنوات من المطالبة بتولي المناصب العامة والقضاء، إذ كانت المرأة تمنع من تولي المناصب العامة والقضاء في الجهات القضائية والنيابة العامة دون أي سند قانوني لذلك. والجدير بالذكر أن الفتوى التي أصدرها مفتي الجمهورية الدكتور شوقي علام، أثناء المناقشات الدستورية، بجواز تولي المرأة القضاء والولايات العامة في الدولة طبقا للشريعة الإسلامية، قد مهدت لإقرار هذه المادة في الدستور، حيث نصت المادة 6 على "الجنسية حق لمن يولد لأب مصرى أو لأم مصرية، والاعتراف القانونى به ومنحه أوراقا رسمية تثبت بياناته الشخصية، حق يكفله القانون وينظمه. ويحدد القانون شروط اكتساب الجنسية"، فقد عانت المرأة المصرية معاناة شديدة لنقل جنسيتها لأبناءها في حالة الزواج من غير مصري مما يعد انتقاصا في حقها كمواطنة ووصاية على قراراتها في اختيار الزوج.

كما جاءت المادة 11 كنقلة نوعية فيما يتعلق بحقوق المرأة في صناعة القرار وتولي الوظائف العامة، كما أولت عناية بالمرأة الفقيرة والمهمشة، بالاضافة إلى الحد من كافة أشكال العنف ضد المرأة، فقد جاء نصها كالتالي: "تكفل الدولة تحقيق المساواة بين المرأه والرجل فى جميع الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية وفقا لأحكام الدستور. وتعمل الدولة على اتخاذ التدابير

الكفيلة بضمان تمثيل المرأة تمثيلا مناسبا فى المجالس النيابية، على النحو الذي يحدده القانون، كما تكفل للمرأة حقها فى تولى الوظائف العامة ووظائف الإدارة العليا فى الدولة والتعيين فى الجهات والهيئات القضائية، دون تمييز ضدها. وتلتزم الدولة بحماية المرأة ضد كل أشكال العنف، وتكفل تمكين المرأة من التوفيق بين واجبات الأسرة ومتطلبات العمل. كما تلتزم بتوفير الرعاية والحماية للأمومة والطفولة والمرأة المعيلة والمسنة والنساء الأشد احتياجا". فضلا عن المادة 12 والتي تساهم بقوة في تعليم الفتيات إلى مرحلة تمكنها من اتخاذ القرار، كما تحد من العنف ضد المرأة لا سيما الزواج المبكر حيث تنص المادة على أن "التعليم حق لكل مواطن، هدفه بناء الشخصية المصرية، والحفاظ على الهوية الوطنية، وتأصيل المنهج العلمى فى التفكير، وتنمية المواهب وتشجيع الابتكار، وترسيخ القيم الحضارية والروحية، وإرساء مفاهيم المواطنة والتسامح وعدم التمييز، وتلتزم الدولة بمراعاة أهدافه فى مناهج التعليم ووسائله، وتوفيره وفقا لمعايير الجودة العالمية. والتعليم إلزامى حتى نهاية المرحلة الثانوية أو ما يعادلها".

بالاضافة إلى خطوة هامة أخرى في المادة 93 والتي أقرت التزام الدولة بالاتفاقيات والمواثيق الدولية الخاصة بحقوق الإنسان مما يعد تقدما ملحوظا في جعل تلك الاتفاقيات سندا قانونيا للدولة فقد نصت المادة على:"تلتزم الدولة بالاتفاقيات والعهود والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان التي تصدق عليها مصر، وتصبح لها قوة القانون بعد نشرها وفقا للأوضاع المقررة"، وعلى الرغم من نضال المرأة المصرية للوصول إلي تمييز إيجابي في كافة المجالس المنتخبة إلا أن اللجنة لم تستطع دعم مشاركة المرأة في البرلمان واقتصرت على نسبة 25٪ في المحليات الأمر الذي يعد أيضا خطوة هامة على طريق المشاركة السياسية، حيث نصت المادة 180 على أن "تنتخب كل وحدة محلية مجلسا بالاقتراع العام السرى المباشر، لمدة أربع سنوات، ويشترط في المترشح ألا يقل سنه عن إحدى وعشرين سنة ميلادية، وينظم القانون شروط الترشح الأخرى، وإجراءات الانتخاب، على أن يخصص ربع عدد المقاعد للشباب دون سن خمس وثلاثين سنة، وربع العدد للمرأة".[95]

بالرغم من زيادة عدد منظمات المجتمع المدني الداعمة لقضايا المرأة إلا أن ما تحقق خلال الفترة الماضية لا يتناسب أولا مع نسبة المرأة في المجتمع، ولا مع الجهد

95 المركز المصري لحقوق المرأة http://is.gd/zuZtZh

المبذول من جانب هذه المنظمات كما سيتضح لاحقا من خلال المقابلات التي تم إجرائها. فلم تتواصل مثلا منظمات المجتمع المدني بالشكل الكافي مع الأحزاب الوليدة بعد ثورة يناير والتي كان من المفترض أن تعطي مساحة للمرأة بشكل يتناسب مع مشاركتها خلال الثورة مثلما حدث في براج من تواصل منظمات المجتمع المدني مع الأحزاب ومن خلال دراسة حول المرأة في برامج الأحزاب اتضح الأتي:

- أنها تتناول قضايا المرأة من منظور إنجابي فقط وتركز على اعتبار المسئوليات الأسرية مسئولية المرأة بالدرجة الأولى.
- أن جميع الأحزاب تستخدم نفس المصطلحات (عدم التمييز بين الرجل المرأة) دون وضع سياسات وآليات تنفيذية.
- غياب الوعي بأهمية تناول البرامج الحزبية لقضايا المرأة.
- عدم استعانة الأحزاب بمؤسسات المجتمع المدني المعنية بقضايا المرأة لمساعدتها فى إيجاد آليات أو حلول لمشاكل المرأة في برامجها.[96]

الدراسات السابقة وتطبيقها على المقابلات:

الدراسات السابقة للمواطنة والمرأة:

دور منظمات المجتمع المدني في نهوض المرأة في البلدان العربية[97]

يبدأ الباحث في هذه الدراسة في تناول المحددات التي تؤثر على عمل منظمات المجتمع المدني بصفة عامة والتي تنعكس على أوضاع المرأة، وقد تطرق الباحث للأطر الاقتصادية، الاجتماعية والثقافية التي تؤثر على عمل هذه المنظمات، فقضية المرأة في البلدان العربية ترتبط ببنيات المجتمع العربي باعتبار المرأة مكونا أصيلا وفاعلا فيها، فإنها أيضا محكومة بالبنية الفكرية والثقافية لهذا المجتمع التي يمتزج فيها الديني بالتقاليد والأعراف الاجتماعية، ولهذين السببين استأثرت هذه القضية باهتمام المجتمع المدني باعتباره تنظيمات اجتماعية، وبالفكر الذي يتحكم في هذه التنظيمات، وتتناول هذه الدراسة الأطر الفكرية لقضية المرأة، كما أن المتابعة نفسها تكشف عن أن المجتمع المدني بتنظيماته وبمؤسساته المختلفة، وفي مقدمتها القطاعات والتنظيمات

---

96 المرأة المصرية بين تحرير الميدان وقيود الأحزاب (تقرير عن وضع المرأة فى برامج الأحزاب قبل وبعد الثورة) المركز المصري لحقوق المرأة http://is.gd/0k5TPQ

97http://is.gd/xIJc6m

النسائية قد لعب دورا في إثارة الاهتمام وتعبئة الرأي العام وتحفيز الهيئات الوطنية والقومية والدولية لإيلاء الموضوع النسائي ما يستحقه من أهمية.

هذا وقد كشفت مجموعة المقابلات عن بعض الموضوعات كالتالي:

فيما يتعلق بالأطر الاقتصادية: اتفقت جميع المقابلات على وجود تدهور شديد فيما يتعلق بالأوضاع الاقتصادية، بل أن هذه الأوضاع مرشحه للاستمرار والتفاقم، وبالرغم ما نص عليه الدستور من مواد تتعلق بالأوضاع الاجتماعية والاقتصادية، إلا أن التطبيق يكشف عن مخالفة صريحة لنصوص الدستور، كما كشفت المقابلات عن تدني هذه الأوضاع بالنسبة للرجال والنساء ولعل الجديد هنا أن الحركة النسوية تتحرك بشكل غير منفصل عن المطالبة بالإصلاح الكلي أي أن قضية النساء جاءت في إطار أوسع واشمل وهي قضية الإصلاح.

أما فيما يتعلق بالأطر الثقافية: لم يحدث تطور ايجابي لنظر المرأة كمواطن قادر على تولي مناصب عليا في الدولة خاصة في المناطق الريفية، أما في الحضر فهناك تقبل لتولي المرأة مناصب عليا، بل أكد البعض على أن تولي أي منصب في الدولة لابد وأن يتم على أساس المواطنة والكفاءة، ويمكن تفسير ذلك بالنظر للمصادر التي يستمد منها الشارع ثقافته خاصة في المناطق الريفية والتي تلعب فيها المساجد دورا بالغ الخطورة في التأثير على ثقافة المواطنين، والتي تتناول المرأة فقط من حيث كونها زوجة وأم وليست مواطنة لها حقوق وواجبات،أيضا سيطرة الرجال على المؤسسات الدينية مما يعوق فكرة المواطنة، أما في الحضر فهناك تقبل لفكرة وجود المرأة في مناصب عليا ولكن تكمن المشكلة الرئيسية في عدم وجود نماذج إيجابية تم تقديمها خاصة بعد الثورة، أيضا طبيعة المجتمع الذكوري الذي ينظر للمرأة كونها أم وزوجه فقط.

الدراسة الثانية بعنوان: واقع المرأة المصرية في ضوء اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

تتناول هذه الدراسة تطور عمل المنظمات غير الحكومية في مصر وتركز على معوقات العمل الأهلي في مصر ومنها:

- هيمنة الدور التقليدي للجمعيات الأهلية في مجال الرعاية والمساعدات الاجتماعية والخدمات الثقافية.
- ضعف الموارد المادية.

- احتكار القلة لصنع القرار داخل الجمعيات الأهلية وضعف المشاركة النسائية بصفة عامة.

كما تقوم هذه الدراسة بتحديد الأدوار التي يجب أن تقوم بها منظمات المجتمع المدني لدعم حقوق المرأة والتي يمكن إيجازها في:

- الإعلام والتثقيف بحقوق المرأة، أي خلق الوعي بحقوق المرأة والطفل وآليات تنفيذها خاصة فيما يتعلق بحقها في العمل بشكل متساو مع الرجل والضمانات الدستورية والقانونية والدولية لكفالة هذا الحق.
- تشجيع وتنمية القيم والسلوكيات التي تعزز حقوق المرأة في المجتمع وذلك من خلال التواصل مع وسائل الإعلام والتدريب، أي إحداث عملية تغيير في السلوك تجاه قضايا معينة، ويعني ذلك التعريف بالتطور التاريخي لحقوق المرأة، والتعريف بالمواثيق الدولية العامة والدستورية لحماية حقوق المرأة.
- الحلقات الدراسية المتخصصة أي عمل دراسات ونشرها خاصة حق المرأة في اعمل بين أحكام الشريعة والمواثيق الدولية، وأثر التحولات الاقتصادية الراهنة على واقع المرأة المصرية، وألا تترك هذه الأمور لمؤسسات أخرى.
- دورها كرقيب على التشريعات أي تنقية المشروعات المعمول بها وصياغة المشروعات البديلة التي تسعى للنهوض بالمرأة.

وتكشف المقابلات عن معوقات عمل منظمات المجتمع المدني:

فهناك مجموعة من المعوقات التي عرقلت منظمات المجتمع المدني للقيام بدورها في تعزيز المواطنة من أهمها القيود التي فرضتها الدولة والتي أدت إلى اقتصار دوره على الدور التقليدي في مجال الرعاية والمساعدات الاجتماعية، أي غلبة الطابع الخيري على أنشطة هذه المنظمات إن وجدت. وفي الحضر وخاصة بين النساء أقل من35 سنه، هناك معرفة بدور منظمات المجتمع المدني وذكر البعض أمثله لـ"نظرة" ومبادرات مثل "شفت تحرش" و"بهية" وتزايد البرامج التمويلية لدعم المرأة ولكنها تستهدف الشباب فقط، بالإضافة إلى الهجمة الشرسة التي تعرضت لها منظمات المجتمع المدني بعد25 يناير ومحاولة شيطنتها.

الدراسة الثالثة: أوضاع المرأة في تنظيمات المجتمع المدني.. نساء الأردن[98]

نستعرض في هذا العنصر وضع قضايا المرأة على خريطة برامج المجتمع المدني، من خلال التعرف على البرامج التي تستهدف المرأة وتسعى إلى تحسين أوضاعها في المجتمع، وتعمل على رفع قدراتها في سبيل تمكينها من الاعتماد على نفسها.

إن التتبع التاريخي لطبيعة البرامج التي تقدمها تنظيمات المجتمع المدني للمرأة، تنصف بأنها كانت ذات صبغة خيرية ورعائية من خلال مساعدة النساء الفقيرات وتقديم العون المادي لهم، وكذلك من خلال العمل على القضاء على الأمية لدى المرأة العربية ويأتي ذلك في إطار دور المجتمع المدني بصفة عامة والذي انصب دوره في الفترة الماضية على الجانب الاجتماعي.

كما تكشف الدراسة عن أن أوضاع المرأة في تنظيمات المجتمع المدني في الدول العربية ما هي إلا انعكاس لطبيعة الإطار الاجتماعي والثقافي والسياسي لهذه المجتمعات، الذي يحدد أدوارا بعينها للفرد في المجتمع حسب النوع وليس حسب القدرات والإمكانيات للفرد في المجتمع، وحسب المناخ السياسي ومساحة الحرية المتروكة للمواطن العربي بشكل عام وللمرأة بشكل خاص.

وقد أكدت جميع المقابلات ما تناولته هذه الدراسة.فعلي الرغم من مشاركة النساء في الاستحقاقات الانتخابية السابقة، إلا أن هناك تشكك في قدرة النساء على تولي مناصب عليا فضلا عن تفضيل الرجال في بعض الوظائف.

الدراسة الرابعة: دور مؤسسات المجتمع المدني في دعم المشاركة السياسية للمرأة.. دراسة حالة جمعية نهوض وتنمية المرأة، إيمان بيبرس.[99]

تقدم هذه الورقة لدراسة الجهود المبذولة من المجتمع المدني والمؤسسات السياسية لمساندة المرأة في المشاركة في الحكم المحلي، أو بمعنى أشمل في المشاركة السياسية، وأوضحت الدراسة ضعف المشاركة السياسية للمرأة في النقابات والعمل الحزبي ويرجع ذلك لارتفاع نسبة الأمية، الثقافة الشعبية ودور الأحزاب.

ومن خلال المقابلات، أكدت جميع النساء على مشاركتهن في جميع الاستحقاقات الانتخابية ولكن لم تترجم هذه المشاركة في شكل انتمائهن لأي حزب أو نقابة أو مؤسسات المجتمع المدني.

98www.women.jo
99http://is.gd/OEbRKL

أيضا اتجه السياق السياسي الحالي لتبني خطابات دينية اقصائية بدلا من التركيز على خطاب يعزز من قيمة المواطنة.أي أن المؤسسات الدينية أصبحت تابعة للدولة وتقوم بتنفيذ أجنده معينة لا تتبني خطاب المواطنة.

الخاتمة

يعتبر العمل من خلال الجمعيات الأهلية أقدم صور المشاركة العامة المنظمة للمرأة المصرية في التاريخ الحديث، حيث بدأت منذ أوائل القرن العشرين حين تأسست أول جمعية نسائية، ولم يرتبط أداؤها منذ اللحظة الأولى بالعمل الخدمي فحسب، وإنما كان نشاطها لصيقا بهموم الوطن، فكانت في قلب الحركة الوطنية في ثورة 1919، وها هي المرأة التي شاركت في الصفوف الأولى في الثورة المصرية وخرجت في جميع الاستحقاقات الانتخابية وحاولت الأحزاب والمرشحين للرئاسة كسب صوتها ولكن دون أن ينعكس ذلك على اتخاذ خطوات تحقق مفهوم المواطنة، وفي حقيقة الأمر أوضحت المقابلات ضعف منظمات المجتمع المدني في الوصول للمرأة قبل الرجل لتعزيز هذا المفهوم، فلم تقم هذه المنظمات بتقديم سيدات قادرات على المنافسة في الاستحقاقات الانتخابية السابقة واقتصر دورها على الطابع الخيري، ولكن ظهر دور هذه المنظمات في صياغة الدستور الحالي بتقديم مقترحات تم تبني معظمها، ولعل المبادرات النسائية التي شكلت بعد الثورة كان لها صدى واسعا لدى قطاع واسع من المواطنين مثل مبادرات مواجهه التحرش. هناك مشكله أخرى ترتبط بعدم التنسيق بين منظمات المجتمع المدني والمجلس القومي للمرأة في تبني إستراتيجية قومية للعمل على دعم المواطنة، أيضا تواجه منظمات المجتمع المدني بصفة عامة تضييق على عملها ومحاولة اتهام هذه المنظمات بتلقي أموال من الخارج.

تعمل منظمات المجتمع المدني في اطار إصلاح اجتماعي واقتصادي للمجتمع دونما التطرق إلى التنشئه السياسية أو تعزيز القيم الديمقراطية والثقافة المدنية المنفتحة في المجتمع، فعلى الرغم من كثرة منظمات المجتمع المدني، إلا أنها لم تولد معها ثقافة مدنية، ديمقراطية وحضارية قائمة على الحوار والمشاركة بين مختلف الفئات.ومن ثم يمكن القول أن العلاقة بين المجتمع المدني ورأس المال الاجتماعي هي علاقة تبادلية تتحكم فيها العديد من العوامل من نظام سياسي ومدى تقبله لوجود منظمات قائمة من أجل المراقبة عليه والبيئة الثقافية والاجتماعية التي يعمل بها المجتمع المدني.

كما لم يساعد الخطاب الديني الحالي على حصول المرأة على حقوقها وإن كان الإسلام في جوهره وفي قراءته السليمة يدعم حقوق المرأة إلا أن هذا الخطاب لا يجد فرصة له للنمو واكتساب أرضية واسعة فضلا عن التفسيرات السلفية للنصوص الدينية، ولذلك جاءت نتيجة المقابلات في صالح تطوير الخطاب الديني أولا ثم تولي المرأة لمناصب هامة داخل المؤسسات الدينية بسبب الدور السلبي الذي تلعبه المؤسسات الدينية وهو ما أكدته المقابلات من هيمنةللثقافة الذكورية على المجتمع والتي تعيق أي مبادرة حقيقية لحصول المرأة على حقوقها.

الفصل الرابع: المرأة والمواطنة.. قراءة في رأس المال الديني

د. سامح فوزي

تمهيد

يواجه تمتع المرأة بحقوق المواطنة إشكاليات متنوعة، أبرزها المنتج الديني بمختلف تجلياته سواء كان العلاقة بالمؤسسات الدينية، الخطاب الديني، الفتاوى والآراء. خلال العقود الثلاثة الماضية تحولت حقوق وحريات المرأة إلى منطقة صيد **Catching Area** في الصراع الممتد ما بين الدولة والإسلام السياسي من ناحية، وما بين الفكر الديني والاتجاهات شبه المعلمنة من ناحية أخرى. وجاءت ثورة 25 يناير 2011، وما تلاها من حراك شعبي، وكثافة الفعاليات في المجال العام، ومخاض وضع دستور سيطرت عليه قوى الإسلام السياسي لم يلب تطلعات المرأة في عام 2012، ثم دستور عام 2014 الذي شمل على نصوص تدعم المرأة وسط هيمنة النخب المدنية أو شبه المعلمنة، ولكن ظلت تساؤلات مهمة خلال هذه الفترة حول موقف "المنتج الديني" أو ما نسميه رأس المال الديني **Religious Social Capital**من حقوق وحريات المرأة.هل تطور في اتجاه تعزيز حقوق وحريات المرأة بوصفها مواطنة مكتملة المواطنة، أم لم تطرأ عليه تحولات تناسب منسوب الحراك السياسي والفكري الذي حدث في المجتمع؟.

في سبيل الإجابة عن التساؤل الرئيسي للورقة نُظمت ستة عشرة مجموعة بؤرية نقاشية **Focus Group Discussions**في خمس محافظات تمثل في ذاتها نماذج للمناطق الجغرافية المتنوعة في مصر: القاهرة، الإسكندرية، الدقهلية، الفيوم، وسوهاج. شملت كل منها مشاركين رُوعي فيهم الاختلاف النوعي والديني، والتباين الريفي الحضري، وُطرح عليهم أربعة أسئلة أساسية تتناول مشتملات رأس المال الديني في اتجاهاته الرئيسة تجاه مواطنة المرأة: المؤسسات، الخطاب، الثقافة، الهندسات السياسية والقانونية.

جاءت إجابات المشاركين كاشفة لمحدودية تأثير التغيرات السياسية على المنتج الديني في نظرته لحقوق وقضايا المرأة، واستمرار النزعة التقليدية في النظر إلى المرأة في إطار توزيع الأدوار التقليدية بينها وبين الرجل، لكنها لفتت الانتباه أيضا إلى قضايا أخرى فرعية مهمة أبرزها تراجع تأثير الخطاب الديني على تشكيل الوعي الثقافي العام، والحاجة الملحة لطرح مقتربات جديدة في النظر إلي العلاقة بين المنتج الديني وتعزيز حقوق المواطنة للمرأة.

إطلالة أولية: مواطنة المرأة بين الدين والثقافة والثورة

يُقصد بالمواطنة ما يتمتع به المواطنون من حقوق وواجبات نتاج حركتهم المستمرة، والديناميكية، والتراكمية علي أرض الواقع. بهذا المعني فإن للمواطنة أبعادا شتي:[100] هناك بعد قانوني يعني المساواة أمام القانون، وبعد سياسي يتمثل في تحقيق المشاركة الواسعة لكل المواطنين، وهو ما يمثل في ذاته الانجاز الأساسي للديمقراطية، وبعد اجتماعي يتعلق بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية التي يتمتع بها المواطن، وأخيرا بعد ثقافي نتاج حالة التنوع الثقافي (اللغوي، الديني، المذهبي، العقائدي، الخ) الذي باتت تتمتع به المجتمعات الحديثة مما يستلزم أن يعيش المواطن في حالة تعددية ثقافية تديرها الدولة على نحو يحقق المساواة بين المواطنين في التمتع بالهوية الثقافية.

في مجال الحديث عن حقوق المواطنة للمرأة في علاقتها بالمؤسسات الدينية، ينبغي أن ندرك أنها إشكالية فرعية غير منبتة الصلة عن الظاهرة العامة، والتي تشهد ارتباكا، واختلاطا، وتداخلا في الإدراك العام لمفهوم المواطنة.

المواطنة هي تعبير عن "المدينة المستقلة" و"الدولة القومية"، التي نشأت واحتضنت وساوت بين مواطنيها بصرف النظر عن الاختلاف في اللون أو الدين أو الجنس أو العرق[101]. أما المؤسسات الدينية فهي تعبير عن الروابط التقليدية **Primordial Ties** التي ينتمي إليها الفرد على نحو غير اختياري -في الأغلب الأعم - يعيش في كنفها، ويتعلم خطابا يجعل الوحدة بين المؤمنين استنادا إلى وحدة المعتقد، وبالتالي يتفرق المواطنون في مجتمع معين عبر مؤسسات دينية مختلفة، تخاطبهم بوصفهم "مؤمنين" أكثر من كونهم "مواطنين".

لا يعني ما سبق حكما مسبقا بأن المؤسسات الدينية تلعب بالضرورة دورا مناهضا أو معوقا للمواطنة، بل هناك خبرات كثيرة رصدها باحثون مهمون في المجتمع الأمريكي للدور الذي تلعبه المؤسسة الدينية في دمج، وحث، ورفع وعي، وتعظيم فرص المشاركة للأعضاء بها بوصفهم مواطنين في المقام الأول. كشفت دراسات عديدة أن الأسر التي تشارك في الأنشطة الدينية أكثر مشاركة في الأنشطة المجتمعية العامة،

100سامح فوزي، المواطنة، القاهرة: مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، 2007

101Bryan S, Tuner (ed.), Citizenship and Social Theory, London: SAGE Publications, 1993, p. 15.

وأبناؤها أكثر مشاركة في مدارسهم وجامعاتهم، والسبب يعود إلى أن المؤسسة الدينية تمثل فرصة مهمة دورية للالتقاء، والتعارف، وتبادل المعلومات والرأي والخبرة، وتساعد أعضاءها -الذين هم من مستويات ثقافية واجتماعية متعددة - على تجاوز الشعور القاسي بعدم المساواة الذي يفرضه المجتمع، ويجعلهم أكثر استعدادا للمشاركة والتفاعل في المجتمع[102].

مما سبق يتضح أن المؤسسة الدينية يمكن أن تلعب دورا في تدعيم المواطنة، أو قد تفرق في خطابها بين المؤمن وغير المؤمن. القضية تتعلق في المقام الأول بموقع هذه المؤسسة هل هي مؤسسة مجتمعية في مجتمع يقوم على المساواة والمشاركة لكل أبنائه، أم هي مؤسسة مفارقة للمجتمع، لها أنساقها وتقاليدها، والتي تختلف فيها عما يجري في المجتمع. في كل الأحوال فإن المؤسسة الدينية صارت -نتيجة التحولات المجتمعية - جزءا من رأس المال الديني بمعناه الواسع والذي يضم كل ما يتعلق بالمنتج الديني في المجتمع: المؤسسة الدينية، الخطاب الديني، الثقافة الدينية السيارة، إدراك الداعية أو الواعظ، الثقافة السائدة في المجتمع، بما تحويه من قيم ناهضة، وأخرى معوقة. هذه نظرية تقليدية في العلوم الاجتماعية مفادها أن هناك انساقا عامة (المجتمع)، وانساقا فرعية (مؤسسات المجتمع المتعددة)، وبالطبع يؤثر العام في الخاص دون أن نتغافل إمكانية تأثير الخاص في العام.

الثقافة العامة، بما تحمله من تنازع بين حداثة ومحافظة، استبداد وديمقراطية، انفتاح وانغلاق تمثل في مجملها السياق العام الذي تعمل في إطاره كل مؤسسات المجتمع، بما في ذلك المؤسسات الدينية، وبالتالي نجد "المنتج الديني" سواء في صورة خطابة ووعظ، فتاوى وآراء، أو في طبيعة ممارسة الموقع/ الوظيفة داخل الكيان المؤسسي الديني، يعبر عن الثقافة العامة، لا يريد أن يشكل تحديا لها، وفي أحيان كثيرة يمالقها، وينافقها، ويبتعد عن تصدير كل ما يغضبها. وعلى النقيض هناك محاولات لتحديث "المنتج الديني" حتى يأتي متسقا مع رؤية أعم وأشمل لتحديث المجتمع، وكلما خطى المجتمع خطوات جادة على طريق تحديث الثقافة العامة، كلما شكل ذلك تحديا للنسق الديني الفرعي كي يقوم بتحديث نفسه.

تشكل حقوق وواجبات المرأة -المواطنة - مساحة شهدت اجتهادات ومساجلات ومعارك في المحيط الديني على مدار عقود. لم يخف الحديث الفضفاض عن "المساواة"

102Paul J. Weithman, Religion and the Obligations of Citizenship, Cambridge: Cambridge University Press, Second Edition, 2004, pp. 44-46.

بين البشر جميعا "بني الإنسان"، الذي يحتمي فيه منتجو الخطاب الديني، أن هناك تجنبا وأحيانا مقاومة للخوض في مشتملات مفهوم المواطنة: المساواة أمام القانون، تكافؤ الفرص، اعتبار الكفاءة وحدها هي مناط تولي الوظائف العامة من أعلاها إلى أدناها بصرف النظر عن الاختلاف في النوع أو أي اعتبار آخر، المشاركة السياسية، وشغل المواقع الحساسة في مؤسسات الدولة، القضايا الاجتماعية مثل الأحوال الشخصية التي يبرز فيها الموروث الثقافي، والمزاج الشعبي المحافظ، والتفسيرات القبلية لوضعية المرأة في المجتمع. يستوي في ذلك الخطاب الديني الإسلامي والخطاب الديني المسيحي، كلاهما في حالة تأثر بالثقافة العامة، ويبدو في أحيان كثيرة الخطاب الديني المسيحي رهن تأثر متبادل: الثقافة العامة المحافظة، ريفية المزاج، تقليدية النظرة من ناحية، والثقافة الدينية الإسلامية التي تشهد بدورها سجالا ممتدا بين دعاة التحديث والأصولية الدينية من ناحية أخرى.

من سمات النقاش العام في المجتمع التركيز المفرط على الكليات، التوجهات، الخطابات العامة، الأحاديث الفضفاضة دون الولوج إلى التفاصيل، القضايا الفرعية، وهو ما يؤدي في النهاية إلى وجود خطابات عامة تبدو من ظاهرها مساندةلحقوق المواطنة، في حين أن الخوض في القضايا الجوهرية يكشف اختلافا وخلافا في الفهم والتحليل، وبالتالي عدم الرغبة في إقرار حقوق وحريات المرأة.

هذه الإشكالية تضع دائما الباحث، والناشط، والحقوقي في مواجهة ميراث التحايل الذهني الذي تتسم به الثقافة المصرية، التي تشمل الاجابات العامة "المرضية"، في حين تأتي الاجابات الخاصة على خلاف التوقع مما يستدعي دائما الاهتمام بالتفاصيل، وتعرية الواقع. ورغم الحراك الشعبي العريض الذي شهده المجتمع المصري منذ 25 يناير 2011م إلى الوقت الحاضر لم يقترب النقاش العام، إلا فيما تيسر، من القضايا الأساسية التي تتعلق بحقوق وحريات المرأة، وما يرتبط بذلك من علاقة برأس المال الديني سواء كانت مؤسسات أو خطابات أو سياسات عامة.

المؤسسات الدينية في المجتمع المصري ليست ثورية بحكم تكوينها العتيق الضارب في جذور التاريخ. تقاليدها، تراتبيتها، توازناتها المؤسسية الداخلية، وعلاقاتها بالنظام الذي توجد فيه تحول دون المغامرة بتبني رؤى ثورية أو تغيرات جذرية أو حتى المجاهرة أحيانا بالرغبة في الإصلاح الشامل. هذه هي الصورة العامة للمؤسسات الدينية التي سبقت ثورة 25 يناير. لم تكن تعي أن هناك ثورة في الأفق. مؤسسة الأزهر كانت في ولاية شيخ جديد لم يمض سوى تسعة أشهر في موقعه، ولا يزال يتلامس طريقه، ويعيد

ترتيب الأوضاع في مؤسسة تعرضت لتهميش سياسي على مدار عقود، والكنيسة القبطية كانت في ولاية بطريرك يعاني من شيخوخة عمرية، يواجه مشكلات طائفية تكاثرت في سنواته الأخيرة. قامت ثورة شابة، حاول كلا من الأزهر والكنيسة أن يلحقا بها. أما في ثورة 30 يونيه 2013 يبدو أن الحس المؤسسي كان حاضرا في تمازج مع مؤسسات الدولة الصلبة، واتفقت إرادةكلا المؤسستين الدينيتين على ضرورة أن يكون لهما دور في التغيير السياسي الشامل - أي إزاحة حكم الإخوان المسلمين.

في أعقاب ثورة 25 يناير سعى الأزهر إلى لعب دور في تجاوز الخلاف السياسي، وبناء المشتركات بين المصرييونهو ما تمثل في دعوة الشيخ أحمد الطيب عدد من المثقفين من اتجاهات سياسية وثقافية وانتماءات دينية مختلفة، رجالا ونساء، لحوار ممتد حول مستقبل مصر. لم يكن هناك في البداية اتفاق علي شكل المنتج النهائي من هذه الاجتماعات، التي ما لبثت أن تمخضت عن وثيقة فكرية مهمة صدرت في يونيه 2011.

أسفرت حوارات ممتدة طيلة أربعة اجتماعات مطولة عن بيان يؤسس ملامح الحكم القادم في مصر، على النحو الذي توافق عليه المجتمعون من علماء الأزهر والمثقفين، تطلع البعض أن يشكل البيان مبادئ حاكمة للدستور الجديد، ومساحة مشتركة يتلاقى عندها الفرقاء للقضاء علي حالة الاستقطاب، وحلا حاسما للقضايا الإشكالية مثل العلاقة بين الدين والدولة التي عادة ما تتساجل حولها النخبة السياسية، وتحرم المجتمع من مناقشة قضايا أخرى جادة تؤثر على حياته ومستقبله.

تناول البيان مبادئ كلية تتعلق بالعلاقة بين الإسلام والدولة، وهو العنوان الرئيسي للمساجلات بين التيارات والقوى السياسية. وقد استند إلى الفقه المصري التقليدي، الرحب والمتسامح، الذي يوقر الدين، ويجعل المبادئ الكلية للشريعة الإسلامية المصدر الرئيسي للتشريع، ولكن يقر بحقوق المواطنة للمصريين جميعا مع اختلاف الدين أو النوع، ويعزز حقوق الإنسان، وبالأخص للمرأة والطفل، ويحترم حرية التعبير والضمير الإنساني.

ذهب البيان إلى أهمية التنمية بمعناها الكلي الشامل. تنمية بشرية (التأكيد علي الصحة والتعليم والبحث العلمي)، تنمية سياسية (الإصرار علي الديمقراطية والتعددية وتداول السلطة)، تنمية ثقافية (الالتزام بحرية الفكر، والتنوع، واحترام الاختلاف دون تسفيه للآراء المختلفة)، تنمية اجتماعية (مكافحة الفقر، وابراز أهمية المساواة والعدالة الاجتماعية).

هذا البيان -المنظومة - الذي شارك في صنعه الأزهري والعلماني، المسلم والمسيحي، المرأة والرجل شكل تأسيسا لعقد اجتماعي جديد في المجتمع، يستند إلي ثوابته التاريخية والفقهية والسياسية، منطقة إلتقاء وسط بين منطلقين متناقضين، أحدهما يدعو لدولة الكهنوت الإسلامي، والآخر يريد اقصاء الدين كلية من الحياة العامة.

استمر دور الأزهر في مضمار البحث عن التوافق -خاصة مع الاحتفاء الشديد الذي لاقته الوثيقة الأولى مصريا وعربيا - حتى توج بوثيقة أخرى عن الحريات العامة، وثالثة عن الثورات العربية، وخاض في غمار نقاشات وضع وثيقة عن المرأة إلا أنه ارتطم خلالها بتحديات كثيرة بين رأي يرى التركيز على حقوق المرأة، وهم النخب المعلمنة وأنصار حقوق المرأة، وآخر يرى أهمية التأكيد على حقوق الأسرة، وهو في مجمله ينتمي إلى التيار الإسلامي الذي كان في ذلك الوقت مهيمنا على المشهد السياسي. يكشف ذلك مسألة أساسية أن التيارات الإسلامية، رغم ظهور اجتهادات معتبرة بها، لم تستطع تجاوز خاصية أساسية لصيقة بتكوينها وهي رفض التنوع الثقافي الذي تمثله العولمة، والركون المطلق على التفسيرات والرؤى الموروثة.

في محاولة جديدة اتجهت مكتبة الإسكندرية إلى مواصلة الجهد لإصدار الوثيقة، وهو ما حدث في 11 مارس 2014، وخرجت إلى النور تحمل عنوان "حقوق المرأة في الإسلام"، وذكر الموقعون عليها في صدر الوثيقة أنها تستند إلى النقاشات التي دارت في رحاب الأزهر الشريف خلال عامي 2012 و2013. أكدت الوثيقة على القيم الوسطية المعتدلة بعيدا عن التشدد، وأهمية المساواة بين الرجل والمرأة في التمتع بالحقوق الاقتصادية والسياسية، وفي الكرامة والقدرات الإنسانية، وعدم اختزال المرأة في الوظائف الجسدية والأسرية وحدها. وتناولت الوثيقة بعض القضايا الجدلية مثل المواريث والشهادة أمام المحاكم وقوانين الأسرة، وما شابه وغلب عليها بوجه عام الرغبة في فتح باب الاجتهاد في تناول القضايا.

الإشكالية الكبرى التي واجهت هذه الوثيقة، وما سبقها من وثائق أصدرها الأزهر وأهمها ما تناول تأسيس نظام الحكم عقب الثورة في يونيه 2011، أن الإعلام تناولها لحين، وأصدرت القوى السياسية بيانات لتأييدها، ووقع عليها ممثلو الأحزاب والتيارات السياسية، ولكن ما لبث أن طواها النسيان إلى حد أنها لم تعد طرفا في النقاش العام، ولم تدخل ضمن نسيج البناء التعليمي في المؤسسات الدينية، أو الحديث على المنابر، وهو أمر ملفت أن تصدر هذه الوثائق من قمة المؤسسة الدينية، دون أن تتحول إلى مادة

يتناولها الدعاة، والخطباء، وهو ما يثبت أن هناك تعقيدات مؤسسية، وفرص لتطوير الخطابات الدينية، والابتعاد عن تسيس الاجتهاد في الفكر الديني.

اتجاهات المنتج الديني تجاه المرأة وحقوقها

يحتاج استقراء ملامح رأس المال الديني تجاه مواطنة المرأة: الواقع والإشكاليات على مستوى الإدراك والمزاج الشعبي إلى دراسات ميدانية، ترصد التغيير، أو التكلس في المواقف. خلال السنوات الثلاث الماضية حدثت تغيرات بعيدة الجذور في المجتمع: تغيير نظم حكم، حراك شعبي، سياسيا وفئويا، سقوط السلطة الأبوية والتي رافقها اتساع رقعة النقد لكل سلطات الدولة، من أعلاها إلى أدناها. ورغم ذلك لا يزال البحث الاجتماعي تقليديا، لم يرصد مشتملات التغيير، ويسبر أغوار مناطق غير مطروقة في تفاعلات المجتمع، من بينها النظرة إلى الذات، والآخر، وتحولات الصور الذهنية. من هذه القضايا موقف الانتاج الديني، سواء على صعيد المؤسسات والخطاب والممارسات، تجاه مواطنة المرأة، تلك المرأة التي ما برح المجتمع أن يشهد لها بحسن الأداء، والاقبال على المشاركة السياسية في كل الاستحقاقات الانتخابية.

في سبيل التطرق إلى الموضوع، والتعرف على إدراك المجتمع للتحولات في المنتج الديني تجاه حقوق وحريات المرأة عقدتستة عشرة مجموعات بؤرية نقاشيةفي خمس محافظات هي: القاهرة، الإسكندرية، سوهاج، الفيوم، الدقهلية، حيث عقدت في كل محافظة أربعة مجموعات نقاشية، تتكون كل منها من أربعة إلى ستة أفراد، رُوعي فيهم التنوع النوعي (رجالا ونساء)، التنوع الديني (مسلم ومسيحي)، والتنوع الجغرافي (ريف وحضر). وشملت النقاش طرحا لأربعة أسئلة رئيسة:

الأول: هل تتحدث الخطب المنبرية في المساجد، والوعظ في الكنائس، عن المساواة بين المصريين في الحقوق والواجبات؟ وهل تتحدث عن حقوق وحريات المرأة في الفترة الحالية أكثر من الفترات السابقة؟ هل ترى الخطاب الديني دافعا أم معوقا لحقوق المرأة؟.

الثاني: المؤسسة الدينية - الهيكل، البناء، الأدوار، الإدارات والهيئات هل مازال يسيطر عليها الرجل على النحو الذي كان سائدا لفترات طويلة أم أنها أصبحت تميل إلى وجود تمثيل للنساء فيها؟.

الثالث: هل تتأثر ثقافة الشارع بالخطاب الذي تتبناه المؤسسة الدينية أيا كان – داعما أو معوقا – للمساواة بين المواطنين؟ ويدعم حقوق المرأة؟ أم أن للشارع مصادر ثقافية مغايرة؟.

الرابع: ما المجالات التي ينبغي على المؤسسة الدينية إتباعها لتعميق المواطنة بشكل عام، وفيما يتعلق بالمرأة على نحو خاص؟ وأي لها الأولوية:

- الخطاب الديني (الخطب، أشرطة الكاسيت، أحاديث التليفزيون والفضائيات.. الخ).
- وضع المرأة في مواقع اتخاذ القرار في المؤسسات الدينية.
- سياسات عامة، هندسات تشريعية، في سبيل تعميق المساواة بين الرجل والمرأة في شتى الميادين، خاصة أمام القانون؟.

هناك تناول في الأسئلة الأربعة لعناصر محورية في رأس المال الديني (المؤسسة، الخطاب، السياسات العامة، الأدوار والمواقع)، فيما يتصل بوضعية المرأة على صعيد كونها مواطنة مكتملة المواطنة. هذه العناصر كُل مترابط، متشابكة، تشكل مساحة الإدراك والتغيير في النظرة.

تنوعت إجابات المشاركين في المجموعات البؤريةالنقاشية، لكنها في التحليل الأخير تشابهت في اتجاهاتها العامة، حيث يمكن تقسيمها إلى عدة صور تحليلية Analytical Imagesومن الملاحظ أن ثقافة المشارك أو المشاركة، ووعيه تلعب دورا مهما في صياغة إجابته، إذ بينما اتجه بعض المشاركين إلى تقديم الاجابات "السيارة" التي لا تخلو من تغليف أو تعبئة مسبقة، اجتهد البعض الآخر، وطرح تفسيرات مركبة، لا تغفل الاجابة عن السؤال المطروح، ولكن تتجه إلى نقد الواقع الاجتماعي على نحو أعمق، مستخدما في ذلك مفردات سياسية نقدية وحداثية. وجدت هذه الظاهرة في المجموعات البؤرية النقاشية في محافظة الدقهلية.

أولا: تنازع الخطابات

هناك عدة خطابات يمكن استخلاصها عند النظر في وضعية المرأة في الخطاب الديني:

1- **الخطاب الساكن** Static Discourse

المرأة كائن مغاير للرجل، وبالتالي يتجه الخطاب الديني الساكن إلى الحديث عن المعاملة الطيبة، والاهتمام الإنساني، والبر بالمرأة، ويستفيض في شرح سبل التعامل

معها، ويغرق في تناول خصائصها، وطبيعتها، واحتياجاتها. ويمتد ذات الخطاب إلى القضايا المتكررة، التي تثير تساؤلات مثل المواريث، والزواج والطلاق، والنفقة، والنسب.. الخ. وقد يكون في ذلك رغبة في تجنب الخوض في قضايا ذات بُعد سياسي، إما طواعية، أو تلافيا لغضب الناس من تصدير السياسة من منابر المساجد (المجموعة الأولى، محافظة الإسكندرية، وأكدته تقريبا بقية المجموعات في محافظات أخرى).

2- **الخطاب الإنساني** Human Discourse

المرأة كائن متساو مع الرجل، حقوقها الإنسانية محل احترام من الخطاب الانساني. وهناك استدعاء دائم للنص الديني -إسلاميا ومسيحيا - لتبيان كيف أن الأديان ساوت بين الرجل والمرأة. المسيحية أخرجت المرأة من احتقار وإذراء المجتمع اليهودي، والإسلام فعل الشيء نفسه، حين أخرج المرأة من ظلام الجاهلية. الخطاب الإنساني "قشري"، أي يعيش على السطح، يقدم الاجابات العامة المريحة، التي تتناسب مع ثقافة المجتمع الذي يريد دائما أن يتغافل عن مشاكله العملية بالعودة إلى النصوص المبدئية، وكأن إقرار النص بالمساواة هو في ذاته حل لمشكلات التمييز على أرض الواقع. ومن ناحية أخرى فإن الخطاب الإنساني يقر بالمساواة عامة، وقد يتناول كما حدث بعد ثورة 25 يناير 2011، وما تلاها مشاركة المرأة في بناء المجتمع، وقد يتحدث عن واجب المشاركة في الانتخابات، وأهمية مشاركة المرأة خاصة في الخطب التي ترافق المناسبات الانتخابية (المجموعة الرابعة، محافظة الإسكندرية)، ورغم ذلك لا يمثل في ذاته مناداة قوية بحقوق المرأة على أصعدة السياسة، والتشريع، والمجتمع، بل يظل خجولا إلى حد بعيد عند الخوض في حقوق وحريات المرأة.

3- **الخطاب الموارب** Indecisive Discourse

المرأة متساوية مع الرجل، ولها حقوق ورأفه وإحسان ومودة في الخطاب الموارب، ولكن دون رصد للانتهاكات التي تطول هذه الحقوق، أو حديث نقدي عن المظالم التي تتعرض لها المرأة، وتجافي صحيح الدين، أي دين. المثال الأبرز على ذلك عدم تعرض الخطاب الديني للعادات والتقاليد القبلية خاصة في الصعيد التي تنال من حقوق المرأة، ومنها الحقوق الاقتصادية والاجتماعية (المجموعتان الأولى والثالثة، محافظة سوهاج، وقد ساعدت طبيعة المحافظة الصعيدية على إبراز الفجوة بين الخطاب وممارسات الواقع، ومدى تراجع القدرة على تحدي ما يعج به الواقع من ممارسات تمييزية وخاطئة).

هذه أنماط الخطابات الدينية التي رأى المشاركون في المجموعات البؤرية أنها تتناول مواطنة المرأة المصرية، وقد ذكر بعضهم أن هناك تطورا في الخطاب الديني تجاه قضايا المرأة عموما من حيث الحديث عن المساواة والمشاركة في المجتمع، أو أن هناك نبرة طائفية في الخطاب المنبري أحيانا (المجموعة الأولى محافظة الفيوم، وبالطبع يمكن أن يُعزى ذلك للنشاط الكثيف للإخوان المسلمين، والجماعات المتحالفة معها)، ولكن هناك إشارات مع جانب المشاركين في أكثر من محافظة مفادها أن الاتجاه إلى توحيد خطبة الجمعة، وإخضاع المساجد للرقابة جعل خطبة الجمعة "مكررة"، "نمطية"، تفتقر إلى الجديد (المجموعة الثانية، محافظة سوهاج)، وهو ما كان له تأثير سلبي مثلا على ظهور خطاب يشمل التأويل غير الحداثي إسلاميا ومسيحيا (المجموعة الأولى، محافظة سوهاج).

أشار البعض إلى أن الخطاب الديني ليس واحدا، بل متعددا، وتعدده ليس منبعه تنوع في المدارس الفكرية أو اختلاف في المرجعيات والتفاسير، ولكن الطبيعة "الزبائنية" التي يضفيها البعض عليه، مما يجعله مناسبا وملائما للجمهور الذي يتلقاه في محاولة لاسترضائه، أكثر منها تحدي لقناعاته، والتي تستند إلى تأويلات أو تفسيرات خاطئة.

تحدث البعض (المجموعة الأولى محافظة المنصورة) عن اقتناعهم بأن الإسلام في جوهره يدعم حقوق المرأة ومكانتها، لكن الخطاب الديني لا يدفع المرأة للحصول على حقوقها خاصة في ظل وجود تفسيرات متشددة للنصوص الدينية توصف أحيانا بالسلفية وأحيانا أخرى بالوهابية، أيا كانت المسميات، فالتشدد ظاهرة، والغلو لدى جماعات كثيرة منهج، والتأثير على الثقافة العامة للمجتمع باستخدام الخطاب الديني استراتيجية متبعة منذ عقود في الخبرة المصرية.

أشار البعض إلى أنه في كل الأحوال فإن تناول المرأة في الخطاب الديني لا يزال محدودا على مستوى المؤسسات الدينية، في حين أنه يزداد في المجتمع، في الوقت الذي يتعرض فيه إلى استغلال من جانب الأحزاب والشخصيات النسوية (المجموعة الثالثة، محافظة القاهرة).

وفي مجال الخطاب الديني تظهر أهمية العوامل الاجتماعية في تشكيل شخصية الداعية/الواعظ مثل منسوب التسامح والتعصب لديه،مستوى ثقافته، وتركيبته الشخصية، واجتهاداته الفكرية في النظر إلى قضية المرأة خارج السياقات التقليدية، يضاف إلى ذلك ديموجرافيا المنطقة، هل تشهد تنوعا مما يفرض على الخطاب الديني

الحذر، الذي تفرضه قيم التنوع، المواطنة، أم واقع جغرافي لا يعرف الآخر الديني مما يجعل الخطاب الديني أحادي التوجه (المجموعة الثانية، محافظة الدقهلية).

ثانيا: المرأة في بنية المؤسسات الدينية

هناك مساحة معتبرة من رأس المال الديني تتحدث عن أهمية المؤسسات الدينية، بوصفها القائمة على الانتاج الديني، واضفاء أهمية على ممارسات وسياسات، وتقديم رموز دينية للمجتمع. هناك ما يشبه القاعدة في الإدارة العامة أن الاختلاف في تشكيل المؤسسات يحافظ على اتزانها في أداء أدوارها من ناحية، ويعظم من قدرتها على تمثيل مصالح ورؤى مختلف الفئات من ناحية أخرى. يُطلق على ذلك **Bureaucratic Representation** أي التمثيل البيروقراطي، وتُعد البيروقراطية الدينية في مصر من أعظم وأعرق البيروقراطيات في العالم، لا تقل أهمية عن البيروقراطية المدنية والأمنية في الضبط الاجتماعي، والحفاظ على الحد الأدنى من تماسك المجتمع.

نجد في مخرجات المجموعات البؤرية النقاشية اتجاها للتأكيد على أن المؤسسات الدينية لا تزال "ذكورية"، أي يتولى الرجال مسئولية إدارتها وسط حضور رمزي للمرأة سواء في الخبرة الإسلامية في بعض كليات جامعة الأزهر (المجموعة الثانية محافظة القاهرة)، وفي الخبرة المسيحية في بعض اللجان على مستوى الكنيسة، أو في مجالس إدارة الكنائس. هناك من رأى في تغييب حضور النوع في المؤسسات الدينية جزءا من مثالب عملية التغيير والتحول في المجتمع المصري التي ينبغي تجاوزها، وهناك من رأى أن هذه المؤسسات تعني بشئون العقيدة، وهناك اشتراطات "عقدية" في تولي المواقع الأساسية في هذه المؤسسات، ولا غضاضة في الإبقاء على ذكوريتها (المجموعة الثالثة، محافظة الإسكندرية). نخلص من ذلك أنه بالرغم من أن يتبني مقترب النوع في تحليل الوظائف والأدوار في المؤسسات الدينية، هناك من لا يزال يرى هذه المؤسسات، وما تمارسه من أدوار، وما تحتويه من وظائف من منظور ذكوري تقليدي، أي يطرح مساحة عريضة من التقبل العام لوجود هيمنة ذكورية على إدارة المؤسسات الدينية. ومن ناحية أخرى فإن البعض في معرض اجابته (المجموعة الأولى الفيوم) يتجه إلى تحليل طبيعة القيادات الذكورية وليس الاكتفاء بالتفرقة بين الذكور والإناث، وذلك بالتفرقة بين قيادات محافظة، وأخرى تقدمية من حيث تناول الخطابات الدينية. ومن ناحية ثالثة، يرى البعض أن استمرار الإدارة الذكورية للمؤسسات الرئيسة في المجتمع يشكل في ذاته سببا، وليس نتيجة، لاستمرار الثقافة الذكورية، والتمييز في مواجهة المرأة (المجموعة الأولى، محافظة الدقهلية).

اللافت في نظر البعض أنه رغم أن المؤسسات جميعا تصدر خطابات تفيد بأنها تقف إلى جوار المرأة، وتجاهد للحفاظ على حقوقها، إلا أنها تبدو في مناسبات كثيرة، في ظل الهيمنة الذكورية عليها غير مؤمنة بقضية المرأة من الأساس (المجموعة الرابعة، محافظة سوهاج).

وإذا كانت بعض القيادات الذكورية غير مؤمنة بقضية المرأة، فإن بعض النساء يفتقدن، في رأي البعض، الثقة في النفس التي تؤهلهن إلى الاضطلاع بدور رئيسي في المؤسسات الدينية، نتيجة تشبعها بالثقافة الذكورية (المجموعة الثالثة، محافظة الدقهلية).

ويذهب البعض أن الرهان على المؤسسة الدينية التي يحكمها ما يسمونه "الكهنوت الذكوري" لن يدفع بحقوق المرأة إلى الأمام، بل ينبغي التعويل على الحراك المجتمعي الشامل الذي يفرز مؤسسة جديدة أو يدفع المؤسسات القائمة إلى تبني آليات جديدة، وهو ما حدث في الخبرة الغربية (المجموعة الرابعة، محافظة الدقهلية).

ثالثا: الثقافة المختلطة

تتعدد روافد ثقافة المجتمع. الخطاب الديني الرسمي (الصادر عن المؤسسات) له دور في نظر كثير من المشاركين في المجموعات البؤرية، لم يتحدث أحد عن زوال تأثيره. أختلف البعض فقط في ثقله، ومدى محوريته، والمنافسة التي يتعرض إليها من منتجي الخطابات الدينية الأخرى.

رأى البعض أن الخطاب الديني أساسي في تشكيل وعي الجمهور تجاه مواطنة المرأة، وله تأثير غير منكور على الشارع، ورأى البعض الآخر أن خطاب المؤسسات ينازعه خطاب الجماعات، لا يقل ثقلا عنه، بل في أحيان كثيرة يفوق تأثيره، خاصة في المناطق الشعبية، والأحياء الفقيرة، والأقل تعليما. يعزو البعض ذلك إلى أن منتجي الخطاب الديني خارج المؤسسات الدينية الرسمية يستخدمون وسائل إقناع أكثر تأثيرا وقربا من واقع المجتمع، فضلا عن أن تدهور التعليم الأزهري أفقد الثقة في خريجيه (المجموعة الأولى، محافظة الفيوم) وهناك من رأى أن مصادر أخرى دخلت على خط تشكيل الوعي بكثافة مثل الإعلام بتنوعاته، خاصة الفضائيات والإنترنت، وعلاقات الشارع بما تشهده من كثافة التفاعل بين المواطنين. ويؤكد هؤلاء إلى أن هناك تأثيرا مهما لثورة 25 يناير يتمثل في تراجع إقبال وقابلية المواطنين، خاصة الشباب على البرامج الدينية، واهتزاز الثقة المطلقة في آراء المشايخ مثلما كان الحال سابقا (المجموعة الثالثة محافظة القاهرة).

في ضوء تعدد، وربما فوضى الثقافة على مستوى الشارع تتداخل الصور، وتختلط عوامل التشكيل والتنشئة. هناك من يلحظ التأثير السلبي للخطاب الديني على حقوق وحريات المرأة، هناك خطباء رسميون يتبنون خطابات أكثر راديكالية مما تطرحه التيارات الإسلامية، وهناك خطابات دينية تختلط بالثقافة الشعبوية السائدة، تعيد انتاجها، وتؤصلها، وتعطيها قدرا من الشرعية. وفي أحيان كثيرة يبدو الشارع متحايلا على الخطاب الديني، يسمع ما يشاء، ويفعل ما يشاء. هنا يضرب المجتمع الذكوري عرض الحائط بالخطابات الدينية لصالح مصالحه. المثال الأبرز على ذلك قضية الميراث التي للدين رأي فيها، لكن بعض الناس تفعل ما تشاء وفق ما يرونه (المجموعة الرابعة، محافظة الإسكندرية).

الجديد في الأمر أن خلاصة المجموعات البؤرية على مستوى المحافظات الخمس لفتت الانتباه إلى قضية أساسية مفادها أن تأثير الخطاب الديني على الشارع لم يعد بالإطلاقية التي كان عليها، أو يتصور أنه كان عليها، بل صار "شأنا نسبيا" مثل غيره، ويغالى البعض ويضعه في مرتبة تالية للإعلام بصوره المتنوعة. بالطبع من الصعب تقرير ما إذا كان ذلك أمرا سلبيا أم ايجابيا. البعض يراه سلبيا، البعض يراه ايجابيا وفق قناعاته الفكرية، وتصوراته الأيديولوجية.

رابعا: الهندسات السياسية والقانونية

عادة ما تكون الإجابة عن سؤال المستقبل فيها قدر من الغيوم، ربما لأننا لم نتعود على التفكير في المستقبل بفهم، ومنهج عقلاني. وقدمت إجابات متعددة تعكس الكيفية التي يفكر بها المشتركون في المجموعات البؤرية في ترتيبها من حيث الأهمية: هل تدعيم رأس المال الديني لمواطنة المرأة يكون على صعيد (المطلوب وضع الأولوية في الترتيب): الخطاب الديني، وضع المرأة في مواقع اتخاذ القرار في المؤسسات الدينية، المقترحات القانونية والسياسية والفقهية التي تدعم مساواة الرجل مع المرأة، نصا وفعلا. غالبية المشاركين اتجهوا إلى إقرار أن كل المقترحات مهمة، ولها أولوية، دون أن تكون لهم رؤية محددة في ترتيب محدد، والبعض الذي تصدى لترتيب الأولويات اختلف فيما بينه، وهو أمر متوقع، هناك من رأى الأولوية للخطاب الديني، وهناك من رأي أهمية تمكين المرأة في مواقع اتخاذ القرار في المؤسسات الدينية، وهناك من رأى أن الهندسات التشريعية لها دور مهم في تعزيز مواطنة المرأة.

سؤال: من أين نبدأ؟ من له الأولوية؟ لم يجب عنه المشاركون، لكنهم أشاروا إلى أن الملفات كلها مفتوحة: حداثة الخطاب، وحداثة المؤسسات، وحداثة التشريع، وحداثة الفقه والافتاء، وهي حالة مجتمع يعاني من تراجع التنمية في شتى المجالات. وهناك من لفت الانتباه إلى أنه ينبغي أن تكون هناك قراءة أولية للواقع الاجتماعي، ثم تأتي مرحلة الانتاج الديني الملائم. فمثلا مع تزايد الأعباء على المرأة، خاصة المرأة المعيلة، إلا يتطلب ذلك اجتهادا فقهيا في مسألة المواريث؟ (المجموعة الثانية محافظة القاهرة).

ويبدي البعض شكوكا مشروعة من إمكانية تحديث رأس المال الديني في المجتمع المصري كي يكون داعما، ودافعا لحقوق المواطنة لدى المرأة، خاصة أن المسألة ترتبط بتفاعل الأصل مع الفرع، أي الثقافة العامة مع الثقافات الفرعية. يعنى ذلك أن تحديث الانتاج الديني في المجتمع غير منبت الصلة مع تحديث المجتمع ككل، خاصة التعليم، والتدريب، والإعلام (المجموعة الثالثة، محافظة القاهرة).

لم تخل مساهمات مجموعات النقاش البؤرية من إبداع هناك من تحدث عن "تنقيح التراث" و"أهمية تولي المواقع في المؤسسات الدينية بهدف كسر الصورة النمطية عن المرأة" (المجموعة الأولى، محافظة الدقهلية)، و"مواجهة الخطاب الديني الجامد، مثلما سعت بعض الدول العربية والإسلامية بالاستناد إلى قراءات دينية محدثة" (المجموعة الرابعة، محافظة الدقهلية)، وممارسة ما يُطلق عليه "الضغط المجتمعي" لتحديث المؤسسات الدينية، سواء بممارسته عليها مباشرة، أو بممارسة ضغط مجتمعي على السلطة حتى تقوم بدورها في وضع المؤسسة الدينية تحت ضغط مجتمعي لتطوير نفسها، وتبني مواقف أكثر تقدمية حسب تعبير المشاركين (المجموعة الرابعة، محافظة الدقهلية).

قراءة في خلفية الصورة

لا تبدو مخرجات المجموعات البؤرية النقاشية بالنسبة لكثيرين ممن يتابعون، ويحللون الشأن الديني فيها جديد، أو مفاجأة، لأنها وقفت عند حدود إدراك إشكالية رأس المال الديني في دعم حقوق وحريات المرأة – أو المواطنة بمشتملاتها القانونية، السياسية، الاقتصادية، الاجتماعية، وهي إشكالية معروفة ومطروقة في المجتمع منذ عقود.

يبدو التناقض على مستوى الخطاب، بين خطاب تقليدي لا يزال مهيمنا، وخطابات حديثية محدودة، تتقدم وتتراجع.

مؤسساتيا، لا تزال الهيمنة للذكور على صناعة واتخاذ القرار في المؤسسات الدينية، وتبدو المرأة متلقيا سلبيا للمنتج الديني، أو ذات حضور أكاديمي محدود في المؤسسات الإسلامية والمسيحية العلمية، أو في المجالس والمنتديات واللجان العامة.

ثقافيا، الخطاب الديني له تأُثير، لكنه تأثير غير محسوم، مصادر أخرى من نفس المعين تنافسه: جماعات الإسلام السياسي باختلاف أطيافها، أو مصادر إعلامية وثقافية حديثة مثل وسائل التواصل الاجتماعي، أو ثقافة الشارع على اتساعها بما تحمله من قيم تقليدية وابتذال معاصر، ونخب مدنية تخلص حينا، وتستغل أحيانا قضايا المرأة، بل قد تتجه إلى الاتجار بها.

تشريعيا، لم تحمل الثورة بشائر سعيدة للمرأة، بل شهدت مشاركة نسائية من ناحية، وجحودا مجتمعيا وسياسيا تجاه المرأة من ناحية أخرى. عقب الثورة طفت على السطح تيارات إسلامية، غالت في التشدد في نظرتها للمرأة. وساد اعتقاد أن الحقوق التي أقرت للمرأة أو الطفل في ظل نظام حسني مبارك (1981 -2011)، هي جزء من "تركة نظام" وليست "مكتسبات مجتمع"، وبالتالي ينبغي إعادة النظر فيها، وتقويضها إذا لزم الأمر في إطار إزالة أركان نظام سابق، يستوى في ذلك قانون الأحوال الشخصية، والطفل.. الخ. وتحالفت الأحزاب جميعا، ضمنيا على إقصاء المرأة من انتخابات عام 2011، وربما يكون مهما تسجيل شهادة الدكتور زياد بهاء الدين، القيادي في الحزب الديمقراطي الاجتماعي (العمود الفقري للكتلة المصرية في الانتخابات)، وأحد الساسة الليبراليين، نشرها في مقال في "جريدة الشروق" عقب انتهاء الانتخابات البرلمانية.

"قانون الانتخابات جاء معيبا في مواضع كثيرة، وعلى رأسها موضوع المرأة. فقد اشترط القانون على القوائم المقدمة من الأحزاب أن يتضمن كل منها على الأقل سيدة واحدة، معبرا بذلك عن تمسك شكلي بتمثيل المرأة في البرلمان ولكنه نوع من أداء الواجب فقط دون الاكتراث بالنتائج...، أما الأحزاب السياسية المتنافسة فقد فهمت المطلوب منها ولم تتردد في أن تأتى بالمرأة على قوائمها في ترتيب متأخر يحقق الالتزام بالنص القانوني ولكن يلغى واقعيا كل فرصة حقيقية لتمكين النساء من دخول البرلمان. وللأسف إنني لا أعفى أي حزب من وزر المشاركة في هذه المؤامرة الصامتة، فقد قضينا الوقت نستهزئ بالأحزاب السلفية التي استبدلت صور النساء على قوائمها بالورود والزهور، ولكن في نهاية المطاف جاءت النتيجة واحدة، وهى أن

الأحزاب الليبرالية والمدنية والإسلامية والصوفية والاشتراكية والرأسمالية كلها اجتمعت على أمر واحد، وهو إقصاء المرأة من برلمان الثورة"[103].

نخلص مما سبق أن حال المرأة لم يتغير، والحديث عن المواطنة جاء شكليا فوقيا، بلغ ذروة التحدي والتهديد لها في دستور 2012، وتنفست الصعداء في دستور 2014، ولكن يحتاج الأمر إلى هندسات قانونية حتى تتحول الحقوق من نص دستوري إلى قانون ثم إلى ممارسة فعلية.

هناك مقولات تحليلية مهمة يمكن اللجوء إليها لفهم جمود الخطاب الديني تجاه حقوق المرأة، ذكورية المؤسسات الدينية، استمرار نفاق الثقافة التقليدية، ثقافة الواقع التي في أحسن حالاتها تتحدث عن المرأة، ولا تبذل الجهد لتمكينها، فضلا عن تنازع الخطابات بما ينطوي أحيانا على الإقلال من حقوق وواجبات المرأة.

المقولة الأولى: سياسية

توظيف الحكومة المصرية على مدار عقود للدين في انتاج الشرعية السياسية، فضلا عن الإفادة من الأزهر في مواجهة الراديكالية الإسلامية خاصة خلال التسعينيات، أضعف كثيرا من تأثير المؤسسة الإسلامية في المجتمع، وسمح للجماعات الأخرى بمنافستها في انتاج الخطاب الديني.[104]

تثبت الأحداث صحة هذه المقولة.ضعف المؤسسات الدينية عقب خبرة النظام السلطوي في عهد مبارك (1981 -2011)، واختراقها من قبل تيارات تطرح فقها أقلما تعارفت عليه الخبرة المصرية أدى إلى محدودية تأثيرها في المجال العام.

وقد أدى صعود الإسلام السياسي إلى ربط الحديث عن مواطنة المرأة بالدين أكثر من وضعه في سياق الحقوق الاقتصادية والثقافية والاجتماعية عالميا، حيث ظلت حقوق المرأة، وأجساد النساء واحدة من المعارك الأساسية بين الدولة من ناحية وقوى الإسلام السياسي من ناحية أخرى، مما أضعف كثيرا الخطاب النسوي حول

103د. زياد بهاء الدين، فضيحة تمثيل المرأة في البرلمان.. هل نحن في القرن الواحد والعشرين؟ جريدة الشروق، 10 يناير 2012.

104Tamir Mustafa, Conflict And Cooperation between The State and Religious Institutions in Contemporary Egypt, Middle East Studies, Vol. 32, No. 1, February 2000.

حقوق وحريات المرأة خاصة في ظل سيادة ثقافة أبوية لم تستطع الدولة تجاوزها، وأفاد منها التيار الإسلامي، وأعاد إنتاجها في خطابات متزمتة.[105]

في هذا السياق يجدر الإشارة إلى مسألة مهمة تتعلق بصعود تيارات الإسلام السياسي. المواطنة، كما سبق القول، هي نتاج ثقافة المدينة والدولة القومية، تأثرت بالتحولات العالمية في العولمة التي جعلت المجتمعات أكثر تعددية على الأصعدة الثقافية والاجتماعية والدينية، وأكثر ارتباطا بموجة الحقوق السياسية والمدنية، الاقتصادية والاجتماعية عالميا، وجاءت التيارات الإسلامية، في أحد تجلياتها، ضد هذا التقدم، بإعادة انتاج الفكر الأحادي، واستبعاد ما عداه، باتهامه بالتغريب تارة، وتكفيره تارة أخرى، وذلك بهدف وقف موجة الحقوق الاجتماعية والثقافية للمرأة، وإعادة الحديث عنها بوصفها جسدا، وأما، وزوجة، وفتاة، أكثر من كونها مواطنة.[106]

المقولة الثانية: ثقافية

المرأة تمتعت بحقوق وواجبات في الإسلام، خاصة في مرحلة النبوة والدعوة، ولم يتدهور وضعها إلا في العصور الوسطى عندما تحولت إلى "موضوع" لاستغلال الرجل، وفي القرن العشرين نتيجة انخراطها في التعليم بدأت في المطالبة بحقوقها، ونظرا لأن القرآن الكريم لم ينظر لها نظرة سلبية أو يضعها في مرتبة دون الرجل، فإن أي حط لقدرها، وأي نيل لكرامتها مبعثه الثقافة السائدة، وليس الدين. لم يفرق الإسلام بين رجل وأمرآه، ولكن الثقافة التقليدية تفرق، ولو أن هناك كابحا أو عائقا أمام المرأة للعب دور في المجتمع فإن مرجع ذلك ليس الإسلام، ولكن العقلية الذكورية التي تريد أن تتمتع بالهيمنة في المجتمع أو ما سمته باحثة متخصصة في دراسات المرأة **Extra-Islamic Culture**.[107]

105Saud Joseph, Gender and Citizenship in Middle Eastern States, Middle East Report, January-March 1996, p.8.

106لمزيد من التفاصيل راجع:

Bryan, S. Turner, Religion and Modern Society, Citizenship, Secularization and the State, Cambridge: Cambridge University Press, 2011.

107SaneyaSaleh, Women in Islam, Their Role in Religious and Traditional Culture, International Journal of Sociology and Family, Vol.2, No.2, September 1972, p.2000.

وتُعد التفرقة بين الدين والثقافة مدخلا مهما في تحليل علاقة المرأة بالخطاب الديني، حيث يكاد يكون من المقولات المكررة، المستنسخة، هو أن الدين، المُنزل المنزه ينتصر لحقوق المرأة، بينما الثقافة البشرية تحتمل -حتى في المجتمعات الإسلامية - رواسب وأمزجة حضارات توارثها الناس، وحدث إسقاط لا شعوري من جانبهم على الثقافة الإسلامية. وعادة ما يقال في هذا الخصوص أن الإسلام الدين لا علاقة له بدعاوى التفرقة ضد المرأة، ولكن يعود الأمر إلى الفقه الذي يسلكه المجتهدون ليستنبطوا الأحكام، ومادام الناس متفاوتين في وسائل اجتهادهم تبعا لاختلاف طاقاتهم وثقافاتهم والبيئة التي تأثروا بها، فإن ما يستنبطونه من الأحكام يكون مختلفا تبعا لذلك.[108]

في السياق المسيحي نجد تأثيرا للمقولات الثقافية للعلاقة بين حقوق المرأة في علاقتها بالخطاب الديني. إذ بينما يتحدث الخطاب المسيحي عن المساواة بين الرجل والمرأة، وكيف أن المسيحية حررت المرأة من احتقار وازدراء المجتمع اليهودي، وجعلت منها شريكا مساويا للرجل، إلا أن تأثير الثقافة الذكورية دفع الخطاب الديني إلى تبني مفهوم المساواة الروحية للمرأة مع الرجل، في الوقت الذي يقبل فيه تمايز الأدوار بين الرجل والمرأة. وهناك من يرى أن وضع المسيحيين كأقلية عددية في مجتمع مزاجه الإسلامي محافظ، وسط صراع بين شرعيات دينية متعددة، جعلهم يتبنون ما يمكن أن يُطلق عليه "اللاهوت الدفاعي"، وهو منهج مسيحي يتسم بطابع دفاعي سواء تجاه الآخر الغربي، أو الآخر الديني، وقد ساهم هذا اللاهوت الدفاعي في تثبيت خطاب ديني يتميز بالمحافظة، والابتعاد عن التفسير والاجتهاد مع النصوص الدينية[109].

المقولة الثالثة: سوسيولوجية

التعليم الديني تجاه قضايا المرأة هو في ذاته موضوع للتغيير، ويرتبط بما يُطلق عليه التحولات المجتمعية **Societal Transformation**، في لحظات يميل إلى المحافظة والتشدد في تناول قضايا المرأة تبعا لقوة المؤسسات الدينية، وفي أحيان أخرى،

108د. زينب رضوان، المرأة ومبدأ المساواة بين التشريع والتطبيق، القاهرة: المجلس القومي لحقوق الإنسان، 2009، ص 50 -52.

109د. فيفيان فؤاد، الجندر في المسيحية، قراءة في خطاب الكنيسة القبطية الأرثوذكسية المعاصر، ورقة غير منشورة قدمت إلى الدورة الإقليمية التعليمية لدراسات النوع الاجتماعي، مؤسسة المرأة والذاكرة، يوليو 2011

كما حدث عقب سقوط دولة الخلافة، وضعف تأثير المؤسسات الإسلامية التقليدية إلى تناول حقوق المرأة. نخلص من ذلك إلى أن الخطاب تجاه قضايا المرأة يتأثر بالتحولات الاجتماعية، ويجري صياغته في سياق الخطابات الثقافية السائدة، بما في ذلك الأيديولوجيات. وقد دفعت الخطابات الثقافية المعلمنة في اتجاه التحديث، وتعزيز حقوق المرأة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، في حين قزمت الخطابات الأصولية الحديث حول المرأة في قضايا تعدد الزوجات، وخضوع المرأة للرجل، وحفظ نفسها من الإغواء[110]. وتكاد تثبت هذه المقولة نفسها في الصراع السياسي الذي ظل خلال السنوات الثلاث الماضية منذ عام 2011، وكانت المرأة طرفا أساسيا فيه، ففي الوقت الذي كان فيه خطاب مدني يدعم حقوق المرأة، على الأقل حديثا لا واقعا، كانت هناك اتجاهات إسلامية هيمنت على المشهد السياسي تعيد انتاج تساؤلات المرأة الجسد، والانوثة، الطبيعة الخاصة، والدور الأسري.

هذه المقولات الثلاث سائدة، ومستمرة، ولم يعتريها تغيير منذ سنوات، وجاءت إجابات المشاركين في المجموعات البؤرية النقاشية كاشفة، وهو ما يجعل من الضروري طرح مقتربات أخرى لتفعيل دور رأس المال الديني في تعزيز حقوق وحريات المرأة.

الخاتمة

قدمت الورقة أربعة مجالات رئيسة يمكن الإنطلاق منها لتعزيز حقوق وحريات المرأة على صعيد الخطاب الديني، المؤسسات الدينية، الثقافة العامة، والهندسات السياسية والقانونية.

فمن ناحية أولى: يأتي الخطاب الديني متعدد الاتجاهات ما بين خطابات رسمية، وأخرى أهلية، الأول يستند بشكل عام إلى حقوق المرأة، دون الخوض في مظاهر التمييز التي تواجهها، والثاني قد ينطوي على آراء شعبوية تنال من حقوق المرأة، وأحيانا كرامتها، مما يستدعي تكثيف تناول حقوق وحريات المرأة في التعليم الديني، ومراجعة مناهجه بما يؤدي إلى حذف كل ما تسرب إليها من آراء واتجاهات تنال من وضعية المرأة في الدولة الحديثة، وتقديم اجتهادات جديدة تصب في تعزيز حقوق المرأة، والمجتهدون في ذلك كثر، والأوراق والإعلانات المرجعية متوفرة، وكتابات أعلام الأزهر

110MansoorMoaddel, Religion and Women: Islamic Modernization versus Fundamentalism, Journal For Scientific Study of Religion, Vol.37, No.1, March 1998, pp. 126-127.

في القرن العشرين يمكن أن تكون رافدا أساسيا لتدعيم حقوق وحريات المرأة، ليس فقط على مستوى التعليم الديني، ولكن أيضا في خطب المنابر، ووسائل الإعلام، والمحافل العامة.

من ناحية ثانية: يتعين أن تخطو المؤسسات الدينية، إسلامية ومسيحية، خطوات جادة في تدعيم حضور المرأة أكاديميا في الهيئات التعليمية، ومشاركة في اللجان التي تتشكل في هذه المؤسسات في قضايا متنوعة، وإعلاميا. حضور المرأة في البنية المؤسسية للهيئات الدينية يسهم في تأكيد الخطابات التي تصدر عن هذه الهيئات التي تتحدث دائما عن المساواة بين الرجل والمرأة.

من ناحية ثالثة: فتح المجال أمام ظهور اجتهادات جديدة تنهي حالة الصدام، أو في أحسن الحالات الاغتراب بين الانتاج الديني والانتاج الثقافي. الظاهر إلى الآن انقطاع بين المجالين، ووجود أحيانا قطيعة بين منتجي الخطاب الديني ومنتجي الخطاب الثقافي، وهي ظاهرة لا توجد في الدولة الحديثة التي يكون فيها الخطاب الديني رافدا من روافد تحديث الدولة والمجتمع. في أحيان كثيرة، والخبرة المصرية تدعم ذلك، تكون الدولة هي القوة الدافعة في سبيل تحقيق ذلك.

وأخيرا، يتعين أن تظهر اجتهادات دينية جديدة في سبيل تدعيم حقوق وحريات المرأة في السياسات العامة والتشريع، والقضاء على أوجه التمييز، وهي معركة مجتمعية ثقافية ممتدة،وهي ليست بالأمر الهين لأن المؤسسات السياسية والقانونية لم تتخلص من الثقافة الذكورية: المشرع رجل، ومن يطبق القانون رجل، والتراث التشريعي صاغه على مدار عقود رجال، متأثرين بالثقافة الذكورية العامة في المجتمع. وبالتالي، فإن تدعيم حضور المرأة في مؤسسات السياسة والتشريع والقضاء يُعد أمرا ضروريا في تغيير الثقافة العامة تجاه النظر لحقوق وحريات المرأة.

الفصل الختامي: المواطنة كما يراها المصريون

عزة خليل

ينظر إلى المواطنة وفقا لهذه الدراسة باعتبارها المنظومة النموذجية الثقافية والسياسية والقانونية والحقوقية والاقتصادية والاجتماعية، التي ينتقل عبرها وجود الفرد من أحد الرعايا الخاضعين بموجب حق مقدس، إلى شريك مستقل في وطن تحت مظلة دولة حديثة. وتقوم هذه المنظومة على عدد من القيم العليا مثل المساواة وعدم التمييز وعدم التحيز وقبول الآخر والتنوع والاختلاف، والمشاركة والاندماج لتحقيق صالح الجميع.

وقد ارتبط هذا الانتقال تاريخيا بنشوء الدولة القومية، كما ظهرت مع الدول الأوربية الحديثة. وتتميز تلك المنظومة بسيادة الانتماء للدولة وسلطتها على كافة الانتماءات الفرعية (أو الأولية) الأخرى (العائلة، العرق، الدين، القبيلة). وتنظم العلاقة بين الدولة والمجتمع والسوق وفقا لصيغة معينة. كما تؤثر بشكل أساسي في تحقيق توازن مقبول جماعيا بين الأفراد والفئات/الطبقأت والوطن، وتوازن مقبول أيضا في تبادل الحقوق التي يتمتع بها كل فريق مع الواجبات المفروضة عليه. وأخيرا، تتميز الدول التي تنطبق فيها منظومة المواطنة بوجود إقرار واضح راسخ، بأهمية ودور الاندماج الوطني بين المنتمين إلى الانتماءات الفرعية المختلفة، في أذهنهم وحياتهم اليومية وسلوكهم وحاجاتهم العملية ومصالحهم. وهذا الشق الأخير ما سعت الدراسة الميدانية إلى استكشافه من خلال مجموعات الحوار.

خلفية الدراسة

تطور مفهوم المواطنة في أوربا، مرتبطا باكتمال الدولة القومية، ونتيجة لحركة الأفراد والفئات في الدفاع عن حقوقهم. وأما في مصر فارتبط بمفهوم الوطن، مع تبلور اجتماعي طبقي مركب، ومحاولات بناء دولة قومية غير مكتملة، واندماج وطني نشأ في سياق نضال وطني مناهض للاستعمار. ووجد حينها تناقض بين الاندماج لمواجهة الخارج، والتشبث بالانتماءات الفرعية للدفاع ضد طغيان الخارج في الوقت نفسه، مثل إعلاء الوحدة بين الأديان ضد الاحتلال البريطاني (الهلال مع الصليب شعار ثورة 1919)، والتمسك بالدين الإسلامي في مواجهة المحتل (المسيحي)، ومثل تبجيل المشاركة المشهودة للمرأة في النضال الوطني، وتحررها ضمن هذه الحدود، مع

التمسك بتقاليد قهر المرأة باعتبارها ثراث وطني في مواجهة المحتل (نقد واستهجان تقليد الأوروبيات والتفرنج، وزواج الرجال الوطنيين من أجنبيات).

واستمر الشعور والترويج للوطن المهدد في دول ما بعد الاستقلال، مع فرض الاندماج القسري تحت سطوة الدولة، وما صاحبه من قمع للانتماءات الأخرى، ومركزية أسفرت عن تمييز جهوي (لصالح العاصمة ومدن ومحافظات مهمة دون الأخرى). ومع الأزمات التي واجهتها المشروعات القومية الاجتماعية الاقتصادية، ثم تهاويها، تراجع دور الدولة في الاقتصاد وعجزت عن توفير الحاجات العامة والاجتماعية. وبرزت مؤسسات قائمة على الانتماءات الفرعية (جهوية، دينية) لسد الفراغ. وترك هذا تأثيره على شرعية الدولة وسلطتها، وفاقم منه استخدام الدولة ما بقى من سطوتها في اللعب على التناقضات والانتماءات الفرعية (الدينية والجهوية والقبلية والعائلية) في محاولة للثبات والاستقواء مع اهتزاز شرعيتها بمعيار الشعور بالرضا عن ادءها لأدوارها. على سبيل المثال الاعتماد السياسي والأمني على التيارات الإسلامية لمواجهة المعارضة، وعلى الانتماءات العائلية والقبلية في الانتخابات البرلمانية، والاعتماد على العائلات والقبائل في تحقيق الأمن ضد الخارجين على القانون وتيارات الإسلام السياسي المعارض المسلح في الصعيد.

وكان بالطبع لكل هذه الظروف مجتمعة انعكاسها على الوجود الإشكالي لمفهوم المواطنة وتجلياته. فبقيت هناك فجوة كبيرة بين الاستخدام على المستوى الرسمي والشكلي، وبين التحقق كمنظومة مفاهيم يعيش بها الناس في الواقع. وبما إنه مفهوم حركي، ظلت تلك الفجوة وتضيق وتتسع، وتعاد صياغة المنظومة في سياق وضرورات الصراع السياسي والطبقي. إذ حرصت السلطة والمعارضة الدينية العنيفة للإبقاء عليه كمفهوم فارغ دون تحوله إلى قواعد سياسية تضمن الحقوق السياسية والاجتماعية والاقتصادية لكل المصريين. ونادت به فصائل المعارضة الأخرى من أجل لحلحة ميزان القوى السياسي الذي يكشف عن ضعف وجودها الخطير، دون أن تحوله إلى قواعد ناظمة لبناها أو تربية سياسية ودعاية وسط الجماهير. وهكذا، كان منطقيا مع انتفاضة الجماهير التي بدأت 25 يناير 2011، أن يرفعوا شعار "عيش، حرية، عدالة اجتماعية"، في اندفاعهم للتعبير عن رغبتهم في حياة أفضل يرون أنهم يستحقونها. إذ يشمل الشعار، ضمن ما يشمل، الابعاد المختلفة لمفهوم المواطنة. فهل ترك المخاض العسير لموجات الانتفاض المتتالية، أثره في إدراك الناس لمفهوم المواطنة وانعكساته على حياتهم.

أولا: الحقوق السياسية والمدنية

تشير المناقشة حول السؤال الأول عن عضوية كيان سياسي (حزب - تكتل - اتحاد) والمشاركة في الاستحقاقات الانتخابية السابقة، إلى ممارسة المواطنة واقعيا في جانب الحقوق السياسية والمدنية. وكما يتضح من (جدول 1) ساهم نصف المشاركين في الكيانات السياسية والانتخابات البرلمانية، إذ أجاب بنعم 57 مبحوثا من بين 111 بنسبة 51٪. وهي نسبة كبيرة عموما، ويمكن ملاحظة أن الدراسة تجرى في سياق حراك سياسي ثوري.

(جدول 1) المشاركة بعضوية كيانات سياسية أو المشاركة في الاستحقاقات الانتخابية

المحافظة	الرجال		النساء		تحت 35 سنة		فوق 35 سنة		حضر		ريف	
	نعم (العدد)	٪ من الإجابات	نعم (العدد)	٪ من الإجابات	نعم (العدد)	٪ من الإجابات	نعم (العدد)	٪ من الإجابات	نعم (العدد)	٪ من الإجابات	نعم (العدد)	٪ من الإجابات
القاهرة	12/13	٪92	9/9	100٪	20/21	٪95	1/1	100٪	12/12	٪17	9/10	٪90
الإسكندرية	12/1	٪8	7/0	٪0	1/11	٪1	9/0	٪0	5/1	٪20	0/15	صفر
الدقهلية	10/13	٪77	3/12	٪25	11/17	٪56	3/1	٪33	6/11	٪55	9/8	٪9
الفيوم	12/8	٪67	6/2	٪34	7/15	٪47	3/1	٪33	8/6	٪75	4/10	٪40
سوهاج	9/5	٪56	7/17	٪41	8/13	٪62	4/13	٪31	12/12	100٪	1/14	٪7
الإجمالي	36/60	٪60	21/51	٪41	47/77	٪62	7/29	٪24	37/48	٪77	22/58	٪38

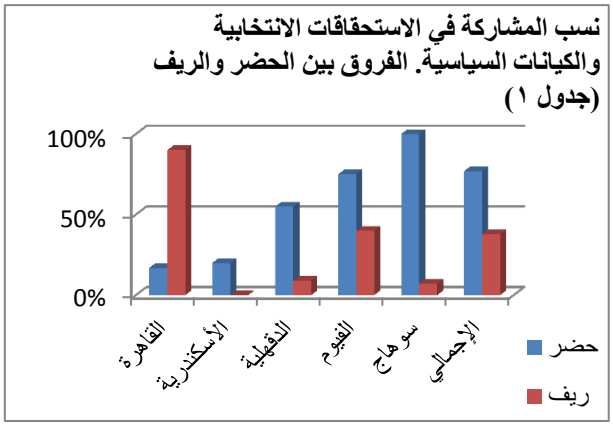
نسب المشاركة في الاستحقاقات الانتخابية
والكيانات السياسية. الفروق بين الحضر والريف
(جدول ١)
100%
50%
0%
القاهرة
الأسكندرية
الدقهلية
الفيوم
سوهاج
الإجمالي
حضر
ريف

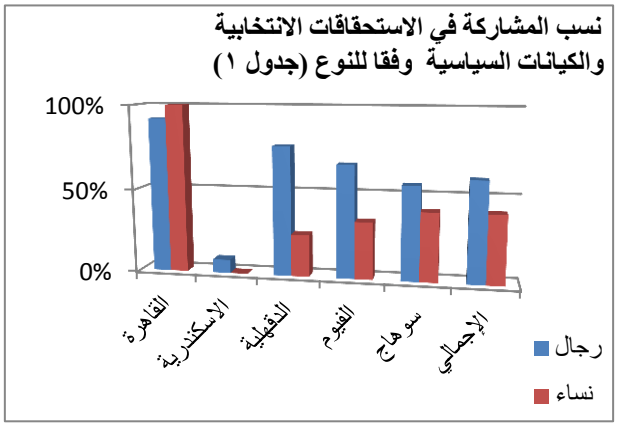
نسب المشاركة في الاستحقاقات الانتخابية
والكيانات السياسية وفقا للنوع (جدول ١)
100%
50%
0%
القاهرة
الاسكندرية
الدقهلية
الفيوم
سوهاج
الإجمالي
رجال
نساء

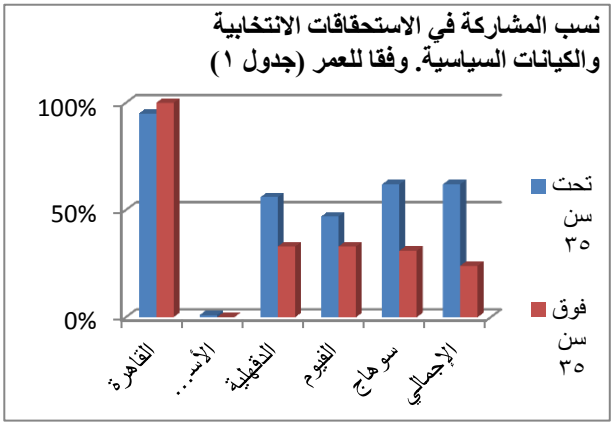
نسب المشاركة في الاستحقاقات الانتخابية
والكيانات السياسية. وفقا للعمر (جدول ١)
100%
50%
0%
القاهرة
الأسـ...
الدقهلية
الفيوم
سوهاج
الإجمالي
تحت سن ٣٥
فوق سن ٣٥

وكانت نسبة مشاركة النساء أدنى قليلا، حيث بلغت 41٪ في مقابل 60٪ بالنسبة للرجال. وزادت الفجوة بين نسبتي الرجال والنساء بدرجة كبيرة في محافظة الدقهلية، وبدرجة أقل في محافظة القاهرة.

وتبلغ نسبة المشاركة في الانتخابات داخل مجموعات النقاش بالدراسة تحت سن 35 سنة أكثر من ضعف نسبة المشاركين فوق هذه السن، بما يشير إلى الحيوية السياسية للسن الأدنى وخاصة في سياق ما عرف بثورة الشباب.

وزادت نسبة المشاركة في الحضر عنها في الريف بما يفوق الضعف، (النسبتين 77٪، و38٪ على التوالي).

وتظهر إجابات المشاركين في النقاش على السؤال الثاني "هل تشجع النساء من أقاربك على المشاركة في الانتخابات؟" وفي (الجدول2) اهتماما هائلا بمشاركة النساء كناخبات، حيث شجع معظمهم أقاربهم من النساء على ذلك، 99 من بين 106 مشارك، بنسبة 93٪ تقريبا. وتجدر ملاحظة أن تشجيع الأقارب النساء أكثر دلالة من تشجيع مشاركة النساء عموما. وقد شجع جميع المشاركين أقاربهم النساء على المشاركة في محافظة الإسكندرية والدقهلية والفيوم.

(جدول 2) تشجيع النساء على المشاركة في الانتخابات

المحافظة	الرجال		النساء		تحت 35 سنة		فوق 35 سنة		حضر		ريف	
	نعم (العدد)	٪ من الإجابات	نعم (العدد)	٪ من الإجابات	نعم (العدد)	٪ من الإجابات	نعم (العدد)	٪ من الإجابات	نعم (العدد)	٪ من الإجابات	نعم (العدد)	٪ من الإجابات
القاهرة	13/12	٪92	9/9	٪100	21/20	٪95	1/1	٪100	12/12	٪100	10/9	٪90
الإسكندرية	13/12	٪92	7/7	٪100	11/10	٪91	9/9	٪100	9/9	٪100	10/10	٪100
الدقهلية	13/13	٪100	7/7	٪100	16/16	٪100	4/4	٪100	11/11	٪100	9/9	٪100
الفيوم	12/12	٪100	6/5	٪83	14/14	٪100	4/3	٪75	8/7	٪88	10/10	٪100
سوهاج	7/7	٪100	19/15	٪79	13/13	٪100	13/9	٪69	15/12	٪80	11/10	٪91
الإجمالي	58/56	٪97	48/43	٪90	75/73	٪97	/26 31	٪84	55/51	٪93	50/48	٪96

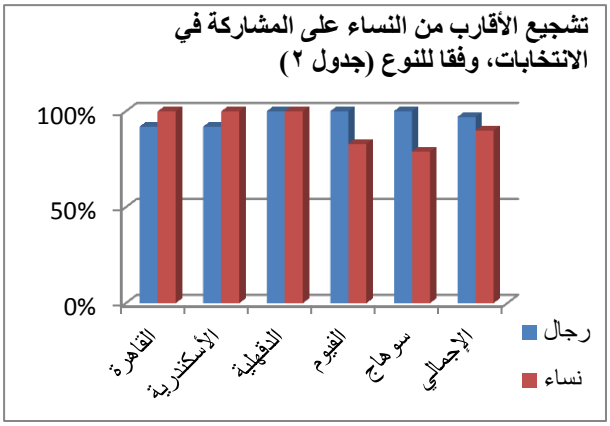
تشجيع الأقارب من النساء على المشاركة في الانتخابات، وفقا للنوع (جدول ٢)
100%
50%
0%
القاهرة
الأسكندرية
الدقهلية
الفيوم
سوهاج
الإجمالي
رجال
نساء

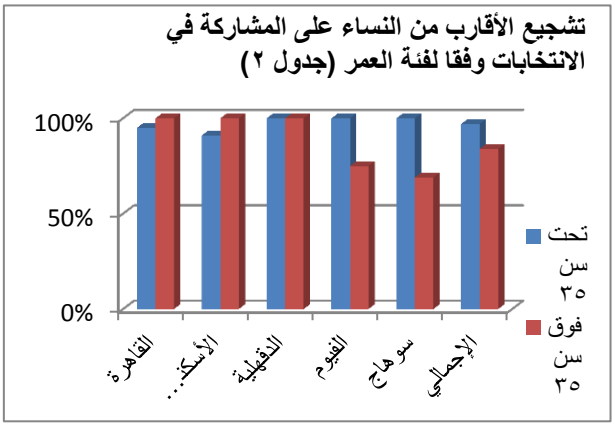
تشجيع الأقارب من النساء على المشاركة في الانتخابات وفقا لفئة العمر (جدول ٢)
100%
50%
0%
القاهرة
الأسكن...
الدقهلية
الفيوم
سوهاج
الإجمالي
تحت سن ٣٥
فوق سن ٣٥

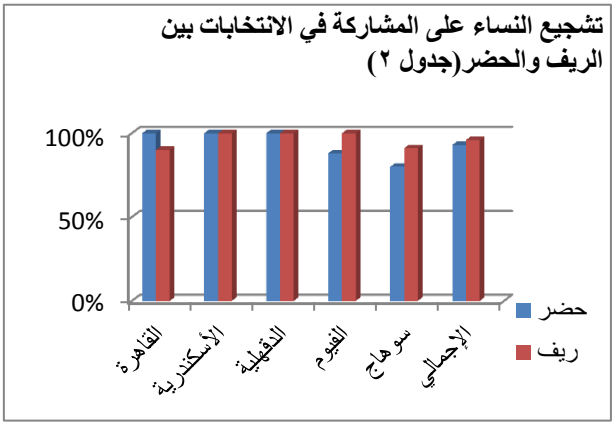
تشجيع النساء على المشاركة في الانتخابات بين الريف والحضر(جدول ٢)
100%
50%
0%
القاهرة
الأسكندرية
الدقهلية
الفيوم
سوهاج
الإجمالي
حضر
ريف

ويتضح تشجيع الرجال أقاربهم النساء على المشاركة أكثر من تشجيع النساء لأقاربهن (النسبة بين المشاركين والمشاركات 97٪ و90٪ تقريبا على التوالي). ورغم ذلك فنسبة تشجيع النساء للأخريات على المشاركة أكثر من ضعف مشاركتهن أنفسهن كما اتضحت من السؤال الأول.

وتفوق نسبة تشجيع المشاركين الأقل من 35 سنة للأقارب النساء على الانتخاب مقارنة بمن تزيد أعمارهم عن 35 سنة (النسبتين 97٪ و84٪ تقريبا على التوالي)، مما يعكس الاهتمام بين الشباب.

ولا تتضح فروقا كبيرة في نسب تشجيع الأقارب النساء على الانتخاب بين الحضر والريف إذا بلغت النسبتين 93٪ و96٪ تقريبا على التوالي. وفي بعض المحافظات كان المبحوثون من الريف أكثر تشجيعا لمشاركة النساء، وهي محافظات سوهاج والفيوم، وينعكس الأمر في محافظة القاهرة، ونذكر هنا أن القاهرة محافظة حضرية بالأساس.

وتكشف إجابات المشاركين في مجموعات النقاش على السؤال الثالث: هل سبق لك انتخاب إمرأة، وهل يمكن أن تنتخب إمرأة؟ و(الجدول 3) يعبر عن مدى الاقتناع بالمرأة كمواطنة كاملة بدلالة سلوك عملي. ورغم الإجماع تقريبا على تشجيع النساء على الانتخاب، ينخفض الاقتناع بهن كمرشحات إلى الثلث، فكانت نسبة مشاركي الدراسة الذين انتخبوا إمرأة أو على استعداد لانتخابها 31٪ تقريبا فقط، بل لم ينتخب أيا من مشاركي محافظة الإسكندرية إمرأة. ويشير ذلك إلى فجوة بين التعبير عن القناعة وترجمتها لسلوك عملي. وتجدر الإشارة إلى ارتباط الاقتناع بالمرأة كعضوة في مجلس نيابي بالتصور التقليدي لدور المرأة، وبالتالي عدم استيعاب قيامها بأدوار سياسية تبعدها عن دورها داخل المنزل.

(جدول 3) انتخاب امرأة أو الاستعداد لانتخابها وفقا للنوع والسن والريف والحضر

المحافظة	الرجال		النساء		تحت 35 سنة		فوق 35 سنة		حضر		ريف	
	نعم (العدد)	٪ من الإجابات	نعم (العدد)	٪ من الإجابات	نعم (العدد)	٪ من الإجابات	نعم (العدد)	٪ من الإجابات	نعم (العدد)	٪ من الإجابات	نعم (العدد)	٪ من الإجابات
القاهرة	13/9	٪69	9/5	٪56	21/14	٪76	1/0	٪0	12/5	٪42	10/9	٪90
الإسكندرية	13/0	٪0	7/0	٪0	11/0	٪0	9/0	٪0	5/0	٪0	15/0	٪0
الدقهلية	13/6	٪46	7/4	٪57	16/7	٪43	3/2	٪67	11/5	٪45	9/5	٪56
الفيوم	12/5	٪42	6/2	٪34	15/6	٪40	7/1	٪14	8/3	٪38	10/2	٪20
سوهاج	7/0	٪0	19/2	٪11	14/0	٪0	12/2	٪17	12/6	٪50	14/0	٪0
الإجمالي	58/20	٪34	48/13	٪27	77/27	٪38	32/5	٪16	48/19	٪50	58/16	٪28

ظهرت نسبة المشاركين الذين انتخبوا إمرأة، أو المستعدين لذلك أكبر بوضوح من النسبة نفسها بين المشاركات (34٪ و27٪ تقريبا على التوالي). يشير هذا إلى أن النساء لسن أقل تأثرا بالتصور التقليدي لدور المرأة مقارنة بالرجال، إذ تثقن في انتخاب رجل أكثر من إمرأة من جنسهن.

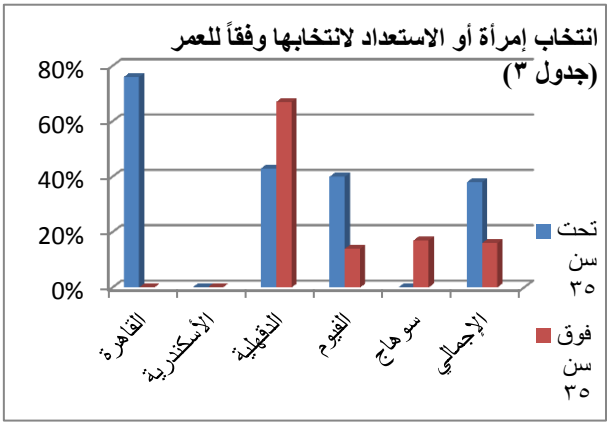

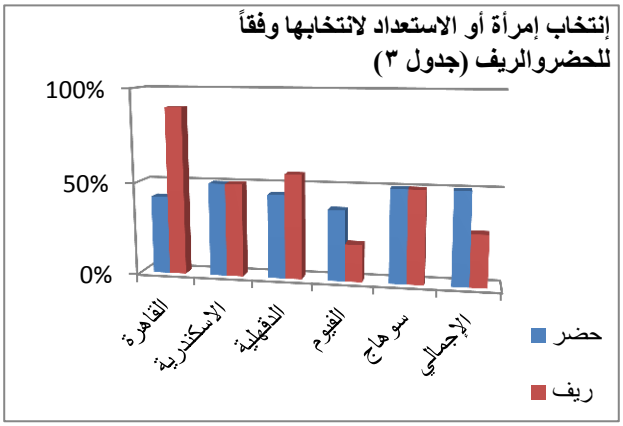

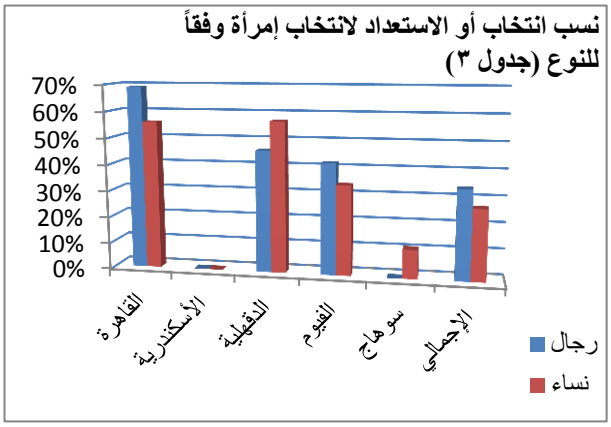

وكان المشاركون الأقل سنا من 35 سنة أكثر استعدادا لانتخاب إمراة أو انتخبوها بالفعل مقارنة بالمبحوثين أكثر من 35 سنة (النسبتين 38٪ و16٪ على التوالي). وزادت نسبة استعداد مشاركي الدراسة من الحضر لانتخاب إمرأة أو انتخابها بكثير جدا عن المشاركين من الريف (على التوالي 50٪ و28٪ تقريبا)، وقد يتفق هذا مع ما يعرف عن التمسك بالأدوار التقليدية السائدة للمرأة في الريف أكثر من الحضر.

ويتضح من السؤال الرابع، هل تقبل أن تتولى المرأة مناصب عليا في الدولة (القضاء – الوزارات – الرئاسة)؟ ويظهر (الجدول4)، أن هناك قبولا كبيرا لتعيين المرأة في المناصب العليا في الدولة بين مبحوثي العينة، حيث بلغت نسبة من أجابوا بنعم على هذا السؤال 63٪ تقريبا. وهذه النسبة وإن كانت أقل بكثير من نسبة تشجيع

النساء على المشاركة في الانتخابات (93٪ تقريبا، في الجدول2)، إلا إنها أكبر بكثير من نسبة الاستعداد لانتخاب إمرأة (31٪، في الجدول 3). وقد يفسر هذا أن الاقتناع بمشاركة المرأة السياسية يختلف باختلاف الدور، فنجد مشاركتها كناخبة مطلوبة بدرجة أكبر من مشاركتها بدور أكبر وأهم كناخبة وقيادية في الدولة.

(جدول 4) قبول تولي المرأة المناصب العليا في الدولة وفقا للنوع والعمر والحضر والريف

المحافظة	الرجال		النساء		تحت 35 سنة		فوق 35 سنة		حضر		ريف	
	نعم (العدد)	٪ من الإجابات	نعم (العدد)	٪ من الإجابات	نعم (العدد)	٪ من الإجابات	نعم (العدد)	٪ من الإجابات	نعم (العدد)	٪ من الإجابات	نعم (العدد)	٪ من الإجابات
القاهرة	13/8	٪62	9/8	٪89	21/15	٪71	1/1	٪100	12/10	٪83	10/6	٪60
الإسكندرية	13/3	٪23	5/2	٪40	11/3	٪27	9/4	٪44	5/5	٪100	15/2	٪13
الدقهلية	13/12	٪92	7/5	٪71	47/15	٪32	3/3	٪100	11/9	٪82	5/3	٪60
الفيوم	12/9	٪75	6/3	٪50	15/10	٪67	3/2	٪67	8/6	٪75	10/6	٪60
سوهاج	7/5	٪71	19/12	٪64	12/12	٪100	14/6	٪71	12/10	٪83	14/8	٪57
الإجمالي	58/36	٪62	46/30	٪65	106/56	٪53	30/16	٪53	48/40	٪83	54/25	٪46

ولكن المثير أن يكون الاقتناع بمشاركتها في مناصب قيادية في الدولة مقبولا أكثر من مشاركتها كنائبة. وربما يفسر ذلك أن السؤال عن قبولها كنائبة ارتبط بسلوك عملي وليس مجرد تعبير عن رأي، وأن مشاركتها كنائبة أمر متوقف على إرادة المبحوث نفسه، وتعود عليه نتائجه بشكل مباشر أكثر، أما دورها كقيادية في الدولة فيرتبط بدوائر بعيدة عنه، (كما لو كان لن يخسر أو يكسب شيئا). وتجدر الإشارة إلى أن مشاركة المرأة في الانتخابات قد لا تكون مطلوبة في حد ذاتها، بل مطلوبة في سياق المنافسات الانتخابية بين الرجال وبعضهم البعض.

وتقبل المبحوثات بالعينة تولي النساء مناصب قيادية بنسبة لا تزيد كثيرا عن نسبة قبول الرجال، 65٪، 62٪ تقريبا على التوالي.

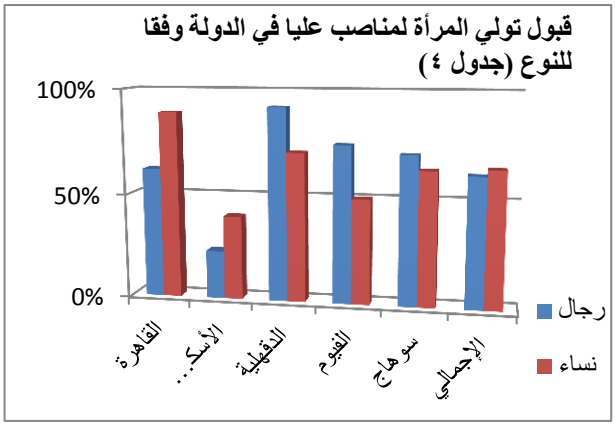

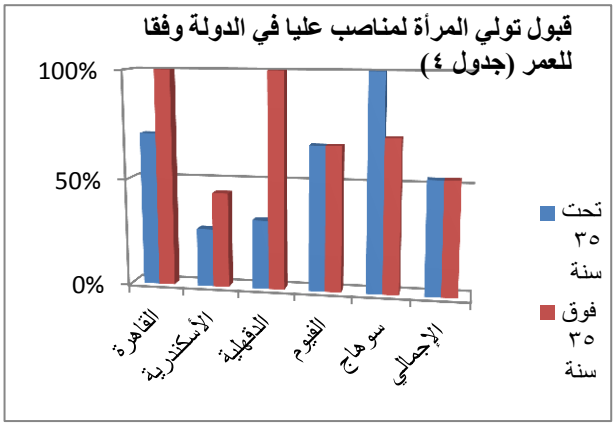

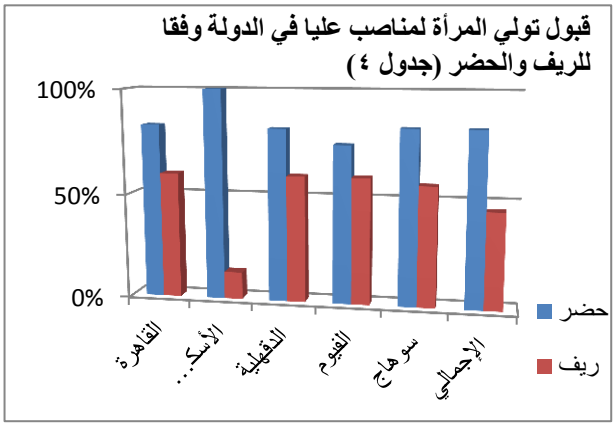

ويعكس هذا أن النوع قد لا يمثل العامل الأهم في فيما يحمله الإنسان من قناعات في حالة ثبات ثقافة معينة. وتزيد الفجوة بين نسب القبول بين الرجال والنساء في

القاهرة والدقهلية، وربما تعبر زيادة نسبة إجابة المبحوثات بنعم في القاهرة إلى اختلافات ثقافية خاصة بالعاصمة.

ولم تختلف حسب إجابات إجمالي المشاركين نسب قبولهم للنساء في المناصب القيادية مع اختلاف الفئات العمرية، رغم ان المشاركين في الفئة الأصغر كانوا أكثر قبولا لانتخاب إمرأة وأكثر تشجيعا لأقاربهم النساء على المشاركة في الانتخابات. وتفوق نسبة قبول المرأة في المناصب القيادية في الحضر مثيلتها بالريف بدرجة كبيرة تقترب من الضعف (83٪ و43٪ تقريبا على التوالي)، وقد يشير هذا إلى التمسك الأكبر بالأوار التقليدية للمرأة في الريف مقارنة بالحضر.

ثانيا: الحقوق الاقتصادية والاجتماعية

تعكس رؤية المواطن لمدى حصوله على الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، شعوره بمواطنته بصورة عملية وأكثر مباشرة وارتباطا بمصالحه، حتى وإن لم يتركز اهتمامه على مسألة المواطنة بذاتها في جوانبها المختلفة.

وتكشف إجابات المشاركين على السؤال الخامس "هل تحسنت أوضاع العدالة الاجتماعية بعد الثورة (صحة، تعليم، سكن، أخرى) بعد الثورة؟" (جدول 5) عن اقتناع قليل بتحسن في أوضاع العدالة الاجتماعية بعد الثورة. فلم يشعر أكثر المبحوثين بالتحسن (لم تزد النسبة عن 15٪). وقد يعكس هذا أن شعورهم بمواطنتهم في هذا الجانب لم يقو بعد الثورة.

(جدول 5) الشعور بتحسن أوضاع العدالة الاجتماعية بعد الثورة

المحافظة	الرجال		النساء		تحت 35 سنة		فوق 35 سنة		حضر		ريف	
	نعم (العدد)	٪ من الإجابات	نعم (العدد)	٪ من الإجابات	نعم (العدد)	٪ من الإجابات	نعم (العدد)	٪ من الإجابات	نعم (العدد)	٪ من الإجابات	نعم (العدد)	٪ من الإجابات
القاهرة	13/0	صفر	9/5	٪66	21/4	٪19	1/1	٪100	12/5	٪42	10/0	صفر
الإسكندرية	13/0	صفر	7/0	صفر	11/0	صفر	9/0	صفر	5/0	صفر	15/0	صفر
الدقهلية	13/1	٪8	7/4	٪57	17/4	٪24	3/1	٪33	11/3	٪27	9/2	٪22
الفيوم	12/0	صفر	6/0	صفر	15/0	صفر	3/0	صفر	8/0	صفر	10/0	صفر
سوهاج	7/2	٪29	19/4	٪21	14/3	٪21	11/2	٪18	12/2	٪17	14/4	٪29
الإجمالي	58/3	٪5	48/13	٪27	78/11	٪14	27/4	٪15	48/10	٪21	58/6	٪10

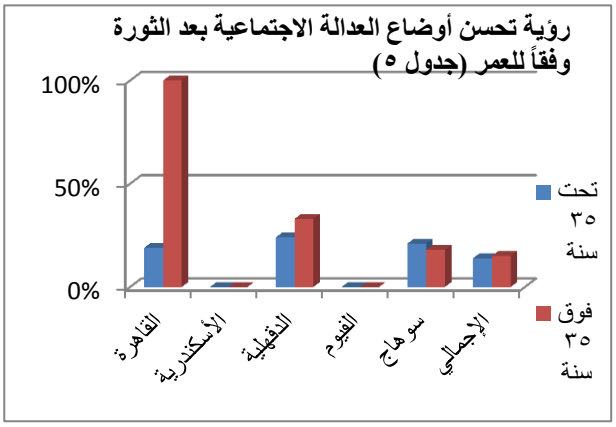

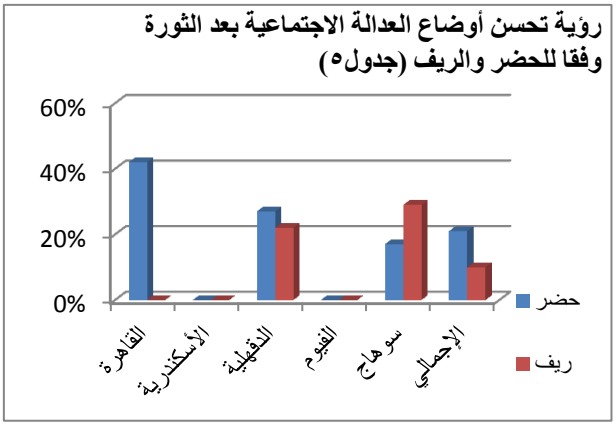

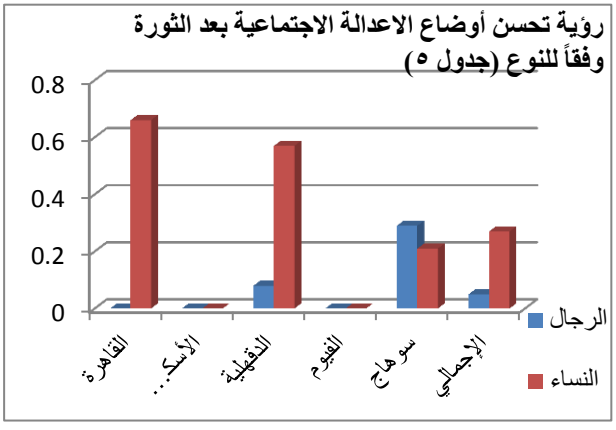

وتظهر نسب الإجابات بنعم في هذا السؤال أن النساء يشعرن بالتحسن أكثر مقارنة بالرجال (27٪ و 5٪ فقط تقريبا على التوالي).

ولا يختلف شعور المشاركين بالتحسن مع اختلاف فئاتهم العمرية، إذا كانت نسبتي المشاركين الذين شعروا بتحسن ممن هم أقل وأكبر من 35 سنة 14٪ و15٪ على التوالي. بينما بلغت نسبة المشاركين الذين شعروا بتحسن في الحضر ضعف نسبة نظرائهم في الريف، وربما كان هذا بسبب الفجوة الموجودة أصلا في الأوضاع بين الريف والحضر، مما يستدعي حدوث تغييرات كبيرة حتى يشعر بها أهل الريف.

وتشير الإجابة على السؤال السادس "هل ساعد دستور 2013 أو 2014 على تحسين الصحة أوالتعليم أو أي من الخدمات الأخرى؟" إلى مدى القناعة بأن الخدمات المقدمة من الحكومة تمثل حقوق للمواطن بموجب مواطنته، يثبتها الدستور، وتكشف الإجابة بنعم اعتقاد المشاركين ان هذا تجسده التعديلات الدستورية الجديدة بصورة أفضل.

ومن (جدول 6) يتضح رضا المبحوثين بدرجة كبيرة عن تحسين التعديل الدستوري للخدمات، إذ أجاب 79٪ تقريبا منهم بنعم. وبربط هذا بالسؤال السابق، قد نستنتج أنه رغم عدم ملاحظة التغيير فهناك تفاؤلا بدور التعديلات في إحداثه.

(جدول 6) دستور 2013 أو 2014 ساعد بالفعل على تحسين الخدمات

المحافظة	الرجال		النساء		تحت 35 سنة		فوق 35 سنة		حضر		ريف	
	نعم (العدد)	٪ من الإجابات	نعم (العدد)	٪ من الإجابات	نعم (العدد)	٪ من الإجابات	نعم (العدد)	٪ من الإجابات	نعم (العدد)	٪ من الإجابات	نعم (العدد)	٪ من الإجابات
القاهرة	13/11	٪85	9/9	٪100	21/19	٪90	1/1	٪100	12/12	٪100	10/8	٪80
الإسكندرية	3/3	٪23	7/2	٪29	6/3	٪50	4/2	٪50	5/5	٪100	5/0	صفر
الدقهلية	13/13	٪100	7/4	٪57	17/14	٪82	3/3	٪100	11/8	٪73	9/9	٪100
الفيوم	12/11	٪92	6/4	٪67	15/13	٪87	3/2	٪67	8/8	٪100	10/7	٪70
سوهاج	7/6	٪86	19/13	٪68	14/10	٪71	12/9	٪75	14/11	٪79	12/8	٪67
الإجمالي	48/44	٪92	48/32	٪67	73/59	٪81	23/17	٪74	50/44	٪88	46/32	٪70

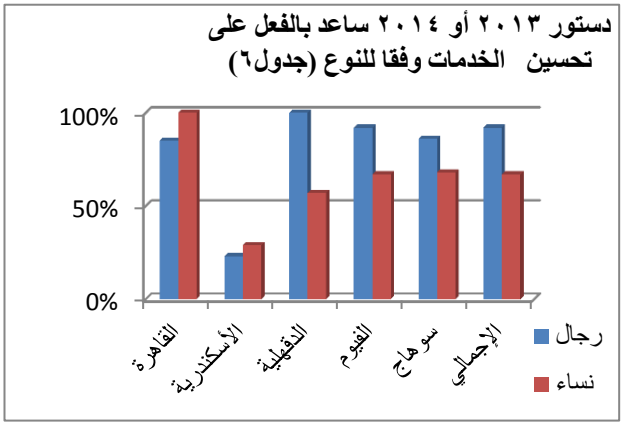

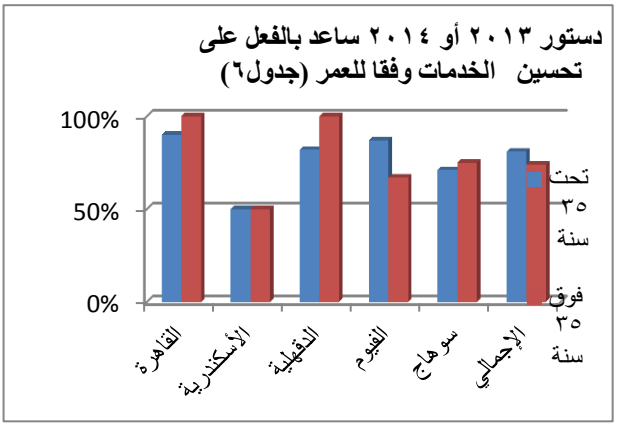

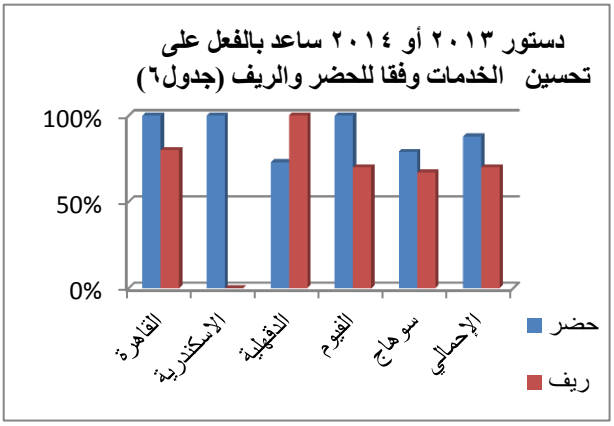

وكانت المبحوثات أقل رضا بفرق واضح من المبحوثين، فيما يتعلق بما قدم في التعديلين الدستوريين بخصوص تحسين الخدمات فكانت نسبة الإجابة بنعم على

التوالي 67٪ و92٪ تقريبا. ونلاحظ أن في السؤال الخامس، وكانت إجابات النساء اكثر تعبيرا عن الشعور بتحسن في الخدمات مقارنة بالرجال، قد نستنتج أن النساء أقل اعتقادا في دور الدستور وتعديله في إحداث تغيير.

واعتقد المبحوثون فوق 35 سنة في مساعدة تعديل الدستور على تحسين الخدمات أكثر من المبحوثين أقل من 35بفارق غير كبير، حيث بلغت النسبيتين على التوالي 81٪ و76٪ تقريبا. بينما كان الحضريون اكثر من الريفيين اعتقادا بدور الدستور في تحسين الخدمات بفارق واضح، حيث كانت النسب على التولي 88٪ و70٪.

ويكشف السؤال السابع "هل وضع النساء يماثل وضع الرجال في خدمات التعليم والصحية والسكن"، كيف يرى المبحوثون انعكاس وضع المواطنة الكاملة للمرأة في الواقع بحصولها على وضع الرجال نفسه في الخدمات الاجتماعية.

(جدول 7) الاعتقاد بتماثل وضع النساء و الرجال في خدمات التعليم والصحة والسكن وفقا للنوع والعمر والحضر والريف

المحافظة	الرجال		النساء		تحت 35 سنة		فوق 35 سنة		حضر		ريف	
	نعم (العدد)	٪ من الإجابات	نعم (العدد)	٪ من الإجابات	نعم (العدد)	٪ من الإجابات	نعم (العدد)	٪ من الإجابات	نعم (العدد)	٪ من الإجابات	نعم (العدد)	٪ من الإجابات
القاهرة	13/4	٪31	9/6	٪67	10/ 22	٪45	1/0	صفر	5/ 12	٪42	5/ 10	٪50
الإسكندرية	8/8	100 ٪	7/6	٪86	9/8	٪89	6/6	100 ٪	5/5	100 ٪	9/ 10	٪90
الدقهلية	13/8	٪62	7/6	٪86	11/ 17	٪65	3/3	100 ٪	10/ 11	٪91	5/4	٪80
الفيوم	12/8	٪67	6/5	٪83	10/ 14	٪71	4/3	٪75	8/6	٪75	7/ 10	٪70
سوهاج	7/7	100 ٪	13/ 19	٪68	12/ 16	٪75	8/ 10	٪80	10/ 12	٪83	9/ 14	٪64
الإجمالي	35/ 53	٪66	36/ 48	٪75	51/ 78	٪63	20/ 24	٪83	36/ 48	٪75	34/ 53	٪64

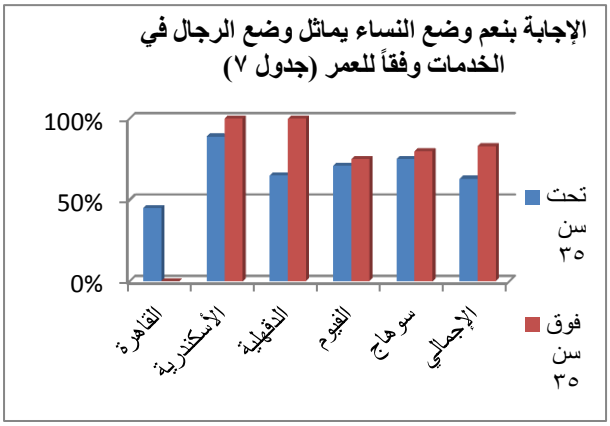
الإجابة بنعم وضع النساء يماثل وضع الرجال في الخدمات وفقاً للعمر (جدول ٧)
100%
50%
0%
القاهرة
الأسكندرية
الدقهلية
الفيوم
سوهاج
الإجمالي
تحت سن ٣٥
فوق سن ٣٥

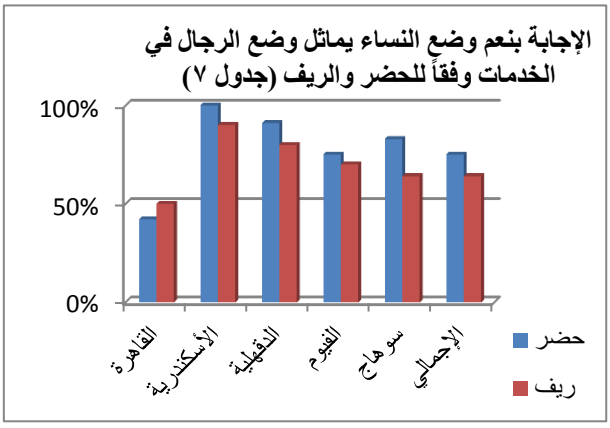
الإجابة بنعم وضع النساء يماثل وضع الرجال في الخدمات وفقاً للحضر والريف (جدول ٧)
100%
50%
0%
القاهرة
الأسكندرية
الدقهلية
الفيوم
سوهاج
الإجمالي
حضر
ريف

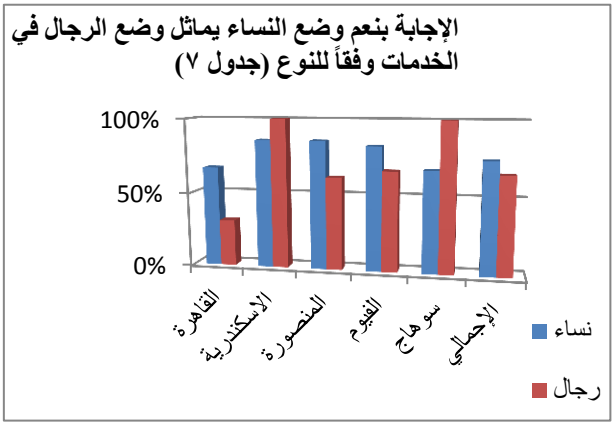
الإجابة بنعم وضع النساء يماثل وضع الرجال في الخدمات وفقاً للنوع (جدول ٧)
100%
50%
0%
القاهرة
الاسكندرية
المنصورة
الفيوم
سوهاج
الإجمالي
نساء
رجال

ترى النسبة الأكثر من مشاركي الدراسة أن وضع النساء والرجال متساو في الخدمات، أي أن المواطنة بمعنى الحقوق المتساوية منطبقة على للنساء كما الرجال. حيث كانت نسبة من أجابوا بنعم 70٪ تقريبا.

وترى النساء تماثل الوضع بين النوعين في الخدمات بدرجة أكبر من الرجال، وإن لم يكن بفرق كبير جدا (75٪ و66٪ تقريبا على التوالي). ويعني هذا أن المبحوثات تشعرن بتحقق مواطنتهن من حيث تماثل الوضع في الخدمات.

ويرى المشاركون في الدراسة تحت 35 سنة أن المساواة متحقق للنساء في الخدمات أكثر مما يراها من هم فوق تلك السن (63٪ و83٪ تقريبا على التوالي). بينما يرى أهل الحضر من المشاركين في الدراسة هذه المساواة أكثر من أهل الريف (75٪ و64٪ تقريبا على التوالي)

ويوضح السؤال الثامن "هل تغيرت نظرة المجتمع لحق المرأة في العمل والصحة والتعليم بعد الثورة (في تجاه سلبي أم إيجابي)؟" من وجهة نظر المشاركين. ورأت النسبة الأكبر من المشاركين (72٪ من الإجمالي تقريبا) تغييرا إيجابيا في نظرة المجتمع لحق المرأة في العمل والصحة والتعليم.

المحافظة	الرجال		النساء		تحت 35 سنة		فوق 35 سنة		حضر		ريف	
	نعم (العدد)	٪ من الإجابات	نعم (العدد)	٪ من الإجابات	نعم (العدد)	٪ من الإجابات	نعم (العدد)	٪ من الإجابات	نعم (العدد)	٪ من الإجابات	نعم (العدد)	٪ من الإجابات
القاهرة	13/12	٪92	9/5	٪65	21/16	٪76	1/1	٪100	12/11	٪92	10/6	٪60
الإسكندرية	6/6	٪100	7/4	٪57	8/5	٪63	7/5	٪71	5/5	٪100	10/5	٪50
الدقهلية	13/8	٪62	7/3	٪43	17/9	٪53	3/2	٪67	11/8	٪73	9/3	٪33
الفيوم	12/12	٪100	6/5	٪83	15/14	٪93	3/3	٪100	8/7	٪88	10/10	٪100
سوهاج	7/5	٪71	19/11	٪59	15/10	٪67	10/6	٪60	12/8	٪67	14/8	٪57
الإجمالي	51/43	٪84	48/28	٪58	76/54	٪71	24/17	٪71	48/39	٪81	53/32	٪60

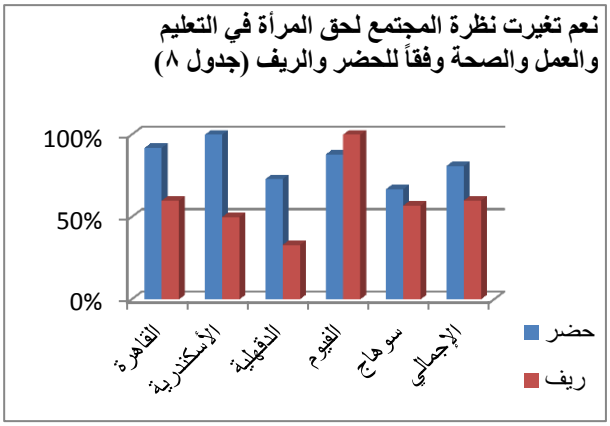
نعم تغيرت نظرة المجتمع لحق المرأة في التعليم
والعمل والصحة وفقاً للحضر والريف (جدول ٨)
100%
50%
0%
القاهرة
الأسكندرية
الدقهلية
الفيوم
سوهاج
الإجمالي
حضر
ريف

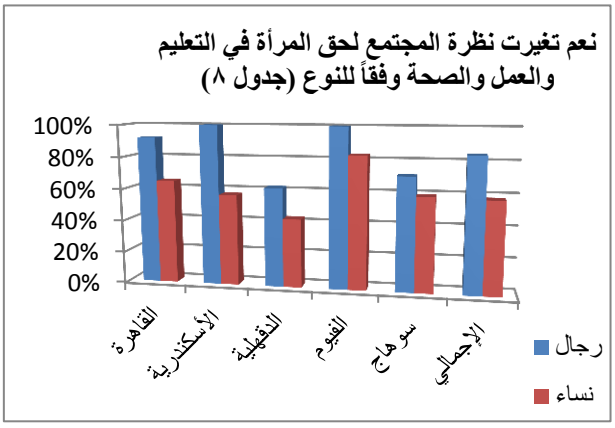
نعم تغيرت نظرة المجتمع لحق المرأة في التعليم
والعمل والصحة وفقاً للنوع (جدول ٨)
100%
80%
60%
40%
20%
0%
القاهرة
الأسكندرية
الدقهلية
الفيوم
سوهاج
الإجمالي
رجال
نساء

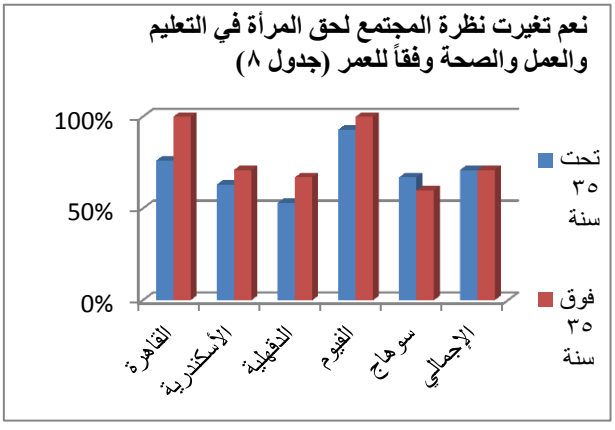
نعم تغيرت نظرة المجتمع لحق المرأة في التعليم
والعمل والصحة وفقاً للعمر (جدول ٨)
100%
50%
0%
القاهرة
الأسكندرية
الدقهلية
الفيوم
سوهاج
الإجمالي
تحت ٣٥ سنة
فوق ٣٥ سنة

ورأت المشاركات في الدراسة بنسبة أكبر من المشاركين هذا التغيير الإيجابي في نظرة المجتمع لتلك الحقوق المرأة في الخدمات (58٪ و51٪ تقريبا على التوالي).

ورأى المشاركون في الدراسة الأقل من 35 سنة حدوث تغيير في نظرة المجتمع لحقوق المرأة في الخدمات بعد الثورة بنسبة أقل ممن هم أكثر من 35 سنة مع تفاوت غير كبير (71٪ و81٪ تقريبا على التوالي). بينما رأى أهل الحضر من المشاركين في الدراسة حدوث التغيير بنسبة أكبر من أهل الريف بدرجة كبيرة (81٪ و60٪ تقريبا على التوالي).

ثالثا: دور المجتمع المدني

ويعكس مدى الإحساس بدور المجتمع المدني والمشاركة فيه درجة كبيرة الشعور بإمكانية إحداث تغيير في المجتمع بالاستقلال عن الدولة، كما يعكس الايمان بقيم الديمقراطية والمساواة التي يتميز بها المجتمع المدني.

وفي السؤال التاسع "هل سبق لك الاشتراك أو التعامل أو الاستفادة من عمل الجمعيات في منطقتك؟" يتضح مستوى المشاركة في مؤسسات المجتمع المدني أو التفاعل معها والفاعلية فيها. وقد شارك أو تعامل أو استفاد 71٪ من المشاركين في الدراسة من الجمعيات في منطقتهم، وهي نسبة كبيرة بالفعل تعكس إدراك المشاركين بدور هذه الجمعيات.

(جدول 9) المشاركة أو التعامل أو الاستفادة من عمل الجمعيات في المنطقة وفقا للنوع والسن والريف والحضر

المحافظة	الرجال		النساء		تحت 35 سنة		فوق 35 سنة		حضر		ريف	
	نعم (العدد)	٪ من الإجابات	نعم (العدد)	٪ من الإجابات	نعم (العدد)	٪ من الإجابات	نعم (العدد)	٪ من الإجابات	نعم (العدد)	٪ من الإجابات	نعم (العدد)	٪ من الإجابات
القاهرة	13/9	٪69	9/6	٪67	14/21	٪67	1/1	10 ٪0	12/12	10 ٪0	10/3	٪30
الإسكندرية	13/13	10 ٪0	7/7	10 ٪0	11/11	10 ٪0	9/9	10 ٪0	10/8	٪80	15/15	10 ٪0
الدقهلية	13/7	٪54	7/3	٪43	9/8	٪89	3/2	٪67	11/3	٪27	9/7	٪78

الفيوم	12/9	٪57	6/1	٪17	15/9	٪60	3/1	٪33	8/7	٪88	10/3	٪30
سوهاج	7/7	10 ٪0	/13 18	٪72	/12 14	٪86	12/8	٪67	12/9	٪75	/11 14	٪79
الإجمالي	/45 58	٪78	/30 48	٪63	/54 78	٪69	/21 28	٪75	/39 53	٪74	/39 58	٪67

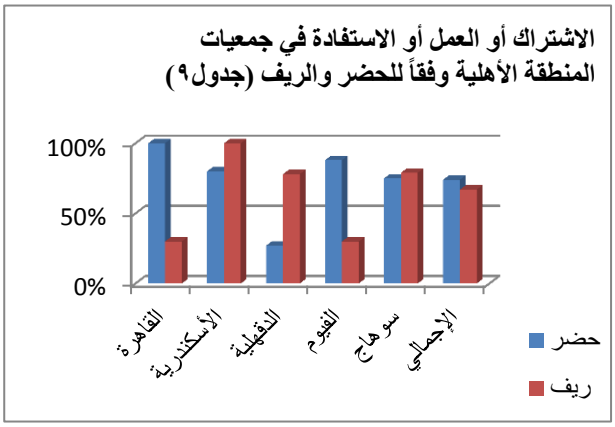

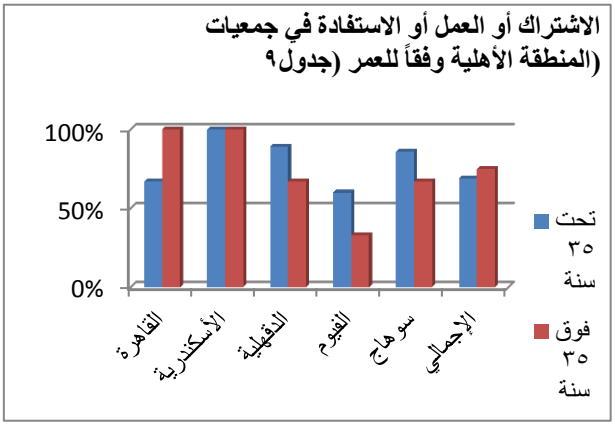

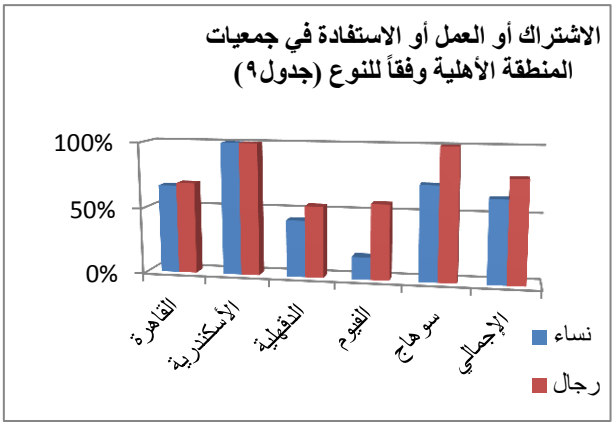

وشاركت النساء في الدراسة أو عملت أو استفادت بنسبة أقل من الرجال في جمعيات المنطقة (63٪ و78٪ تقريبا على التوالي). بينما شارك الأقل من 35 سنة داخل مجموعات النقاش أو عملوا أو استفادوا بنسبة أقل بدرجة ليست كبيرة ممن هم فوق 35 سنة (69٪ و75٪ تقريبا على التوالي). بينما كانت مشاركة أهل الحضر أو عملهم أو استفادتهم أكثر من أهل الريف بدرجة ليست كبيرة أيضا. وقد يشير ذلك حياد الجمعيات تقريبا بالنسبة للسن، وعدم اختلاف دورها كثيرا بين الريف والحضر.

ويكشف السؤال العاشر"هل اختلف أداء مؤسسات المجتمع المدني بعد الثورة عن الفترة السابقة عليها؟ تأثير الثورة على أداء المجتمع المدني من وجهة نظر المشاركين في الدراسة. ورأى أكثر المشاركين بنسبة81٪ تقريبا اختلاف إيجابي في دور مؤسسات المجتمع المدني بعد الثورة. وربما يدل هذا على حيوية هذه المؤسسات في فترة اتسمت بالحراك السياسي ووعود ديمقراطية.

(جدول 10) اختلاف أداء مؤسسات المجتمع المدني بعد الثورة
وفقا للنوع والسن والريف والحضر

المحافظة	الرجال		النساء		تحت 35 سنة		فوق 35 سنة		حضر		ريف	
	نعم/لا (العدد)	نعم ٪ من الإجابات	نعم/لا (العدد)	نعم ٪ من الإجابات	نعم/لا (العدد)	نعم ٪ من الإجابات	نعم/لا (العدد)	نعم ٪ من الإجابات	نعم/لا (العدد)	نعم ٪ من الإجابات	نعم/لا (العدد)	نعم ٪ من الإجابات
القاهرة	13/11	٪85	9/8	٪89	21/18	٪86	1/1	٪100	12/11	٪93	10/8	٪80
الإسكندرية	13/13	٪100	7/7	٪100	11/11	٪100	9/9	٪100	5/5	٪100	15/15	٪100
الدقهلية	7/7	٪100	5/4	٪80	10/9	٪90	2/2	٪100	5/4	٪80	7/7	٪100
الفيوم	12/8	٪67	5/5	٪100	15/11	٪73	2/2	٪100	8/6	٪75	9/7	٪78
سوهاج	7/6	٪86	19/10	٪53	15/9	٪60	11/7	٪64	12/9	٪75	14/8	٪67
الإجمالي	52/45	٪87	45/34	٪96	72/58	٪81	25/21	٪84	42/35	٪83	55/45	٪82

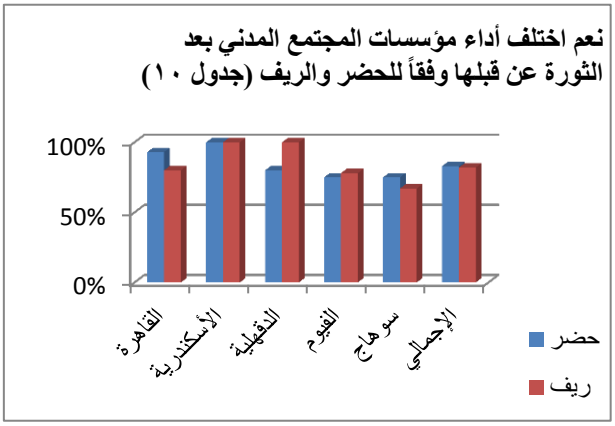

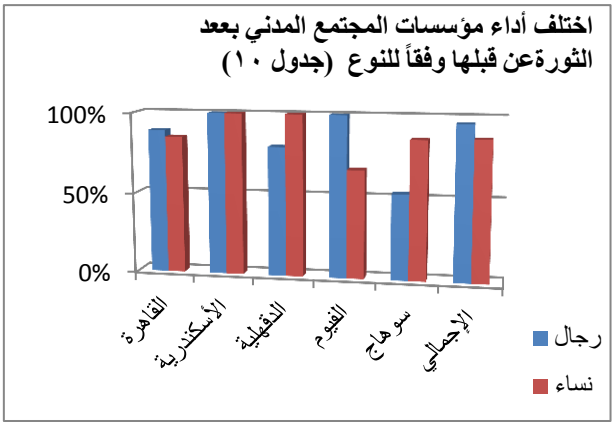

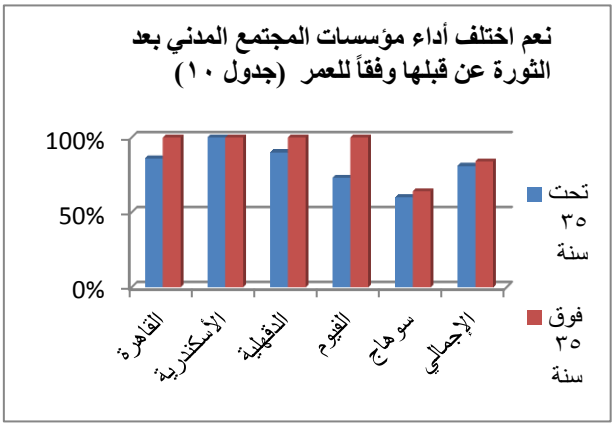

ورأت المشاركات في الدراسة اختلافا في أداء مؤسسات المجتمع المدني بنسبة تفوق المشاركين في الدراسة، وإن لم يكن بدرجة غير كبيرة (96٪ و 87٪ تقريبا على التوالي). واقتربت كثيرا نسبة المشاركين في الدراسة الذين رأوا اختلافا في أداء مؤسسات المجتمع المدني ممن يقل عمرهم على 35 سنة مع من يزيد عمرهم عن 35 سنة (81٪ و84٪ تقريبا على التوالي). وأيضا اقتربت نسبة المشاركين في الدراسة من الحضر والريف الذين رأوا اختلافا في أداء تلك المؤسسات (83٪ و82٪ تقريبا على التوالي). ويشير هذا إلى أن انعكاس اختلاف أداء مؤسسات المجتمع المدني بشكل إيجابي مع الثورة لم يتأثير كثيرا بالنوع والسن والريف والحضر.

ويدلنا السؤال الحادي عشر "هل هناك جمعيات تهتم بوضع النساء في منطقتك؟" على مدى إدراك المشاركين في الدراسة لدور الجمعيات التي تهتم بوضع المرأة. وتكشف إجاباتهم في حلقات النقاش، وكانت نسبة المشاركين الذين يعرفون بوجود تلك الجمعيات 39٪ فقط، وهي نسبة صغيرة، قد تدل على انحسار الدور الذي تقوم به هذه الجمعيات أو ضعف تفاعلها مع منطقتها. كما ينسجم عدم المعرفة بهذه الجمعيات مع إجابة السوال السابع، حيث لم ترى أكثرية المشاركين اختلافا في وضع النساء بشكل خاص بالنسبة للخدمات.

(جدول 11) المعرفة بوجود جمعيات تهتم بوضع النساء في المنطقة وفقا للنوع والسن والريف والحضر

المحافظة	الرجال		النساء		تحت 35 سنة		فوق 35 سنة		حضر		ريف	
	نعم (العدد)	٪ من الإجابات	نعم (العدد)	٪ من الإجابات	نعم (العدد)	٪ من الإجابات	نعم (العدد)	٪ من الإجابات	نعم (العدد)	٪ من الإجابات	نعم (العدد)	٪ من الإجابات
القاهرة	13/12	٪92	9/1	٪11	21/13	٪62	1/0	صفر	12/7	٪58	10/6	٪60
الإسكندرية	13/3	٪23	7/2	٪29	11/3	٪27	9/2	٪22	5/5	٪100	15/0	صفر
الدقهلية	12/4	٪34	6/3	٪50	15/5	٪33	5/2	٪40	13/6	٪46	7/0	صفر
الفيوم	12/8	٪67	4/1	٪25	13/7	٪54	3/2	٪67	8/5	٪63	8/4	٪50
سوهاج	7/2	٪29	19/4	٪21	15/2	٪13	11/4	٪36	12/5	٪42	15/1	٪7
الإجمالي	57/29	٪51	45/11	٪24	75/30	٪40	29/10	٪34	50/28	٪56	54/11	٪20

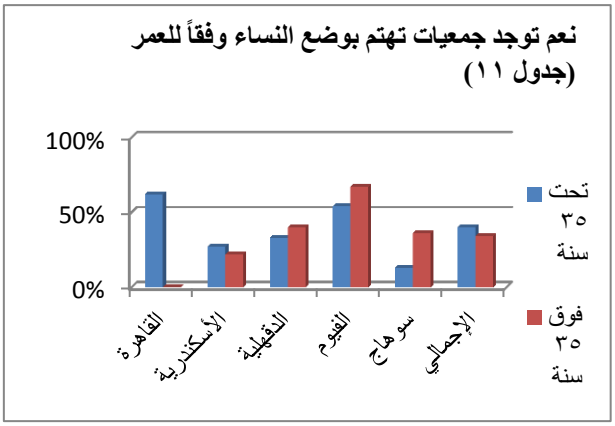
نعم توجد جمعيات تهتم بوضع النساء وفقاً للعمر (جدول ١١)
100%
50%
0%
القاهرة
الأسكندرية
الدقهلية
الفيوم
سوهاج
الإجمالي
تحت ٣٥ سنة
فوق ٣٥ سنة

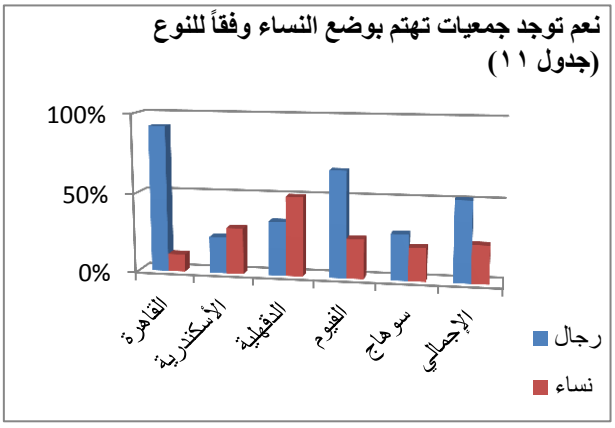
نعم توجد جمعيات تهتم بوضع النساء وفقاً للنوع (جدول ١١)
100%
50%
0%
القاهرة
الأسكندرية
الدقهلية
الفيوم
سوهاج
الإجمالي
رجال
نساء

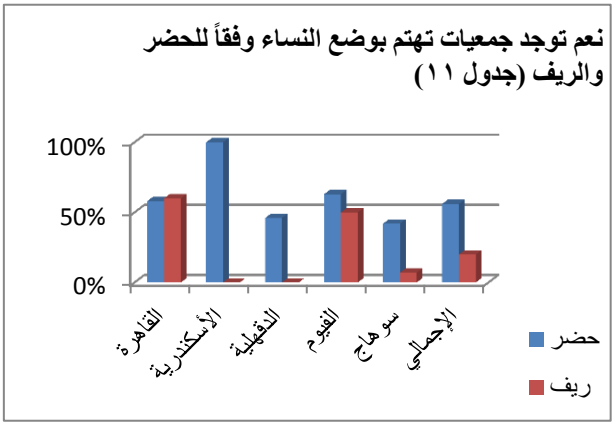
نعم توجد جمعيات تهتم بوضع النساء وفقاً للحضر والريف (جدول ١١)
100%
50%
0%
القاهرة
الأسكندرية
الدقهلية
الفيوم
سوهاج
الإجمالي
حضر
ريف

وكان مدهشا أن نسبة النساء بين مشاركات الدراسة التي تعلم بوجود الجمعيات التي تهتم بوضعهن اقل من نصف نسبة الرجال الذين يعلمون بها (24٪ و51٪ تقريبا على التوالي) وقد يعكس هذا عدم حيوية النساء تجاه مؤسسات المجتمع المدني من جهة، كما قد يعكس أن الجمعيات ليست متفاعلة بدرجة كبيرة مع جمهورها المستهدف. وكان المشاركون في الدراسة الأقل من 35 سنة أكثر علما بوجود الجمعيات بنسبة ليست كبيرة (40٪ و34٪ تقريبا على التوالي)، بينما كانت نسبة المشاركين من الحضر الذين يعرفون عن الجمعيات تقترب من ثلاث أضعاف نسبة نظرائهم مشاركي الريف، مما قد يدل إما على عدم الاهتمام في الريف بنشاط تلك الجمعيات، او الفاعلية المحدودة جدا لتلك الجمعيات في التفاعل مع جمهورها المستهدف.

ويعكس السؤال الثاني عشر "ماهو تقييمك لدورها (سلبي أم إيجابي) مع التوضيح" موقف مشاركي الدراسة من تلك الجميعات ونشاطها. ورأى 84٪ من المشاركين في الدراسة دور تلك الجمعيات بصورة إيجابية، وهو يعكس رضا كبير ممن يعلمون بوجود هذه الجمعيات عن دورها.

(جدول 12) التقييم الإيجابي لدور الجمعيات المهتمة بوضع النساء وفقا للنوع السن والريف والحضر

المحافظة	الرجال		النساء		تحت 35 سنة		فوق 35 سنة		حضر		ريف	
	نعم (العدد)	٪ من الإجابات	نعم (العدد)	٪ من الإجابات	نعم (العدد)	٪ من الإجابات	نعم (العدد)	٪ من الإجابات	نعم (العدد)	٪ من الإجابات	نعم (العدد)	٪ من الإجابات
القاهرة	13/13	٪100	9/9	٪100	21/21	٪100	1/1	٪100	12/12	٪100	10/10	٪100
الإسكندرية	8/8	٪100	7/7	٪100	8/8	٪100	7/7	٪100	5/5	٪100	10/10	٪100
الدقهلية	13/9	٪69	7/7	٪100	17/13	٪76	3/3	٪100	11/11	٪100	9/5	٪56
الفيوم	13/9	٪69	6/3	٪50	15/10	٪67	3/2	٪67	8/5	٪63	10/7	٪70
سوهاج	7/6	٪86	19/14	٪74	15/11	٪73	11/9	٪82	12/7	٪58	15/13	٪87
الإجمالي	53/45	٪85	48/40	٪83	73/63	٪86	25/22	٪88	48/40	٪83	54/45	٪83

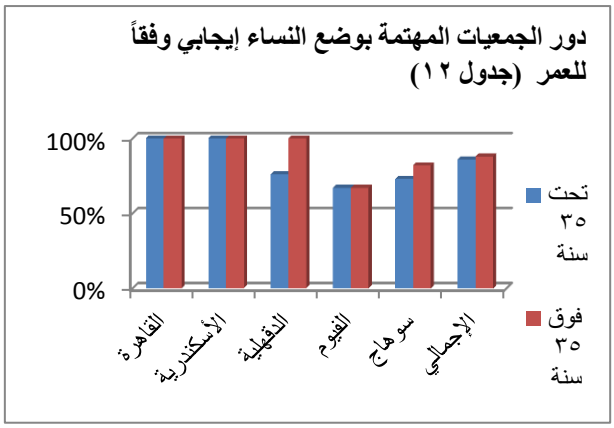
دور الجمعيات المهتمة بوضع النساء إيجابي وفقاً للعمر (جدول ١٢)
100%
50%
0%
القاهرة
الأسكندرية
الدقهلية
الفيوم
سوهاج
الإجمالي
تحت ٣٥ سنة
فوق ٣٥ سنة

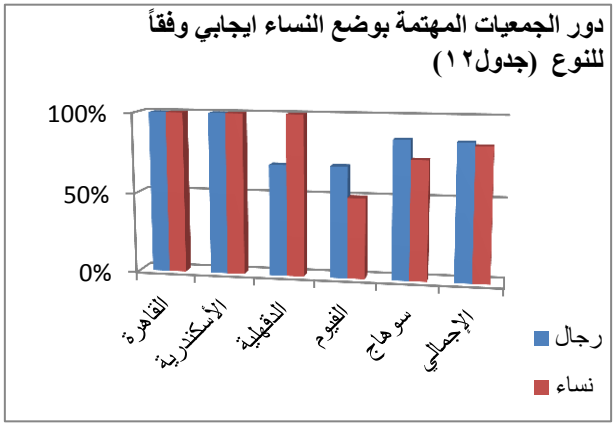
دور الجمعيات المهتمة بوضع النساء ايجابي وفقاً للنوع (جدول١٢)
100%
50%
0%
القاهرة
الأسكندرية
الدقهلية
الفيوم
سوهاج
الإجمالي
رجال
نساء

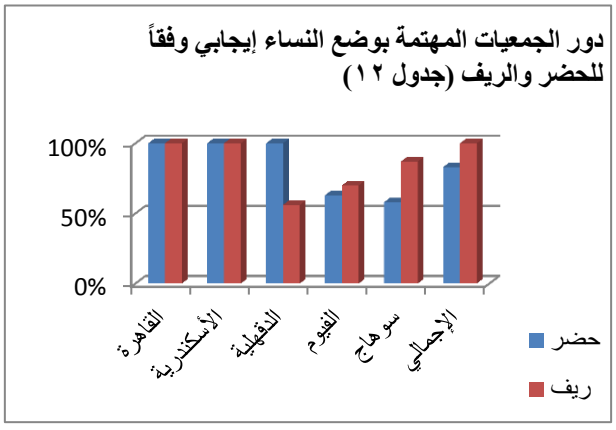
دور الجمعيات المهتمة بوضع النساء إيجابي وفقاً للحضر والريف (جدول ١٢)
100%
50%
0%
القاهرة
الأسكندرية
الدقهلية
الفيوم
سوهاج
الإجمالي
حضر
ريف

وتقترب نسبة المشاركات في الدراسة من نسبة المشاركين الذين لهم تقييما إيجابيا لدور الجمعيات المهتمة بالنساء (83٪ و85٪ تقريبا على التوالي). ونجد نفس الشيء بالنسبة للمشاركين الذين تقل اعمارهم عن 35 سنة ومن تزيد اعمارهم عن ذلك ويقيمون الجمعيات إيجابيا (86٪ و88٪ تقريبا على التوالي). بينما تتساوى تماما نسبة سكان الحضر والريف من بين المشاركين في الدراسة الذين يرون أداء الجمعيات إيجابيا، وهي 83٪. ويدل هذا على تأثر الراي الإيجابي في الجمعيات المهتمة بالنساء وفقا للنوع أو السن أو الريف والحضر.

رابعا: دور المؤسسات الدينية

تقوم المؤسسات الدينية أحيانا ضمن مؤسسات المجتمع المدني في ترسيخ فكرة الانتماء الديني كاختيار شخصي لا يتعارض مع الانتماء الوطني، وتؤكد على اهمية الاندماج في الإطار الوطني، وفي أحيان أخرى يكون دورها في الاتجاه العكسي. ونستكشف هنا دور تلك المؤسسات في تأكيد الاندماج الوطني ومفاهيم المواطنة في مصر.

وتوضح الإجابات على السؤال الثالث عشر "هل تتحدث الخطب المنبرية في المساجد – الوعظ في الكنائس عن المساواة بين المصريين في الحقوق والواجبات؟" عن رؤية المشاركين في حلقات النقاش حول مفهوم المساواة في خطاب تلك المؤسسات. ونفى اكثرية المشاركين بنسبة 87٪ تقريبا تناول الخطب المنبرية لذلك المفهوم.

(جدول 13) قيام المؤسسات الدينية بدور في ترسيخ المساواة بين المصريين في الحقوق والواجبات وفقا للنوع والسن والحضر والريف

المحافظة	الرجال		النساء		تحت 35 سنة		فوق 35 سنة		حضر		ريف	
	فعم (العدد)	٪ من الإجابات	فعم (العدد)	٪ من الإجابات	فعم (العدد)	٪ من الإجابات	فعم (العدد)	٪ من الإجابات	فعم (العدد)	٪ من الإجابات	فعم (العدد)	٪ من الإجابات
القاهرة	11/3	٪27	9/1	٪11	21/4	٪19	1/0	صفر	12/3	٪25	10/1	٪10
الإسكندرية	13/2	٪15	7/1	٪14	11/2	٪18	8/1	٪13	5/3	٪60	15/0	صفر
الدقهلية	13/0	صفر	7/0	صفر	16/0	صفر	4/0	صفر	11/0	صفر	9/0	صفر
الفيوم	12/0	صفر	6/0	صفر	15/0	صفر	3/0	صفر	8/0	صفر	10/0	صفر
سوهاج	7/1	٪14	19/4	٪21	15/2	٪13	11/3	٪27	12/2	٪17	14/3	٪21
الإجمالي	58/6	٪10	48/6	٪13	78/8	٪10	28/4	٪14	51/8	٪16	58/4	٪7

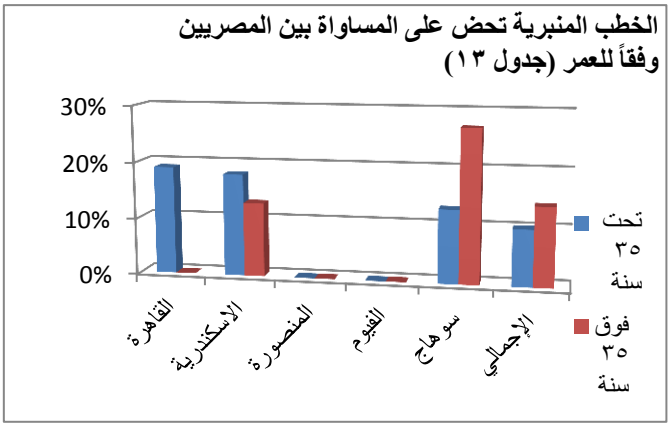
الخطب المنبرية تحض على المساواة بين المصريين وفقاً للعمر (جدول ١٣)
30%
20%
10%
0%
القاهرة
الإسكندرية
المنصورة
الفيوم
سوهاج
الإجمالي
تحت ٣٥ سنة
فوق ٣٥ سنة

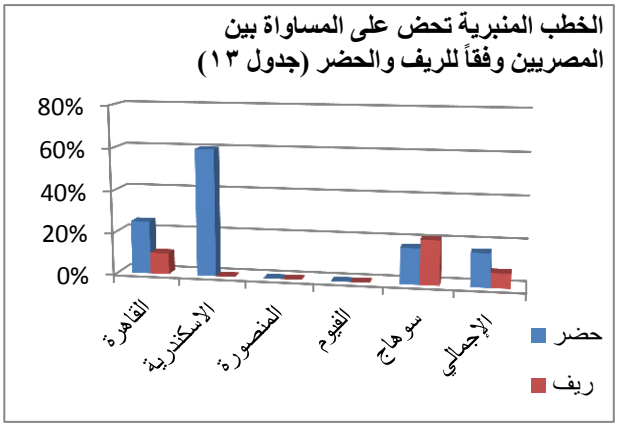
الخطب المنبرية تحض على المساواة بين المصريين وفقاً للريف والحضر (جدول ١٣)
80%
60%
40%
20%
0%
القاهرة
الإسكندرية
المنصورة
الفيوم
سوهاج
الإجمالي
حضر
ريف

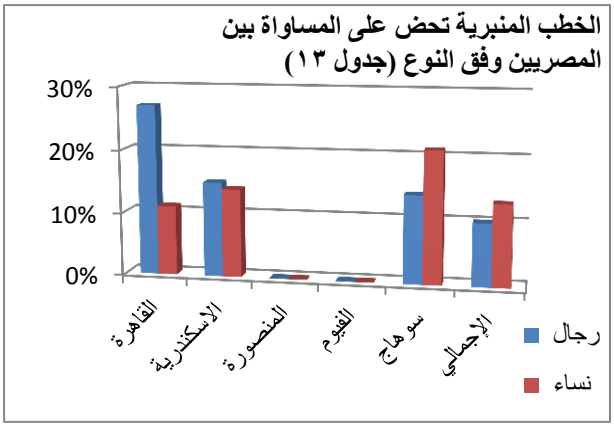
الخطب المنبرية تحض على المساواة بين المصريين وفق النوع (جدول ١٣)
30%
20%
10%
0%
القاهرة
الإسكندرية
المنصورة
الفيوم
سوهاج
الإجمالي
رجال
نساء

وتتقارب النسب المنخفضة للمشاركين الذين رأوا خطاب المؤسسات الدينية مشجعا للمساواة بين المصريين في الحقوق والمساواة سواء بين الرجال والنساء (10٪ و13٪ تقريبا على التوالي)، ونفس الحال بالنسبة للمشاركين في الدراسة فوق 35 سنة وتحت 35 سنة (10٪ و14٪ تقريبا على التوالي). بينما تزيد نسبة المشاركين في الدراسة من الحضر الذين يرون خطاب المؤسسات الدينية مشجعا على المساواة عن ضعف نسبة المشاركين من الريف (16٪ و7٪ تقريبا على التوالي). مما قد يعني تراجع خطاب المساواة في الريف عنه في الحضر.

(جدول 14) لم تتغير سيطرة الرجال على هيكل، بناء، أدوار، إدارات هيئات المؤسسات الدينية في الفترة الأخيرة.

المحافظة	الرجال		النساء		تحت 35 سنة		فوق 35 سنة		حضر		ريف	
	نعم (العدد)	٪ من الإجابات	نعم (العدد)	٪ من الإجابات	نعم (العدد)	٪ من الإجابات	نعم (العدد)	٪ من الإجابات	نعم (العدد)	٪ من الإجابات	نعم (العدد)	٪ من الإجابات
القاهرة	13/9	٪69	9/5	٪56	21/14	٪67	1/0	صفر	12/7	٪58	10/7	٪70
الإسكندرية	13/8	٪62	7/7	٪100	11/9	٪75	9/6	٪67	6/5	٪83	15/10	٪67
الدقهلية	13/13	٪100	7/7	٪100	17/17	٪100	3/3	٪100	11/11	٪100	9/9	٪100
الفيوم	12/7	٪58	6/5	٪83	15/10	٪67	3/2	٪67	8/5	٪63	10/6	٪60
سوهاج	7/4	٪57	19/17	٪89	15/13	٪87	11/8	٪73	12/9	٪75	14/12	٪86
الإجمالي	58/41	٪58	48/41	٪85	79/63	٪80	27/19	٪70	49/37	٪76	54/44	٪81

ويكشف السؤال الرابع عشر"المؤسسة الدينية الهيكل، البناء، الأدوار، الإدارات، الهيئات – هل مازال يسيطر عليها الرجل إلذي كان سائدا لفترات طويلة أم أنها أصبحت تميل إلي وجود تمثيل للنساء فيها؟" عن رؤية المشاركين للتغيير الحادث في الفترة الأخيرة فيما يتعلق بمدى ذكورية المؤسسات الدينية. وأيدت المشاركون بنسبة 77٪ استمرار الوضع الذكوري في المؤسسات الدينية كما هو وعدم حدوث تغيير. وهي نسبة أقل قليلا ممن رأوا ان خطاب هذه المؤسسات على يشجع على المساواة بين المصريين.

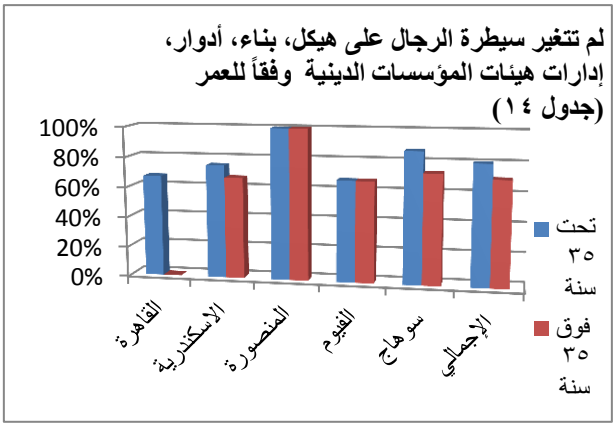
لم تتغير سيطرة الرجال على هيكل، بناء، أدوار، إدارات هيئات المؤسسات الدينية وفقاً للعمر (جدول ١٤)
100%
80%
60%
40%
20%
0%
القاهرة
الإسكندرية
المنصورة
الفيوم
سوهاج
الإجمالي
تحت ٣٥ سنة
فوق ٣٥ سنة

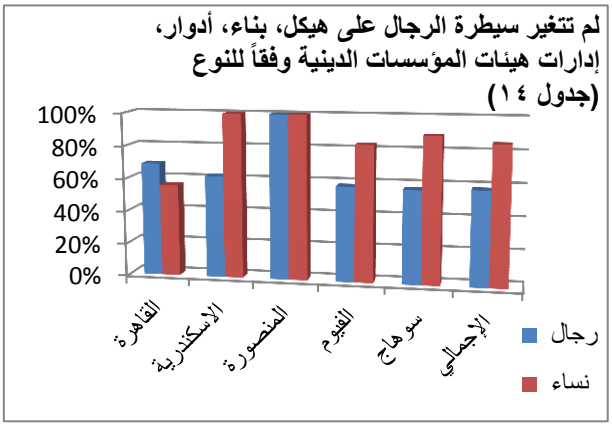
لم تتغير سيطرة الرجال على هيكل، بناء، أدوار، إدارات هيئات المؤسسات الدينية وفقاً للنوع (جدول ١٤)
100%
80%
60%
40%
20%
0%
القاهرة
الإسكندرية
المنصورة
الفيوم
سوهاج
الإجمالي
رجال
نساء

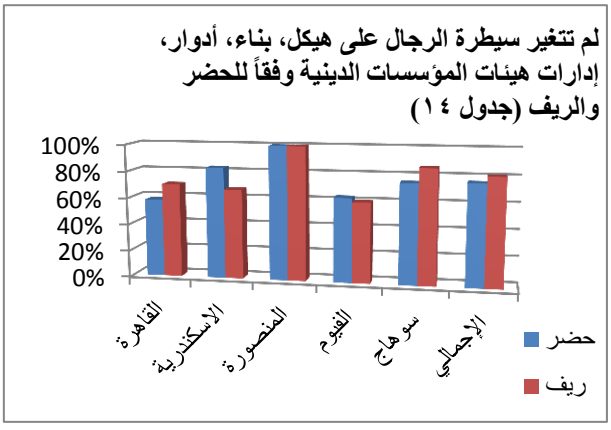
لم تتغير سيطرة الرجال على هيكل، بناء، أدوار، إدارات هيئات المؤسسات الدينية وفقاً للحضر والريف (جدول ١٤)
100%
80%
60%
40%
20%
0%
القاهرة
الإسكندرية
المنصورة
الفيوم
سوهاج
الإجمالي
حضر
ريف

وتزيد نسبة النساء اللاتي يرين تغييراً في هيمنة الرجال على المؤسسات الدينية في الفترة الأخيرة عن نظرائهن من الرجال بين المشاركين في الدراسة (85٪ و58٪ على التوالي). وتزيد نسبة من يرون هذا التغيير بين من هم تحت 35 سنة من المشاركين بالدراسة مقارنة بنسبة من هم فوقها (80٪ و70٪ تقريبا على التوالي) في حين تقل قليلا نسبة من يرون ذلك من مشاركي الدراسة الحضريين مقارنة بالريفيين (76٪ و81٪ تقريبا على التوالي).

ويكشف السؤال الخامس عشر: هل تتأثر ثقافة الشارع بالخطاب الذي تتبناه المؤسسة الدينية أيا كان داعما أو معوقا للمساواة بين المواطنين؟ عن رؤية المشاركين لتأثير المؤسسات الدينية في الشارع. وكان نصف المشاركين يعتقدون في تأثير خطاب هذه المؤسسات على الرأي العام في الشارع.

(جدول 15) وجود تأثير لخطاب المؤسسات الدينية على ثقافة الشارع

المحافظة	الرجال		النساء		تحت 35 سنة		فوق 35 سنة		حضر		ريف	
	نعم (العدد)	٪ من الإجابات	نعم (العدد)	٪ من الإجابات	نعم (العدد)	٪ من الإجابات	نعم (العدد)	٪ من الإجابات	نعم (العدد)	٪ من الإجابات	نعم (العدد)	٪ من الإجابات
القاهرة	13/5	٪38	9/8	٪89	21/12	٪100	1/1	٪100	12/5	٪42	10/8	٪80
الإسكندرية	8/3	٪38	2/2	٪100	5/3	٪60	5/2	٪40	5/5	٪100	5/0	صفر
الدقهلية	13/7	٪54	7/3	٪43	17/8	٪47	3/2	٪67	11/4	٪36	9/6	٪67
الفيوم	12/5	٪42	6/4	٪67	15/6	٪40	3/3	٪100	8/4	٪50	10/5	٪50
سوهاج	7/4	٪57	19/7	٪37	15/7	٪47	11/4	٪36	12/6	٪50	14/5	٪36
الإجمالي	53/24	٪21	43/24	٪56	73/36	٪49	23/12	٪52	48/24	٪50	48/24	٪50

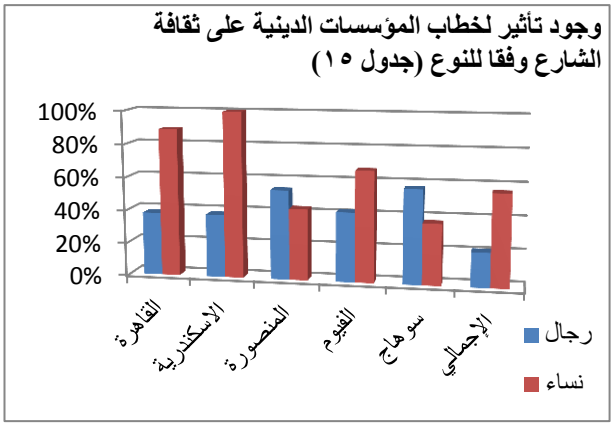
وجود تأثير لخطاب المؤسسات الدينية على ثقافة الشارع وفقا للنوع (جدول ١٥)
100%
80%
60%
40%
20%
0%
القاهرة
الإسكندرية
المنصورة
الفيوم
سوهاج
الإجمالي
رجال
نساء

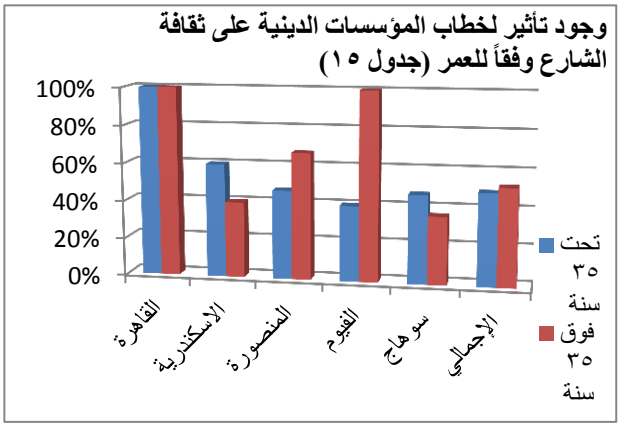
وجود تأثير لخطاب المؤسسات الدينية على ثقافة الشارع وفقاً للعمر (جدول ١٥)
100%
80%
60%
40%
20%
0%
القاهرة
الإسكندرية
المنصورة
الفيوم
سوهاج
الإجمالي
تحت ٣٥ سنة
فوق ٣٥ سنة

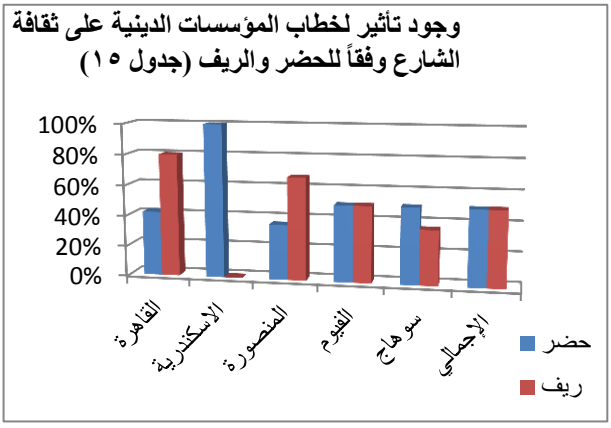
وجود تأثير لخطاب المؤسسات الدينية على ثقافة الشارع وفقاً للحضر والريف (جدول ١٥)
100%
80%
60%
40%
20%
0%
القاهرة
الإسكندرية
المنصورة
الفيوم
سوهاج
الإجمالي
حضر
ريف

وبلغت نسبة النساء اللاتي يعتقدن في تأثير خطاب المؤسسات الدينية على ثقافة الشارع أكثر من ضعف نسبة الرجال الذين اعتقدوا في ذلك (56٪ و21٪ تقريبا على التوالي)، ويعكس هذا بوضوح إيمان أقوى بكثير لدى النساء بهذه المؤسسات. بينما اقتربت نسبة من يعتقدون في هذا التأثير بين المشاركين الأقل من 35 سنة مع من هم أكبر من 35 سنة (49٪ و52٪ تقريبا على التوالي). بينما تساوت نسبة من يرون ذلك بين المشاركين من الحضر والريف في الدراسة، وكانت النسبة 50٪ في الحالتين.

ويفتح السؤال السادس عشر "ما المجالات في رأيك التي ينبغي على المؤسسة الدينية اتباعها لتعميق المواطنة بشكل عام والمرأة بشكل خاص؟" المجال لاقتراحات المشاركين في الدراسة.

جدول (16) اقتراحات لما تقوم به المؤسسات الدينية لتعميق المواطنة

المحافظة	الرجال			النساء			تحت 35 سنة			فوق 35 سنة			حضر			ريف		
	الخطاب الديني	مؤسسات اتخاذ القرار	مقترحات فقهية وفتاوى	الخطاب الديني	مؤسسات اتخاذ القرار	مقترحات فقهية وفتاوى	الخطاب الديني	مؤسسات اتخاذ القرار	مقترحات فقهية وفتاوى	الخطاب الديني	مؤسسات اتخاذ القرار	مقترحات فقهية وفتاوى	الخطاب الديني	مؤسسات اتخاذ القرار	مقترحات فقهية وفتاوى	الخطاب الديني	مؤسسات اتخاذ القرار	مقترحات فقهية وفتاوى
القاهرة	12	13	12	8	7	5	19	19	17	1	1	0	11	10	8	9	10	5
الإسكندرية	3	3	3	2	2	2	3	3	3	2	2	2	5	5	5	0	0	0
الدقهلية	12	9	12	7	2	3	16	9	13	3	2	2	11	7	8	8	4	7
الفيوم	10	8	3	5	4	2	12	10	43	3	2	1	7	5	3	8	7	2
سوهاج	5	3	2	11	12	7	11	9	6	5	6	3	10	7	4	6	8	3
الإجمالي	42	36	32	33	27	19	61	50	43	14	13	8	44	34	28	31	29	17

واختار 75 من بين المشاركين الاعتماد في ذلك على الخطاب الديني، و63 من بينهم الاعتماد على مؤسسات اتخاذ القرار، و51 مالوا إلى مقترحات فقهية وفتاوى.

بما يعني ان الميل الأكبر بين المشاركين إلى التأثير من خلال الخطاب الديني لتقوم المؤسسات الدينية بدورها في تأكيد المساواة.

ولم يختلف هذا التسلسل في تفضيل المشاركين للاقتراحات المختلفة بين الرجال والنساء ولا وفقا للسن ولا فقا للانتماء إلى الحضر والريف.

الخلاصة والاستنتاجات

1. مازالت هناك فجوة كبيرة بين تعبير الشخص عن اعتقاده في مفاهيم المواطنة وبين تطبيقها في حياته اليومية، وظهر ذلك عندما شجعت النساء الأخريات على المشاركة في الانتخابات أكثر من التزامهن أنفسهن بالمشاركة. كما يمكن أن نلمس ذلك في القبول بتولي المرأة مناصب عليا في الدولة بنسبة أكبر من انتخابها، حيث يرتبط انتخاب إمرأة بسلوك عملي يقوم به الشخص نفسه، وليس مجرد رأي عام يؤيده.
2. يرتبط اقتناع الناس بمساواة النساء بالتصورات التقليدية السائدة عن الدور الاجتماعي للنساء وارتباطه بالمنزل. ونستنتج من ذلك أن المشاركة السياسية للنساء كانت مفضلة عند مستوى المشاركة في الانتخابات دون دورها كنائبة. فكان هناك اجماع على أهمية مشاركة النساء في الانتخابات في حين لم ينتخب إمرأة أو كان على استعداد لانتخابها سوى ثلث المشاركين فقط. وتجدر الإشارة إلى أن مشاركة المرأة في الانتخابات قد لا تكون مطلوبة في حد ذاتها، بل مطلوبة في سياق المنافسات الانتخابية بين الرجال وبعضهم البعض.
3. ولا يعتبر نوع الشخص العامل الوحيد المؤثر على وعيه بأهمية المساواة للنساء، فالنساء أنفسهن قد يكن أقل إيمانا بالمساواة من الرجال في بعض اللحظات. وعكست هذا دراستنا في أن الرجال كانوا أكثر تشجيعا لأقاربهم النساء على المشاركة في الانتخاب مقارنة بالنساء أنفسهن. كما كانت النساء على استعداد لانتخاب رجل أكثر من استعدادهن لانتخاب إمرأة.

4. لم يتحسن شعور المواطنين بمواطنتهم من الناحية الاقتصادية والاجتماعية بعد الثورة، وإن زادت نسبة الشعور بالتحسن بين النساء وفي الحضر. ورأى الريفيون الأثار التي احدثتها الثورة بدرجة أقل. ورغم هذا كان هناك تفاؤلا بين إجمالي المشاركين بدور التعديلات الدستورية في إحداث التغيير.
5. كانت النساء والريفيون أقل اعتقادا في دور الدستور وتعديله في إحداث تغيير.
6. لا يعتقد أغلب المشاركون في تشجيع المؤسسات الدينية للمساواة بين المصريين في الحقوق والواجبات، ولا يرى أكثرهم تغير في الوضع الذكوري داخل هذه المؤسسات في الفترة الأخيرة.
7. اعتقد نصف المشاركين في تأثير خطاب المؤسسات الدينية على ثقافة الشارع، وكانت نسبة النساء المعتقدات ذلك أكثر من ضعف نسبة الرجال المعتقدين فيه.
8. يميل المشاركون إلى أن المؤسسات الدينية عليها دعم قيم المواطنة من خلال خطابها أولا، ثم بتأثير الهيئات صاحبة القرار ثانيا، ثم اخيرا من خلال فتاوى واتجاهات فقهية.

ولم يختلف هذا التسلسل في تفضيل المشاركين للاقتراحات المختلفة بين الرجال والنساء ولا وفقا للسن ولا فقا للانتماء إلى الحضر والريف